د. أحمد يوسف
أستاذ الشريعة الإسلامية
كلية دار العلوم - جامعة القاهرة

بحوث في الحديث النبوى

منزلة الحديث فى التشريع وعناية الأمة به، وأصول روايته ومصطلحه ، وأهم مصادر روايته

الناشر
مكتبة النصر
فرع جامعة القاهرة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد فإن حديث النبى ﷺ لقى من عناية الأمة الإسلامية به ما يستحقه ، ابتداء من عصر الصحابة الإجلاء، إلى يومنا هذا، لما له من أهمية كبيرة فى حفظ الدين، واستنباط الأحكام الشرعية لما يستجد من أحداث الناس وقضاياهم ، ولاغرو فهو جزء من الذكر الذى نكفل الله بحفظه ، وإن كان هذا لم يمنع بعض الغالين والمنحرفين من التطاول عليه ، ومحاولة التقليل من أهميته تحت أسماء مختلفة ، ورعادى متباينة ، وقد قيّض الله - عز وجل - لحديث نبيه ﷺ العلماء المخلصين الذين سهروا على حفظه ، والتنبيه على صحيحه وسقيمه ، وألفوا فى ذلك الكثير من الكتب المفيدة التى بارك الله فيها ، وكتب لها الانتشار .

وهذه البحوث التى أقدمها للقارئ الكريم إنما هى محاولة جادة لإبراز جهود هؤلاء العلماء الأجلاء للإشادة بهم ، والتنبيه على ما بذلوه من جهد مشكور فى حفظ حديث النبى ﷺ ، والتصدى للمنحرفين والمغالين بتفنيد مزاعمهم ، وإقامة الحجة عليهم .

وقد جاء البحث الأول فى إبراز أهمية السنة ومكانتها فى التشريع ، ومنزلتها بالنسبة لمصادر التشريع ، وفوائد العمل بها فى حياتنا المعاصرة .

ثم جاء البحث الثانى فى بيان عناية الأمة الإسلامية برواية الحديث ودرايته ابتداء من عصر الرسول ﷺ إلى العصر الحديث ، وكان اهتمامى منصبا على عناية الصحابة والتابعين وتابعيهم للرد على من يتساءلون عن السنة

قبل أن تدون، لأن هـذه المرحلة كانت مثار جدل وتشكيك من جـانب بعض المستشرقين وأذنابهم .

ثم جاء الفصـل الثالث ليحدث عن أصول الروايـة ، وموقف المحدثين من شروط قبول الراوى وبيان أحواله و وأدابه ،وشروط قبول المروى .

ثم جـاء الفصل الرابع الـذى تناول أهم المصطلحـات التى اصطلح على إطلاقها علماء الحديث عليه من زوايا مختلفة متعدد الرواة ، والقبول أو الرد ، ودرجة هذا القبول ، وأنواع هذا الرد .

ثم جاء الفصل الخامس ليـتناول أهم مصادر رواية الحديث، وبالرغم من أن كتب رواية الحديث كثـيرة جدا فقد أخذت منها ثمـانية مصنفات هى الموطأ للأمام مالك ،والمسند للإمام أحمد بن حنبل ، وصحيح البخارى ، وصحيح مسلم ، وسنن الترمذى ، وسنن أبى داود ، ومجتبى النسائى، وسنن ابن ماجه وقد عنيت بذكر نبذه عن كل مؤلف، وشرطه فى كتابه ، ومنهجه فى تأليفه ، وعناية الأمة الإسلامية به ، وكنت أحيانا أقارن بينه وبين غيره.

وقـد بذلت فى هذه البحـوث جـهدا أرجـو أن أكون قـد حـالفنى فيـه التوفيق، وإن كنت عـلى يقين من أن الوصول إلى الكمال أو ما يقـاربه يحتاج إلى استمرار بذل الجهد .

أرجو الله – عز وجل- أن يوفقنى لمعاودة النظر فيـما كتبت لأضيف إليه المزيد من البحث والتمحيص ، خدمة لحديث رسول الله ﷺ « رب أوزعنى أن أشكر نعـمتك الـتى أنعمت وعلى والدى ، وأن أعـمل صـالحًا ترضـاه ، وأصلح لى فى ذريتى ، إن تُبْتُ إليك ، وإنى من المسلمين » .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

تمهيد

حول مصطلحات يكثر تداولها

نحب أن نوضح هنا بعض المصطلحات الهامـة ، التى يكثر ذكرها خلال هذه المباحث، ويحسن أن تكون واضحة منذ الوهلة الأولى. وذلك كلفظ : الحديث، ولفظ السنة ، والحديث القدسى ، والسند ، والمتن .

١ - الحديث فى اللغة :

الجديد ، والخبر ، والقصص[١] وقد استعمل القرآن الكريم اللفظ فى هذه المعانى . فمن استعماله الحديث بمعنى الجديد قوله تعالى : ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلاَّ اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾[٢] ، ومن استعماله الحديث بمعنى الخبر قوله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ﴾[٣] وقوله ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الأَرْضُ وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾[٤] .

ويلاحظ فى هذا المجال أن القرآن الكريم نفسه سمى آياته حديثًا . فقال الله تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰ آثَارِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾[٥] ، وقال تعالى: ﴿فَذَرْنِي وَمَن يُكَذِّبُ بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ﴾[٦].

---

(١) القاموس المحيط / ١٦٤ ، ولسان العرب ٢/ ٤٣٨.

(٢) الأنبياء : ٢.

(٣) طه : ٩.

(٤) النساء : ٤٢.

(٥) الكهف : ٦.

(٦) القلم : ٤٤.

وفى الاصطلاح : مانُقِلَ عن رسول الله - ﷺ - من قول ، أو فعل أو تقرير أو صفة[1] .

أما قوله فالمراد به ، كل ما يتلفظ به ، فى جميع أحواله ، جدًا أو هزلاً ، تشريعًا أو غير تشريع ، فهو كما قال الله تعالى : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾[2] ، ومثال ذلك قوله - ﷺ - : «إِنَّما الأَعْمالُ بالنيَّاتِ»[3] ، وقوله : «يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّروا ، وَبَشِّرُوا وَلاَ تُنَفِّروا»[4] .

ونعنى بأفعاله جميع أعماله ، سواء منها ما كان فى الحرب أم فى السلم ، فى الحضر أم فى السفر ، فى السر أم فى العلن ، فى أمور التشريع أم فى غيرها . فهذه كلها تدخل فى الحديث النبوى الفعلى . كقول أنس - رضى الله عنه - «صَلَّيتُ الظُّهر مَع النَّبى - ﷺ - بالمدينة أربعًا ، وبذى الحليفة ركعتين»[5] .

ومعنى تقريره : سكوته - ﷺ - عن أقوال تقال ، أو أفعال تفعل بحضرته ، لها علاقة بالتشريع أو ليس لها علاقة به ، إذ يفهم من

---

(١) قواعد التحديث للقاسمى ٦٤.

(٢) النجم : ٣ ، ٤.

(٣) أخرجه البخارى فى مواضع منها : باب كيف كان بدء الوحى . وقد بدأ به الكتاب .

(٤) البخارى : كتاب العلم . باب ما كان للنبى يتخولهم بالموعظة.

(٥) صحيح البخارى : كتاب الصلاة ، باب يقصر إذا خرج من موضعه .

سكوته إقراره لها، وأنها مشروعة بوجه عام: لأنه - ﷺ - لا يسكت على باطل .

ومن ذلك ما أخرجه البخارى ومسلم ، عن خالد بن الوليد - رضى الله عنه - أنه دَخَلَ مَع رَسُول الله - ﷺ - بيْتَ مَيْمونَة ، فَأتى بِضَبٍّ مَحنوذ ، فأهْوى إليه رَسُولُ الله - ﷺ - بيده فقَال بَعْض النِّسْوةِ : أخبرُوا رَسُولَ الله بِمَا يُريد أنْ يأكُلَ فقَالُوا : هُو ضَبٌّ يَارسُول الله فرَفَعَ يَدَه . فَقلْت : أهُو حَرَامٌ يَارسُولَ الله ؟ فقَال : لاَ. ولكِنّ لَم يكُن بِأرْض قَومِى فأجِدنى أعَافُهُ. قَالَ خَالدٌ : فَاجْتَررتُه . فأكَلْته ، ورَسُولُ الله - ﷺ - يَنظُر . فَلم يَنْهَنى »[1] .

ونعنى بصفاته ما كان منها خِلْقيًا أو خُلقيًا . أما ما كان منها خِلقيًا، فإنه يقرب إلى أذهاننا صورة رسول الله -ﷺ- ومن ذلك ما رواه الإمام مسلم فى صحيحه، عن أنس. قال: «كَان النَّبى -ﷺ- رَجِلَ الشَّعْرِ، ليس بالسَّبطِ، وَلاَ بِالْجعْد القَططِ، أزْهَر، لَيسَ بِالآدَمِ، وَلاَ الأبْيضِ الأمْهَق ، كانَ رَبْعةَ مِنَ القَوْم ، لَيسَ بِالْقصِير، وَلاَ الطَّوِيل الْبَائن »[2] .

ومثال صفته الخُلُقية وصف خديجة له بقولها: «.. إنكَ لَتَصِل الرَّحِم، وتَحْمِل الْكَلّ، وتَكْسِب الْمَعْدومَ، وتَقْرِى الضَّيْف، وتُعِين عَلَى نَوائب الحقّ »[3] .

---

(١) السابق ، كتاب الأطعمة ، ومسلم فى كتاب الصيد .

(٢) كتاب الفضائل ، باب صفة النبى .

(٣) صحيح البخارى كتاب : بدء الوحى .

وترجع أهميــة هذا اللون من الصفات ، إلى أنها مـوضع الاقتداء والتـأسى ، برســول الله - ﷺ - قال تعـالى : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً﴾[1] .

وتسمية ما صدر عن النـبى - ﷺ - خاصة من أقوال حديثًا ، يرجع إلى عهـد النبوة ، فـقد روى البخـارى بسنده ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - أنه قال : «قِيلَ يَارَسُول الله من أسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَومَ الْقِيامَـة ؟ قَالَ رَسُول الله - ﷺ - لَقَـد ظَنَنْت يَا أبَا هُرَيْرَة ألاَّ يَسْألنى عَـنْ هَذَا الحديث أحَدٌ أوْلى مِنك ؛ لما رأيت مِـن حِرْصِك عَلَى الْحديث . أسْعد النَّاسِ بِشَفَاعَتِى يَوْمَ القِيامَة مَن قال : لاَ إلَهَ إلاَّ الله - خَالِصًا مِن قَلبه أو نَفْسِه »[2] .

٢ - السنة :

وهى فى اللغة : الطريقة ، أو السيرة حميدة كانت أو ذميمة[3] .

وقد جاء فى هذا المعنى الحديث الصحيح الذى رواه مسلم : (مَن سَن فِى الإسْلام سُنَّة حَسَنَة ، فلَهُ أجْرُهَا وَأجْر مَن عَمِلَ بِهَا بَعدَهُ ، مِن غَيْـر أنْ يَنْقص مِن أجُورهِم شئْ ، وَمَن سَن فى الإسْـلاَم سُنَّة سَيِّـئَة ، كَان عَـلَيْه وِزرُهَا وَوِزرُ مَنْ عَـمِل بِهَا مِن بِعَـدِهِ مِنْ غَيْـر أن يَنقُص من

(١) الأحزاب : ٢١.

(٢) كتاب العلم . باب الحرص على الحديث ، من صحيح البخارى .

(٣) المصباح المنير ص ٤٤٥ .

أوزَارِهم شَىْء؟)[1] : كما أن القرآن الكريم استعمل لفظ السنة بمعنى النواميس السكونية ، والقوانين الفطرية ، قال تعالى : ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ﴾[2] ، وقال ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَانظُرُوا﴾[3] .

أما فى الاصطلاح ، فقد استعملت استعمالات كثيرة ، حسب نوع العلم الذى تستعمل على السنة وأقلام المشتغلين به فيما بينهم ، فكل منهم استعملها بالمعنى الذى يهمه . فهى عند علماء الحديث : كل ما أثر عن النبى - ﷺ - من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، أو صفة . سواء دل ذلك على حكم شرعى أم لم يدل .

وهى عند علماء أصول الفقه : كل ما صدر عن النبى - ﷺ - من قول ، أو فعل ، أو تقرير ، مما يصلح أن يكون دليلا لحكم شرعي.

وهى عند علماء الفقه : « كل ما ثبت عن النبى - ﷺ - ولم يكن من باب الفرض ، فهى الطريقة المتبعة فى الدين من غير افتراض»[4] .

ونختار التعريف الأول لها ؛ لأنه الذى سار عليه علماء الحديث ، ومعنى هذا أن الحديث والسنة عندنا مترادفان ، قد نستعمل كلا منهما

---

(١) كتاب الزكاة ، وكتاب العلم ، ورونه النسائى فى كتاب العلم .

(٢) الأحزاب : ٦٢.

(٣) آل عمران : ١٣٧.

(٤) توثيق السنة فى القرن الثانى الهجرى ، للزميل الدكتور رفعت فوزى ص ٨.

فى موضع الآخر ، ولكننا نحب أن ننبه إلى أمرين على جانب من الأهمية.

الأمر الأول : أن لفظ السنة إذا أطلق ، فالمراد به سنة النبى - ﷺ - أما إذا أريد سنة غيره ، فإنه يقيد .

فمثلاً إذا قيل : إن من السنة كذا . فالمراد به سنة النبى ، بخلاف ما إذا قيل : إن من سنة عمر ، أو سنة الخلفاء الراشدين ، أو سنة المسلمين ، أو حتى سنة الجاهليين ، فالمراد سنة ما تضاف إليه .

الأمر الثانى : أن السنة قد تطلق ويراد بها ملاحظة ما يقابلها من البدعة ، فيقصد بها عندئذ ، ماشرعه رسول الله - ﷺ - فى أمر من أمور الدين فعلا أو تركًا ، عند وجود المقتضى وقيام المانع ، مثل صلاة القيام ، فهى سنة - رغم أن النبى - ﷺ - تركها ، وذلك لوجود المانع ؛ وهو خشية أنْ تفرض ، فلما لحق بالرفيق الأعلى ، ارتفع المانع بانقطاع الوحى ، ومثله جمع المصحف ، فالأصل أنه مشروع لما فيه من المحافظة على العلم ، ولكن تركه النبى - ﷺ لاستمرار نزول الوحى ، فلما توفاه الله أمن ذلك .

٣ - الحديث القدسى :

ومعنى به الحديث الذى يرويه النبى - ﷺ - عن ربه - عز وجل - مثل حديث أبى ذر الغفارى ، عن رسول الله فيما يرويه عن ربه - عز وجل - أنه قال : « يَا عِبادِى إنِّى حَرَّمْتُ الظُّلم عَلَى نَفْسى ،

وَجَعَلتـه بينْكُم مُحَرَّمًا فَـلا تَظَّالَمُوا .... »[1] . وفى رأينا أن الحـديث القدسى - وحى من الله - تعالى - بمعناه فقط ، أمـا ألفاظه فهى ألفاظ النبى - ﷺ - بخلاف الحديث النبـوى ، فهو تعبيـر النبى عن معانٍ خطرت على قلبـه الشريف ، وبخلاف القـرآن الكريم ، الذى هو وحى من الله - تبارك وتعالى - بألفاظه ومـعانيه . أو بتعبير أكـثر وضوحًا : الحديث النبوى كلام النبى لفظـا ومعنى ، والقرآن الكريم كلام الله لفظًا ومعنى ، والحديث القدسى كلام الله معنى ، وألفاظ النبى تعبيرا ، على أن الأمر بين القرآن الكريم والحديث بشـقيه - قدسى ونبوى - واضح . فالقرآن الكريم كـلام الله المنزل على سيدنا محمد ، المتـحدى بألفاظه ، المتعبـد بتلاوته ، الواصل إلينا بطريقة التواتر ، أى نقل طبقـة عن طبقة فى اتصـال تام من مبـدئه إلى منتهـاهُ ، مع تفرقـهم ، وعدم تواطئـهم واتفاقهم على الكذب ، مع تلقى الطبقة الأولى له عن طريق الحس وهو هنا السماع المباشر ممن أنزل عليه .

بخلاف الحـديث - قدسى ونبـوى - فقـد وصلنا بطريق ظنى لا علمى ، فنحن لا نجزم يقـينا ، بأن النبى - ﷺ - قاله إلا فى القليل النادر ، وهو المتـواتر منه ، وإن كان المحدثون وأهل الظـاهر ، حكموا على مـا صح منه - وإن كان آحـاداً - بأنه يفيـد العلم اليقـينى ، كـما سيأتى تحلـيل ذلك خلال هذه المباحث ، إن شاء الله . كـما أن الحديث غير متعبد بتلاوته، ولا متحدى بألفاظه كالقرآن الكريم، ولذلك يروى -

---

(1) صحيح مسلم بشرح النووى جـ1 ص 131 -132 .

على الأصح - على المعنى، بشروط خاصة بخلاف القرآن الكريم الذى لاتجوز تلاوته بالمعنى، على أن الأحاديث القدسية -بوجه عام- تدور حول المواعظ - والرقائق، والترغيب والترهيب، وتهذيب الأخلاق، وترقيق القلوب،وليس فيها مايدور حول التشريعات والأحكام إلا قليلاً.

٤-السند:

وهو فى اللغة ما قابلك من الجبل ، وعلا من السفح[١] .

وفى الاصطلاح : سلسلة الرواة الذين نقلوا إلينا حديث النبى - ﷺ - ولعله سمى بذلك ؛ لأن المحدث يصعد عليه ، ويرتقى مدارجه حتى يصل به إلى قائله ، وهو النبى ﷺ .

والسند لم يكن معروفًا أول الأمر ؛ لقرب عهد المسلمين بنبيهم من جهة ، ولثقة بعضهم فى بعض من جهة أخرى ، فلما وقعت الفتنة[٢]، وانقسم المسلمون شيعا وأحزابًا ، واندس فى صفوفهم أصحاب الأهواء والبدع ، سأل المحدثون عن السند ، ليعرفوا ما يروى عن أهل السنة فيأخذوه ، وما يروى عن غيرهم فيردوه عليهم .

إن النبى - ﷺ - قد تنبأ بظهور هؤلاء الكذابين ، وحذر منهم قائلا : «سيكُون فِى آخرِ أُمَّتِى أُنَاسٌ يُحَدِّثُونكم مَالَم تَسْمَعوا أنْتُم وَلا آبَاؤُكُم»[٣] .

---

(١) القاموس المحيط ١/ ٣١٤.

(٢) نقصد الفتنة الكبرى بمقتل سيدنا عثمان بن عفان (رضي الله عنه)

(٣)مقدمة صحيح مسلم جـ١ ص ٨١. ٨٢.

وروى أيضا أن بشيرًا العدوى جاء إلى ابن عباس ، فجعل يحدث ويقول : «قَالَ رَسُولُ الله - ﷺ - فَجَعَلَ ابْن عَبَاس لاَ يَأْذن لِحَدِيثه، وَلاَ يَنْظر إليْه فقَال : يَابن عَبَاس مَالِى لاَ أراكَ تَسْمع لِحديثى ، أحدثَك عَنْ رَسُول الله - ﷺ - وَلا تَسْمع فقال ابن عَباس إنَّا كُنَّا مرةً إذَا سَمِعْنا رَجُلاً يَقول : قَال رَسُولُ الله - ﷺ - ابْتَدرته أبْصارنا وأصْغَيْنَا. فَلَما رَكب النَّاس الصَّعْب والذَّلُول ، لَم نأخُذ مِن النَّاس إلاَّ مَا نَعرِفُ»[1] .

وكان محمد بن سيرين يقول : «لَم يكُونُوا يَسْأَلُون عَن الإسْنَاد، فَلَما وقَعت الفِتْنة ، قَالُوا : سَمُّوا لنا رِجَالَكُم فَينْظر إلي أهْلِ السُّنَّة فَيؤخذُ حَديثهم ، ويَنْظر إلى أهْلِ الْبِدَع فلا يُؤخذُ حَديثهم»[2]. وقال عبد الله بن المبارك : «الإسْنَادُ مِن الدِّين ، ولَولاَ الإسْنَادَ لقَالَ مَن شَاء ما شاء»[3] .

ولاندرى - بالضبط - كيف ابتكر العلماء هذه الوسيلة ، التى ساعدتهم على حفظ الحديث النبوى من الضياع ، وصيانته من التزييف والتحريف فتأت به عما حدث لكتب الأمم السابقة، فهو ميزة خص الله بها هذه الأمة دون جميع الأمم ، أما مع الإرسال والأعضال[4]، فيوجد

---

(١) السابق ٨١، ٨٢.

(٢) السابق ٨٧.

(٣) السابق ٨٧.

(٤) الإرسال سقوط الصحابى ، والإعضال سقوط راويين فأكثر فى السند .

فى اليهـود ، لكن لا يقربون به من مـوسى - عليه السـلام - قربًا من نبينا ، بل يقـفون حيث يكون بينهم وبينـه أكثر من ثلاثين نفسًـا ، وأما النصارى فليس عندهم مـن صفة هذا النقل ، إلا تحريم الطلاق . كـما يقول ابن حزم[1] .

ولعل علماء المسلمين استنبطـوا فكرة السند هذه من قوله تعالى : ﴿ئْتُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾[2] .

ومهما يكن من أمـر فقد أراد الله بذلك - والله أعلم - أن يحفظ الذكر كما قـال فى كتابه ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[3] . فليس المراد بالذكر القرآن فقط ، كـما هو الشائع ، إنما المراد بالذكر أعم من ذلك بما يشمل الشرع كله بما فيه الكتاب ، وبيان الكتاب من السنة . بدليل قوله تعالى : ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[4] . فالمراد بالذكر الـشرع أما أهله الذين طلـب الله سؤالهم ، فهم العـالمون به من الفقهاء ، وليس المراد بهم حفظة القرآن فحسب .

٥- المتن:

أما المتن فهو فـى اللغة: النكاح، والحلف، والضرب، والذهاب

---

(١) الفصل فى الأهواء والملل والنحل جـ٢ ص ٨١-٨٤.

(٢) الأحقاف : ٤.

(٣) الحجر : ٩ .

(٤) النحل : ٤٣.

فى الأرض ، والظهر ، الجمع متـان كسهم وسهام[١] ، ويبدو أن متونا مصدر أمتن ، قال فى القامـوس « كأمتنه وبه ، سار به يومه ، وبالمكان متونًا . أقام»[٢] .

وأمـا فى الاصطلاح فنعنـى به : نص الكلام المروى عـن النبى - ﷺ - قـال ابن جـمـاعـة : « هو مـا ينتـهى إليـه غـاية السند من الكلام»[٢] .

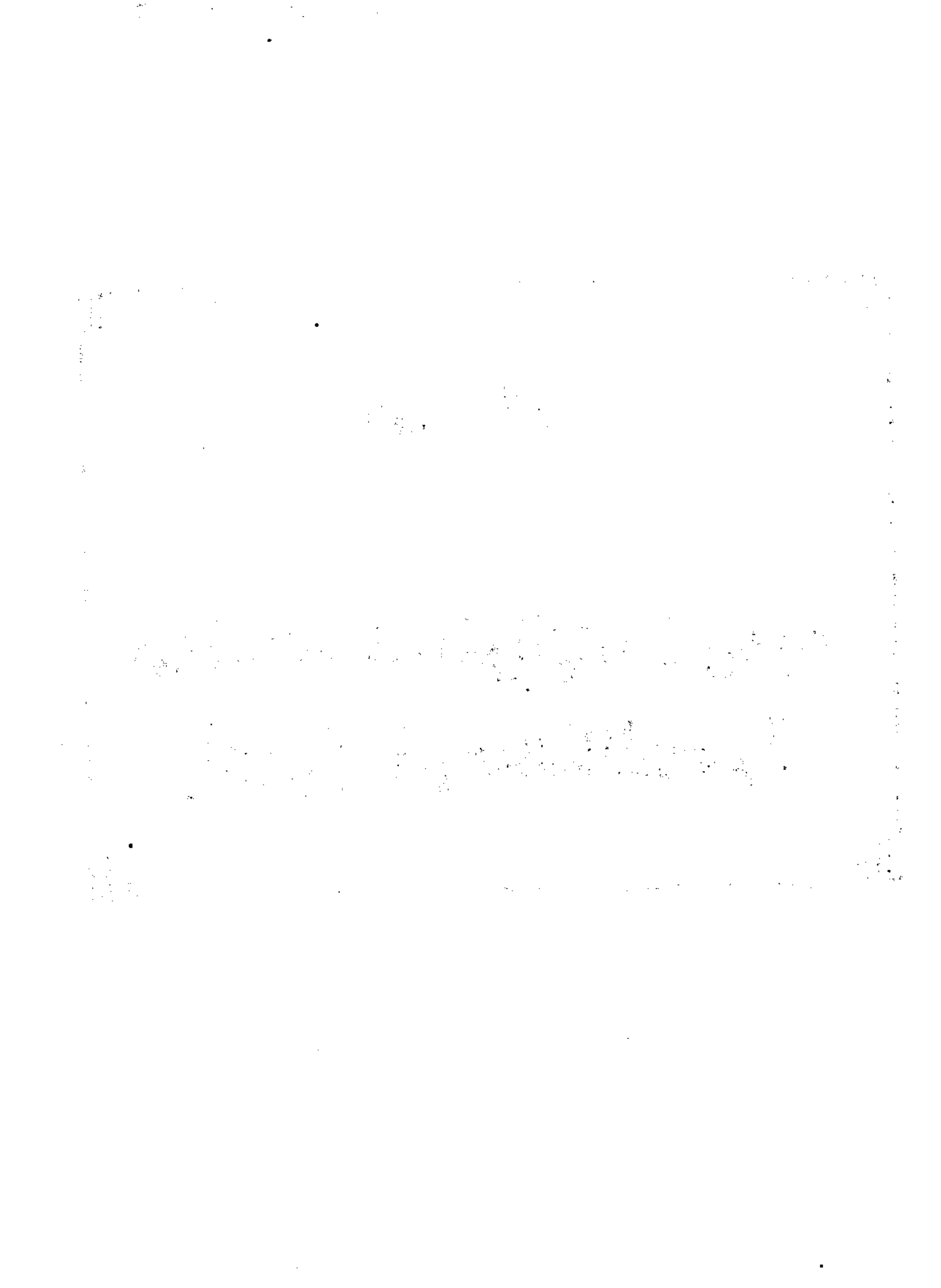
---

(١) المصباح المنير جـ٢ ص ٨١٧.

(٢) جـ٤ ص٢٧١.

الفصل الأول

مكانة السنة ومنزلتها التشريعية وأهميتها فى حياتنا المعاصرة



الفصل الأول

مكانة السنة ومنزلتها التشريعية
وأهميتها فى حياتنا المعاصرة

مكانتها :

لسنة سيدنا رسول الله - ﷺ - مكانة هامة فى التشريع الإسلامى، لا ينكرها إلا جاحد أو معاند أو ملبّس عليه بشبه لعدم تعمقه فى دراستها . أما فقهاء الإسلام فقد أجمعوا على حجيتها ، واتخذوا منها المصدر الثانى للتشريع واستنباط الأحكام بعد القرآن الكريم أو قبله أو معه على خلاف ضئيل فى ذلك .

وأما المحدثون فقد قدروها حق قدرها، فسهروا على حفظها وصيانتها ودرسها ونقلها إلى الأجيال المسلمة المتعاقبة ، وذلك ليحفظوا على المسلمين دينهم الذى هو عصمة أمرهم .

وقد دل القرآن الكريم على حُجيتها ، وأنه لايمكن الاستغناء عنها فى مجال استنباط الأحكام الشرعية . فقد قال الله تعالى : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[1] .

وقال : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي

---

(١) الحشر : ٧ .

الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[1] .

وقد أجمعت الأمة على أن الرد إلى الله يعنى الرد إلى كتابه ، وأن الرد إلى الرسول يكون بالرد إليه شخصيًا أثناء حياته ، وإلى سنته بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى . وقال تعالى ﴿مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾[2] .

وربط الله - عز وجل - بين الإيمان به ، والرجوع إلى سنة نبيه وتحكيمها ، والتسليم لها فقال :

﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[3] .

وهدد من يخالف سنة نبيه فقال :

﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[4] .

كما دلت السنة نفسها على حُجيتها بفيض من الأحاديث التى منها حديث أبى نجيح العرباض بن سارية السلمى - رضى الله عنه - قال : « وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ - ﷺ - مَوْعِظَةً وَجِلَت مِنهَا الْقُلُوب ، وَذَرَفَت

---

(١) النساء : ٥٩.

(٢) النساء : ٨٠

(٣) النساء : ٦٥.

(٤) النور : ٦٣.

منهَا العُيون ؛ فَقُلنَا : يَا رَسُول اللهِ كـأنّهَا مَوعظَة مُودِّعٍ فـأوصنا قال : أوصيكُم بِتقْوى اللهِ والسَّمْع والطَّاعَـة - وإنْ تأمَّر عَلَيْكُم عَبدٌ - وأنَّه مَنْ يعشْ منكُم فَسيَرى اختلافًا كَثيراً ، فَعلَيْكُم بِسُنَّتِي . وسنَّة الخُلَفَاءِ الرَّاشِدينَ المَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّواجِذَ وإيَّاكُم ومُحْدثَات الأمُور فإن كُلَّ مُحْدثة بِدعَة وكُلَّ بدعةٍ ضَلالَةٌ » [أخرجه الترمذى ، فى أبواب العلم ، وأبو داود فى كتابة السنة ، وابن ماجه فى المقدمة ، والدارمى فى المقدمة] .

ولكن جماعة من الناس أنكروا حُجِّيتها قديمًا وحديثًا ، وقد استتر كثير منهم وراء شبهات أعلنوها ، وكان من أغرب ما استتروا وراءه ، دعوى الاكتفاء بالقرآن الكريم عنها ، بحجة أن فيه تبيان كل شيء ، واستدلوا على زعمهم بقوله تعالى : ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾[1] .

وأن الله تعالى - تكفل بحفظ كتابه دون أن يتكفل بحفظ سنة نبيه - ﷺ - فقال تعالى : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[2] .

وسوف نعرض وجهة النظر هذه بشىء من التفصيل قريبًا ، ونتولى الرد عليها ، ولكن الذى نحب أن نشير إليه هنا أن النبى - ﷺ - حذر من هذه الظاهرة - أعنى ظاهرة دعوى الاكتفاء بالكتاب

(١) النحل : ٨٩.

(٢) الحجر : ٩.

وطرح السنة ، وأمر بالاعتماد على الأصلين معًا . فقد قال ﷺ :

« يُوشِكُ بِأحدِكُم أنْ يَقُول : هَذَا كِتَاب الله مَا كان فيه من حَلاَل أحللْنَاه ، وَمَا كَانَ فيه من حَرَام حَرَّمْنَاهُ ، ألاَ مَنْ بَلَغَهُ عَنِّى حديثٌ فَكَذَّبَ بِهِ ، فَقَدْ كَذَّبَ اللهَ وَرَسُولَهُ والَّذى حَدَّثَهُ » [رواغه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه محفوظ بن مسور ذكره ابن أبى حاتم ، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً] .

وقال : « لاَ أُلْفِينَّ أحدَكُم مُتَّكئًا عَلَى أرِيكَتِهِ يأتِيهِ الأمْرُ مِن أمْرِى بِمَا أمَرْتُ بِهِ أوْ نَهَيْتُ عَنهُ فيقول : لاَ أدْرِى مَا وَجَدنَا فِى كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ » [رواه أبو داود فى كتاب السنة، وفى كتاب الإمارة، ورواه الترمذى فى كتاب العلم ، وابن ماجة فى المقدمة ، والدارمى فى المقدمة] .

وقد تصدى العلماء لهذا الفريق من الناس - قديمًا وحديثًا - فردوا عليهم وكشفوا الحقيقة من وراء شبههم ، وكان من أشهر من قام بهذه المهمة قديمًا الإمام الشافعى (سنة ٢٠٤هـ) فى كتابه «جماع العلم» وهو - بحمد الله - مطبوع بهامش الأم له أيضا ، وأما حديثًا فقد قام بهذه المهمة الكثير من جلَّةَ العلماء .

لقد حاور الإمام الشافعى بعض هؤلاء الذين يغلب على الظن أنهم من المعتزلة الذين أسرفوا فى الاعتماد على العقل ، فشككوا فى أصل حجية السنة ، وبخاصة أخبار الآحاد ، ولاتزال شبههم مصدرًا للكثيرين من المتشككين إلى العصر الحديث، رغم تصدى الشافعى لهم.

ويمكن إيجاز حجج الشافعى التى أقامها عليهم فى الأمور التالية :

١ - إن الله أوجب علينا طاعة رسوله ، وهذا عام لمن كان فى زمانه وكل من يأتى بعده ، ولا سبيل إلى ذلك لمن لم يشاهد رسول الله - ﷺ - إلا عن طريق الأخبار - فيكون الله قد أمرنا باتباع الاخبار وقبولها لأن ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب .

٢ - لا يمكن معرفة أحكام القرآن إلا بالسنة كالناسخ والمنسوخ ، وتخصيص العام ، وتقييد المطلق، وإزالة إشكال المشكل ، وتوضيح المبهم.

٣ - ورد فى الشرع تخصيص القطعى بظنى ، كما فى قبول شهادة الاثنين لإقامة حد السرقة أو حد القصاص : مع أن عصمة الدم قطعية، بينما الشهادة ظنية ،إذا كانت الأحاديث فيها احتمال الخطأ والوهم والكذب ، فإن هذا الاحتمال بعد التثبت والتأكد من عدالة الراوى ومقابلة مروياته بمرويات غيره من أقرانه ، يصبح هذا الاحتمال أقل من الاحتمال فى الشهادات من الخطأ أو الوهم فإذا ما عضدت الرواية نصوص من الكتاب والسنة ، فإن هذا الاحتمال يكاد يكون معدوماً»[١] .

---

(١) السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى للأستاذ المرحوم مصطفى السباعى الطبعة الثانية، طبعة المكتب الإسلامى بدمشق ص١٥٢ . ونص حوار الشافعى فى كتاب جماع العلم المطبوع بهامش الأم جـ٧ ص ٢٥٠ طبعة الشعب .

وأما شبه المعاصرين فيمكن إيجازها فى الأمور التالية :

١ - قول الله تعالى : ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾[1] .

وقوله : ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾[2] .

فلو كان القرآن بحاجة إلى السنة لأدى ذلك الى خلف الخبر القرآنى فى دعوى الاحتواء على كل شيء وبيان كل شيء .

٢ - قوله تعالى : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[3] .

فقد تكفل الله سبحانه بحفظ كتابه وحده لأنه حجة ، أما السنة فلم يتكفل بحفظها لعدم حجيتها ، إذ لو كانت حجة لتكفل بحفظها كما تكفل بحفظه .

٣ - لو كانت السنة حجة لأمر الله ونبيه بكتابتها صيانة لها من الضياع والتحريف ، لكن ذلك لم يحدث ، بل إن الثابت عكس ذلك ، حيث نهى النبى - ﷺ - عن كتابتها ، ورفض أن يأذن لمن استأذنه فيها ، فقد قال فى حديث أبى سعيد الخدرى : « مَنْ كَتَب عنّى شيْئا غيْر القرآن فَلْيَمحُه »

٤ - بل ثبت عنه ﷺ ، ماهو أصرح من ذلك فى عدم الاعتماد على السنة ، حيث قال : « إنَّ الحَديثَ سَيفْشو ، فمَا أتاكُم يُوافقُ القُرآن فَهُو عنّى ، ومَا أتاكُم يُخالِفُ القُرآن فليسَ عَنى » .

---

(١) الأنعام : ٣٨.

(٢) النحل : ٨٩.

(٣) الحجر : ٩ .

ومعنى هذا أن من يأتينا عنه من حديث إن كان موافقًا للقرآن فالحجة فى القرآن ، وإن كان مخالفًا فإنه يجب رده والأخذ بما جاء فى القرآن[1] .

٥ - أقر النبى - ﷺ - رواية الحديث بالمعنى فشاعت وانتشرت ، ومع الرواية بالمعنى لا يؤمن أن يقع من الراوى - من غير قصد - تغيير فيما سمع ، بالزيادة أو بالنقص أو بالغلط فى الفهم أو بالتبديل ، كما لا يؤمن أن يكون الراوى مصيبا فى فهمه ، واعيًا لكل ما صاحب الحديث من ظروف وأحوال روعى فى شرع ما دل عليه من حكم دون أن يكون فى اللفظ ما يدل عليه ، اكتفاء بدلالة الحال ، أو مقيدًا فى حين أنه قد صار مطلقا ، أى لم يراع الراوى فيه ما صحبه من أمارات تدل على إطلاقه ، وكثيرًا ما تكون دلالة الحال عنصرًا هامًا فى الدلالة والبيان .

فإذا حدث شئ من ذلك - وهو أقرب إلى الاحتمال - لم يكن العمل بما دل عليه الحديث برواية راويه شرعًا لله يجب اتباعه .

يقول فضيلة الشيخ على الخفيف -رحمه الله- « وعن هذه الشبهة ذهب بعض الناس إلى عدم وجوب العمل بخبر الآحاد أو إلى عدم حجيته »[2] .

---

(١) السابق ١٥٢-١٦٢ بتصرف .

(٢) بحث مكانة السنة . المنشور فى المؤتمر الثالث لمجمع البحوث الإسلامية . ص ٥٥ . المطبوع فى جمادى الآخرة سنة ١٣٨٦هـ. أكتوبر سنة ١٩٦٦م.

فإذا علمنا أن أخبار الآحاد - هى عامة الأحاديث والسنن - كان معنى ذلك رفض الحديث فى مجموعه .

وللإجابة عن هذه الشبه نقول :

١ - أما عن الشبهة الأولى ، فإن القرآن الكريم حوى أصول الدين والقواعد العامة للأحكام الشرعية ، ونص على بعضها بصراحة ، وترك بعضها الآخر ليبينه النبى - ﷺ - ، قال تعالى :

﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1] .

ومن ذلك مثلا أن القرآن الكريم أمر بإقامة الصلاة دون بيان لكيفيتها وأوقاتها وعدد ما فرض الله منها ، وأمرنا بالحج ولم يبين كيفيته ولازمنه ، وهكذا الكثير مما أمر الله به فهل يرى من يذهب هذا المذهب أن الصلاة المفروضة التى أمر بها القرآن الكريم هى مطلق دعاء أو مطلق ركوع أو سجود وأن من فعل ذلك أجزأه عما أمر به القرآن من صلاة ؟! وأن الزكاة المفروضة هى إخراج أية صدقة فى أى وقت مهما كان مقدارها ونوعها !؟ أو أن الحج المفروض هو مجرد التوجه إلى البيت الحرام ؟! هل يرى ذلك وفيه هدم للدين وقواعده، والخروج على ما أجمع عليه المسلمون؟![2] .

---

(١) النحل : ٤٤ .

(٢) السابق ص ٥٦ .

وقد روى عن عمران بن حصين أنه قال لرجل : إنك امرؤ أحمق أتجد فى كتـاب الظهر أربعا لا يجهـر فيها بالقـراءة ؟ ثم عدد عليه الصـلاة والزكاة ونحـو هذا ، ثم قـال : أتجد هـذا فى كتـاب الله مفسرًا؟ إن كتاب الله أبهم هذا ، وإنَّما السنة تفسر ذلك .

وقيل لمطرف ابن الشِّخِّير ، لاتحدثونا إلا بالقرآن. فقال له مطرف: والله ما نريد بالقـرآن بدلا ، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا[1] - يعنى حديث النبى ﷺ .

٢ - وأما عن الشبهة الثانية ، فإن وعد الله - عز وجل - بحفظ ذكره لا يقتصر على القرآن الكريم ، لأن المراد بالذكر الشرع الذى بعث الله به رسـوله ، وهو أعم من أن يكـون قرآنـا أو سنة ، بدليل أن الله تعالى قال :

﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾[2] .

فالمراد - بلا شك - أهل العلم بدين الله وشريعته ، وقد أنجز الله وعده فـحفظ القرآن الكريم ، وكـذلك حفظ السنة بما هيـأ لها من أئمة العلم الذين صانوها وحفظوها وتناقلوها[3] .

٣ - وأما عن الشبـهة الثالثة . فقد اخـتلفت الروايات فى كتابة السنة ، فورد ما يدل على كراهيـتها كما ورد ما يدل على إباحتهـا . فأشهر

(١) الموافقات للشاطبى طبعة دار المعرفة - بيروت جـ٤ ص ٢٦.

(٢) النحل ٤٣ .

(٣) السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى ص ١٥٧.

ما ورد عن كراهيتها حديث أبى سعيد الخدرى - رض الله عنه - الذى أخرجه الإمام مسلم فى صحيحه أن رسول الله - ﷺ - قال : « لاَ تَكْتُبوا عَنّي غَيْرَ القرآن ، وَمَنْ كَتَبَ عَنى شَيْئًا غَيرَ القُرآن فَلْيَمْحه » . وأما أشهر ما ورد عن إباحتها فحديث عبد الله ابن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما - قال : « كُنْت أكْتُب كُلَّ شَىْءٍ أسْمَعُه عَنْ رَسُولِ الله - ﷺ - أُريدُ حِفْظَهُ فَنهتْني قُرَيْش. وَقالُوا : تكْتب كُلَّ شَىْءٍ سَمِعْتَه مِنْ رَسُول الله - ﷺ - ورَسُولَ الله - ﷺ - بَشَرٌ يَتكَلم فِي الغَضَب والرِّضَا ؟ فأمْسكْت عَنِ الكِتَابِ ، فذكَرتُ ذَلِكَ لِرَسُول الله - ﷺ - فأوْمَأ بأصْبُعه إلي فِيه ، وَقَال : اكْتُب فَوالَّذي نَفسِي بِيدِه مَا خَرَج منّه إلاَّ حَقٌّ » [سنن الدارمى - المقدمة . باب من رخص فى كتابة العلم] .

وأحسن ما جمع به بين هذه الروايات المختلفة ، أن المنع من الكتابة كان مرحلة ابتدأ بها النبى - ﷺ - خشية أن يختلط القرآن بالحديث ، خصوصًا إذا لاحظنا أن الحصول على ما يكتب عليه من السعف والحجارة الرقيقة والعظم ، لم يكن دائمًا متيسرًا لهم ، فكان من المحتمل أن تكتب السنة مع القرآن فى مكتوب واحد ، فلا يكون من وراء ذلك إلا الاختلاط . وقد حدث فعلا - بصورة نادرة - من بعض الصحابة الذين كتبوا بعض التفسيرات بجوار الآيات ، فاختلطت على بعضهم وظنها قراءات ، والصحيح أنها من التفسير. ولكن بمرور الوقت شاع القرآن بينهم ، وكثر حفظه، فزال بالتالى

هذا المحذور ، فـأذن لهم النبى -ﷺ- بكتابة الحـديث ، ويؤيد هذا أن الروايات التى تشـتمل علـى إباحة الكتـابة أتت فى ظروف متأخرة ، كبعض الروايات عن أبى هريرة -رضى الله عنه - ، وقد أسلم متأخرًا ، وكذلك عبد الله بن عمرو، وغير ذلك .

وفى الجمع بين هذه الروايات الـتى يبدو بينها شىء من التـعارض آراء أخرى ربما عرضنا لبعضـها عند كلامنا عن عناية العلماء برواية الحديث فى عـصر النبوة عن طريق الكتابة فى الفـصل القادم ، إن شاء الله «أما القول بأن السنة قد تأخـر تدوينها إلى زمن أوهن التقة بضبطها، فهو قول أملاه الهـوى والغرض على صاحبه؛ لأنه أغفل ما كان لعلمـاء السنة من جهود كبـيرة شاقة فى مكافحـة التحريف والتغيـير والوضع ، مما أمِنَ معه - عند تدوينهـا فى النصف الثانى من القرن الأول الهجرى - أن يكون فيما دون منها شىء من ذلك، وذلك بقدر ما وصلت إليه جهـودهم، وبخاصة إذا لوحظ ما أتاحه الله لها من طرق حفظها وصيانتـها التى ظلت متصلة عبر تلك المدة التى سبقت تدوينها، حتى تم تدوينها على خـير ما أدت إليه الرغبة الشديدة الملحـة، والقدرة الدائمة المتـمكنة، مما لا يرتفع إليه شك، ولا تصاحبـه ريبة، وكان الأمر فيهـا رجحان الظن بصحة نسبـتها، وبراءتها من التـغيـيـر والتحريف ، مما أوجب على جـميع المسلمين العمل بها»[1] .

---

(١)بحث فضيلة الشيخ على الخفيف، فى المؤتمر الثالث لمجمع البحوث الإسلامية، ص٦٢ .

٤ - وأما عن الشبـهة الرابعة من أمر النبى - ﷺ - بعـرضه الحديث على القرآن ، فقد ضعف كثير من العلماء سنده كالشافعى والبيهقى وابن حزم والسيـوطى فقال الشافـعى : « إنما هى رواية منقطعة عن رجل مجهول»[١] . وقال البـيهقى : « رواه خـالد بن أبى كريمة ، عن أبى جعفر ، عن رسول الله - ﷺ - وخالد مجهول ، وأبو جعفر ليس بصـحابى ، فالحديث منقطع»[٢] . وقال ابن حـزم فى الحسين بن عـبد الله - أحد راوة الحـديث من بعض الطرق «ساقط منهم بالزندقة»[٣] .

وقال الشاطبى حـاكيًا آراء بعض العلماء فى نقـد متنه : « وقـد عارض هذا الحديث قوم فقـالوا : نحن نعرضه على القرآن قبل كل شيء ، ونعتمـد على ذلك . قالوا : فلما عرضناه عـلى كتاب الله وجدناه مخالفا لكتاب الله ؛ لإنا لم نجد فى كتاب الله ألا نقبل من حديث رسـول الله - ﷺ - إلا ما وافق كتـاب الله ، بل وجدنا كتاب الله يطلق الـتأسى والأمر بطاعته ، ويحـذر من المخالفة عن أمره جملة على كل حال»[٤] .

وعلى فرض صحـة الحديث فليس مـراد النبى - ﷺ - طرح

---

(١) الرسالة ص ٢٢٥.

(٢) رواه عنه السيوطى فى مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة ص ١٥ .

(٣) الأحكام جـ٢ ص ٧٦.

(٤) الموافقات : ٤/٩ .

سنته كما اشتبه على بعض المعاصرين ، ولكن غرضه - ﷺ - عرض ما اشتبه علينا قبوله أو عدم قبوله على القرآن الكريم لترجيح جانب على آخر ، وقد فعل هذا بعض أصحاب رسول الله - ﷺ - أنفسهم ، كالسيدة عائشة وعبد الله بن عباس - رضى الله عنهم - ، وسيأتى شىء من ذلك عند حديثنا عن نهج الصحابة فى التأكد من صحة الحديث . فإذا كان العرض لهذا الغرض فهو عرض محمود . أما العرض المذموم فهو العرض الذى يقصد منه رد الأحاديث ورفض السنن بمجرد أنه ذكر فيها ما ليس فى الكتاب الكريم[1] .

٥ - أما عن الشبهة الخامسة ، فإن رواية الحديث بالمعنى كانت محل خلاف بين العلماء من الصحابة ، والتابعين ، فمنهم من منعها وأبى ألا يروى حديثا إلا بنصه مثل عبد الله بن عمر ، فقد روى عن محمد بن على بن الحسين قال حدث عبيد بن عمير عبد الله بن عمر . قال : قال رسول الله - ﷺ - « مَثلُ الْمُنَافِق مَثَلُ الشَّاةِ بَيْن الرَّبْضَيْن أوْ بَيْن الغَنَمَين . فَقَالَ ابنُ عُمَرَ . لاَ إنَّما قال : كذا وكذا » وكَانَ ابنُ عُمرَ إذَا سَمِعَ حديث النبى - ﷺ - لَمْ يزدْ فيه ولَمْ يَنْقص ، ولَمْ يُجَاوِزْه ، ولَم يَنْقصر عَنْه » { رواه الدارمى فى المقدمة باب . من رخص فى الحديث إذا أصاب المعنى } .

(١) انظر فى هذا بالتفصيل كتاب أستاذنا الدكتور عبد المجيد محمود . الاتجاهات الفقهية عند المحدثين ، طبعة (١٩٧٩ - ١٣٩٩هـ) ص ٢٠٨ ومراجعه .

بل بالغ بعض التابعين فكان يروى الحديث كما هو حتى لو كان به لحن لم يغيره مثل ابن معمر قال : « إنى لأسمع الحديث لحنًا فألحن أتباعًا لما سمعت» [السابق] : ومنهم من أجاز الرواية بالمعنى كواثلة ابن الأسقع ، وابن سيرين ، والحسن ،والشعبى ، والنخعى وغيرهم ؛ لأن النبى - ﷺ - كان يشرع فى جميع الأحوال ، ومن المتعذر أو المتعسر وجود الحافظ الضابط دائمًا معه ، والناس جميعًا فى حاجة إلى ما شرَّع، ولا تندفع حاجتهم هذه إلا بإبلاغهم ما صدر عنه - ﷺ - بالمعنى ،بتأكد هذا عندما يراد تبليغ سنة فعلية أو تقريرية ، فإن إبلاغها لا يكون إلا بالمعنى ، وهو أمر يختلف فيه تعبير كثير من الناس ، فإذا جازت الرواية بالمعنى فى السنن العملية والتقريرية فكذلك هى جائزة فى السنن القولية ، ويؤيده حديث القرآن الكريم عن الأمم السابقة ، وعن حديث أنبيائهم إليهم ، وقد نقل القرآن الكريم إلينا ذلك كله بمعناه لا بلفظه ، وكذلك كان النبى - ﷺ - يرسل سفراءه ورسله إلى الملوك ينقلون إليهم رسائله ، ويترجمونها إلى لغات تلك البلاد ، ولا شك أن هذه الترجمات هى معانى رسائله المتضمنة أحاديثه وليست نصوصها .

«ولضمان صيانة الحديث النبوى من التحريف والتغيير اشترط العلماء فيمن يجوز له الرواية بالمعنى شروطًا خاصة ، فأوجبوا أن يكون ثقة فى دينة معروفًا بالصدق فى قوله ، عاقلا لما يحدث به ، عالمًا بما

يحيل المعنى ويغيرها من الألفاظ ، وذلك لا يتوقف إلا لمن كان عالمًا بلغات العرب، ووجوه أساليبها بصيرًا بالمعانى والفقه .

فإذا توفرت هذه الشروط فى الراوى كان احتمال الخطأ بالنسبة إليه أشبه بالأمر الموهوم الذى لا يؤبه له ، ولا يلتفت إليه ، وبخاصة إذا لاحظت ما كان عليه السلف من أمانة وثقة وورع وصدق دين ويقين ، ولاحظت مع ذلك أن الكثير من الأحايث - مع تعدد طرقها - لاترى خلاف بينها فى المعنى ، وفى تعددها أمان من وقوع الخطأ فيها من ناحية المعنى ، وعلى هذا الأساس يكون الظن بصحة الرواية بالمعنى قائمًا راجحًا ، ومع الظن يجب العمل ، إذ الظن فى هذا كافٍ لوجوبه فيما لا يتعلق بأصول الدين التى بكفر جاحدها وهو ما علم من الدين بالضرورة»[1] .

منزلتها التشريعية:

والسنة النبوية تأتى فى الأهمية بعد كتاب الله عز وجل على الإرجح[2]. وهى وإن كانت وحيًا - كما يرى بعض العلماء - ، فإنها تختلف عن القرآن من وجوه :

---

(١) مكانة السنة لفضيلة الشيخ على الخفيف ص ٦٤ .

(٢) فى هذه المسألة خلاف بين العلماء غفمنهم من جماعها مع القرآن فى مرتبة واحدة ، ومنهم من قدمها على الكتاب ، ومنهم من قدم الكتاب عليها ، وجعلها تالية له وهو ما نرجحه .

انظر الموافقات للشاطبى ٨/٤ - ١٠ والاتجاهات الفقهية ص ١٩١ ، ١٩٢ .

١ - القرآن الكريم متعبد بتلاوته متحد بألفاظه أما السنة فليست كذلك.

٢ - القرآن قطعى الثبوت عن الله - عز وجل - لوروده عن طريق التواتر، وهو طريق يفيد العلم اليقينى ، وإن كان ظنى الدلالة فى الكثير من ألفاظه ، ولذلك اختلف العلماء فى فهمه واستنباط الأحكام منه ، أما السنة فظنية الثبوت لورود أغلبها بطريق الآحاد ، وإن كانت قطعية فى جملتها أى فى ثبوت شىء اسمه السنة عن النبى - ﷺ - تحفظه كتب العلماء وصدورهم . وهى ظنية فى دلالتها إلا القليل القطعى ؛ ولذلك اختلفت الفهوم فى استنباط الأحكام منها.

٣ - القرآن الكريم هو أصل التشريعات كلها فى الإسلام ، أما السنة فمبينة لهذا الأصل أو مؤكدة له ، أو مضيفة إليه بعض ما لم يرد فيه على خلاف فى ذلك .

مقارنة ما جاءت به السنة من أحكام بالنسبة لما جاء به القرآن الكريم. إننا إذا قارنا الأحكام التى جاءت بها السنة بالأحكام التى جاء بها القرآن الكريم لوجدناها ثلاثة أقسام :

أ) **القسم الأول** : أن تكون السنة موافقة للقرآن الكريم من كل وجه، فيكون هذا من باب توارد الأدلة وتضافر ها على موضوع واحد. كوجوب الصلاة ، وحرمة الزنا ، واستحباب الصدقة .

ب) **القسم الثانى** : أن يكون الحكم فى القرآن مجملا ، فتأتى السنة بتفصيله، أو عامًا فتخصصه، أو مطلقا فتقيده، أو مبهما فتوضحه،

أو مشكلا ، فتزيل إشكاله ، أو مختصراً فتبسطه ، وهذا ما يسمى ببيان السنة للقرآن الكريم، أى أن بيان السنة للقرآن الكريم أنواع أهمها : .

١ - تفصيل مجمله ، كبيان عدد الصلوات ،ومواقيتها ،وأركانها ، ومقادير الزكاة ، وغير ذلك مما أجمله القرآن وفصلته السنة.

٢ - تقييد لمطلقه . كما فى قوله تعالى : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[1] فقيدت السنة السارق بمن سرق نصابًا من حرز مثله، وأن المراد بالقطع قطع اليمين من الرسغ .

٣ - تخصيص عامه : وذلك كقوله تعالى : ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ﴾ فلفظ (ما) لفظ عام يشمل كل من لم يسبق النص على حرمتهن من النساء، ولكن السنة جاءت فخصصت هذا العموم، أى ضيقت دائرة شموله بإخراج بعض الأفراد منه ، وذلك فى حرمة الجميع بين المرأة وعمتها ، أو بين المرأة وخالتها .

٤ - توضيح مشكلة كما فى قوله تعالى ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾[2] لما نزلت هذه الآية قال أصحاب النبى - ﷺ - « وأينا لم يظلم؟ فنزلت

---

(١) المائدة : ٣٨ .

(٢) الأنعام : ٨٢ .

﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[1] [رواه البخارى فى كتاب التفسير تفسير سورة الأنعام من حديث عبد الله بن مسعود] ومثله لما نزل قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[2] كبر ذلك على الصحابة فسألوا عنها ، فقال عمر : كانَ هَذَا قَبلَ أن تَنْزِلَ الزَّكاةُ ، فَلَمَّا أُنْزِلت جَعَلَهَا الله طُهْرًا للأموال » [البحارى فى التفسير] ومثل هذا لا يقال إلا عن توقيف .

٥ - بسط مختصره كما فى آية « وَعَلَى الثَّلاثَة الذِّين خُلِّفوا» . فقد بسط قصتها الحديث الذى أخرجه الخمسة ، وشرح ما حصل فيها من النهى عن كلامهم ، ثم النهى عن قربان نسائهم . إلى آخر القصة .

وهذان القسمان [الموافق للقرآن والمبين] موضع اتفاق بين المحتجين بالسنة، وإن كان بينهم هناك خلاف ضئيل فى التفصيل ، مثل تخصيص خبر الواحد لعام القرآن . حيث خالف الأحناف فى جوازه ، وقصروا تخصيص عموميات الكتاب على السنة المتواترة أو المشهورة[3] .

جـ) القسم الثالث : أن تكون السنة موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه ، أو محرمة لما سكت عن تحريمه ، وهذا القسم مختلف فيه.

---

(١) لقمان : ١٣ .

(٢) التوبة : ٣٤ .

(٣) الاتجاهات الفقهية ص ٢١٢.

أما المحدثون فقد ذهبوا إلى أن السنة قد تأتى بأحكام لا توجد فى القرآن ، إذ كل منهما [القرآن والسنة] أصل يفترض طاعته ، ولا مانع أن يأتى أحدهما بما لم يأت به الآخر . واستدل المحدثون على مذهبهم بالآيات الدالة على طاعة رسول الله -ﷺ- والمحذرة من مخالفته ، لأن ذلك يدل على أن للنبى طاعة خاصة غير طاعته فيما يبلغ من القرآن، وأن كل ما أمر به أو نهى عنه فهو لا حق فى الحكم بما جاء فى القرآن حتى وإن كان زائدًا عليه[1] .

وقد ذهب بعض الفقهاء والأصوليين إلى أن السنة لا تأتى إلا بما له أصل فى القرآن الكريم ، فتأتى هى ببيان له ، ومن صور هذا البيان أن تلحق فرعًا بأصله الذى خفى إلحاقه به ، أو إلحاق فرع بأحد أصلين يتجاذبانه .

أما ما أتت ببيانه كتقييد المطلق ، أو تخصيص العام ، أو توضيح المبهم ، أو بسط المختصر ، فقد اتفق عليه ، وسبقت أمثلته ، وأما ما ألحق فيه فرع بأصله الذى خفى إلحاقه به فمثل تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو الجمع بين المرأة وخالتها ، فإنه فى الحقيقة قياس على ما نص عليه من تحريم الجمع بين الأختين ، ولذلك ذكر النبى - ﷺ - المصلحة من هذا التحريم ، وهى واحدة فيها فقال : « إِنَّكُمْ إنْ فَعَلْتُم ذَلِكَ قَطَعْتُمْ أرْحَامَكُمْ » .

---

(١) انظر أمثلة كثيرة لذلك فيما ذكره ابن القيم فى إعلام الموقعين ورده على الأحناف وغيرهم جـ٢ ص ٣٠٩وما بعدها . طبعة الكليات الأزهرية .

وأماما ألحق فيــه الفرع بأحد أصلين واضحين يتجاذبــانه فمثاله أن الله تعالى أحل الطيبات وحرم الخبائث ، وبقى بين هذين الأصلين أشياء يمكن إلحاقها بأحدهما ، فبين عليه الصلاة والسلام فى ذلك ما اتضح به الأمر ، فنهى عــن أكل كل ذى ناب من السباع ، وكــل ذى مخلب من الطير ، ونهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية وقال : « إنها رِكْسٌ» [أخرجه أبو داود] وسئل ابن عمر عن القنفـذ فقال : :كُلُ ، وتلا قوله تعالى : ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ﴾[1] فَقَـال له إنسان: إن أبا هريرة يرويه عن النبى - ﷺ - يقول : «هُو خـبيثَةٌ من اَلْخبَائِث» فقال ابن عمر : «إن كان قاله النبى - ﷺ - فهو كما قال» وخرج أبو داود نهــيه عليه الصــلاة والسلام عن أكل الجلالة وألبــانها ، وذلك لما فى لحمــها ولبنها من أثر الجلة وهى العنهدة. فــهذا كله راجع إلى معنــى الإلحاق بأصل الخبــائث ،و كمــا ألحق عليه الصــلاة والسلام الضب والحبارى ، والأرنب ، وأشباهها بأصل الطيبات»[2].

ولكن هل تأتى السنة بحكم بغير حكم القرآن ؟

أما الأحناف فــاعتــبروا الزيادة المغــايرة نسخًــا . يسمونهــا النسخ بالزيادة ومنهم من فرَّق بين مجئ الزيادة المغايرة متصلة بالنص أو منفصلة عنه . فمــا جاءت فيه الزيادة مـتصلة بالأصل فهى بيــان لا نسخ ، وما جاءت فيه الزيادة منفصلة فهى نسخ، ولابد أن تكون فى هذه الحالة سنة

---

(١) الأنعام : ١٤٥ .

(٢) الموافقات ٤/ ٣٣.

متواترة أو مشهورة حتى تنسخ القرآن المتواتر ، أو تخصص عامه ، أما إن كانت من أخبار الآحاد فلا يجوز إلحاقها بالنص الثابت بالكتاب ، ولا العمل بها ، إلا فى حالات خاصة .

أما غير الأحناف فيقبلون هذه ويعتبرونها بيانا لآيات الكتاب ، يجب العمل بها ولها قوة تخصيص عام الكتاب .

مثال ذلك أن القرآن الكريم قد جاء بحد الزانى المحصن فقال تعالى : ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾[1] . وجاءت السنة بزيادة تغريب عام فى قوله ﷺ : « وَالْبِكْر بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيب سَنَةٍ » .

[ابن ماجة كتاب الحدود ، والحكم نفسه ورد فى أحاديث أخرى رواها البخارى فى كثير من كتبه ، كالحدود ، والشهادات ، وخبر الآحاد ، والصلح. ومسلم فى الحدود، وأبو داود والترمذى فى الحدود، والنسائى فى القضاة والدارمى فى الحدود ومالك فى الموطأ فى كتاب الحدود] .

فهذه الزيادة مقبولة ويعمل بها عند غير الأحناف[2] ، أما الأحناف فيرفضون الالتزام بها : لأنها زيادة من خبر آحاد ، فلا يصح أن يزيد

---

(١) النور : ٢.

(٢) المالكية يرفضون تغريب المرأة ، لأنه لا يجوز سفرها بلا محرم ، وإذا غرب معها المحرم كان عقوبة له بلا ذنب جناه .

على مافى المتواتر يعنى الكتاب ، وإن كان يجوز لولى الأمر أن يأخذ بها فى بعض الحـــالات مع بعض الناس ، إذا رأى أن فى ذلك مـــصلحـة راجحة .

وفى هذا يقول أبو جـعفر الطحاوى - المحـدث الحنفى - فذهب قوم إلى أن البكر إذا زنى ، فعليه جلد مائة وتغريب عام .

وخالفـهم فى ذلك آخرون فـقالوا : حد البكر إذا زنـى جلد مائة ولا نفى عليه مع الجلد . إلا أن يرى الإمام أن ينفيه للدعارة التى كانت منه ، فينفيه إلى حيث أحب ، كما ينفى الدعار وغير الزناة»[1] .

والذى أميل إليه هو رأى الجـمهور ، فتقبل هذه الزنادة ولا تعـتبر نسـخا إنما هى بيـان بالزيادة على مـا فى الكتاب، والزيادة على مـا فى الكتاب ينبغى قبولها ما دامت صـحيحة دون تفريق بين ما إذا كانت هذه الزيادة أخبار آحاد ، أم أخبارًا مشـهورة ، أم متواترة ؛ فإن الظن وحده يكفى لوجوب العمل عند الأحناف وغيرهم .

فوائد العمل بالسنة فى حياتنا المعاصرة :

هناك أسباب كثيرة تدفعنا الى ضرورة التمسك بالسنة خصوصًا فى حياتنا المعاصرة ، وأهم هذه الأسباب :

١ - سبب يعود إلى الفرد ونقصـد به «تمرين الإنسان بطريقة منظمة على أن يحيا دائمًا فى حـال من الوعى الداخلى واليقظة الشديدة وضبط

(١) شرح معانى الآثار جـ٣/ ١٣٥ طبعة الأنوار المحمدية .

النفس»[1]، وذلك لأن العمل بالسنة معناه أن يكون المسلم فى كل ما يفعل أو يترك مراقبًا لله ، متمثلاً رسول الله ﷺ ، محاولا بوعى أن يكون مثله .

فمثلاً هو إذا أكل أو شرب أو نام أو لبس أو فعل أى شىء من الأمور العادية أو العبادية ، متمثلا فى ذلك كله هدى رسول الله - ﷺ - ، فإن هذا الوعى يوقظ فى نفوسنا شيئًا هامًا جدًا هو إطلاق الحرية لإرادتنا من أسر الاعتياد. إن أخطر ما يصيب الإنسان من ضرر يرجع إلى الشعور بالتبلد الذى يصيب حياته نتيجة تكرار سلوكياته ، فتصبح نتيجة هذا التكرار أموراً عادية يؤديها بلا وعى ولا إثارة ولا شوق،لكن بالسنة يمكن تفجير أقوى ما فى النفس من طاقات نتيجة الوعى واليقظة اللذين يعيش فيهما باستمرار ، مراقبًا الله عز وجل محاسبًا نفسه كل حين فى مدى قربه أو بعده من سلوك رسول الله ﷺ .

٢ - وسبب اجتماعى وهو أن العمل بالسنة يؤدى إلى وحدة المسلمين اجتماعيًا واقتصاديًا وسياسيًا ، وبيان ذلك أن أكثر المنازعات الاجتماعية ترجع إلى سوء فهم بعض الناس لأغراض بعضهم الآخر ولمقاصده، وبسبب سوء الفهم هذا اختلفت الأمزجة والميول فى أفراد البيئة الاجتماعية اختلافًا كبيرًا ، فإن الأمزجة المختلفة إذا تبلورت بالممارسة سنين طوالا أصبحت حواجز بين الأفراد ، لكن

---

(١) الإسلام فى مفترق الطرق لمحمد أسد ص ٢٠٤ ترجمة عمر فروخ . الطبعة الرابعة.

إذا اتفق على عكس ذلك أن نفـراً اتخذوا فى حـياتهم كلهـا عادت معينة ، ترجح أن تقوم صلاتهم المتبادلة على التعاطف ، وأن يكون فى عقولهم استعداد للتفاهم ، من أجل ذلك جعل الإسلام - وهو الحـريص على خـيـر الناس الاجتـمـاعى والفـردى - من النقـاط الجوهرية أن يحمل بنفسـه أفراد البيئة الاجتماعـية بطريقة منظمة ، على أن تكون عـاداتهم وطباعـهم متمـاثلة مهـما كانـت أحوالهم الاجتماعية والاقـتصادية متنافرة[1]، وبالإضـافـة إلى هذه الوحـدة الاجتماعية فإن السنة تعطى المجتمع الأمن والاستقرار ، لأنه بتطبيق السنة يصبح المسلمـون ملزمين بالرجوع بنظمهم إلى أسـاس منضبط سليم (الشريعـة الإسلامية) لا يـحوم ريب حول محـاولة تبديله أو تغييره .

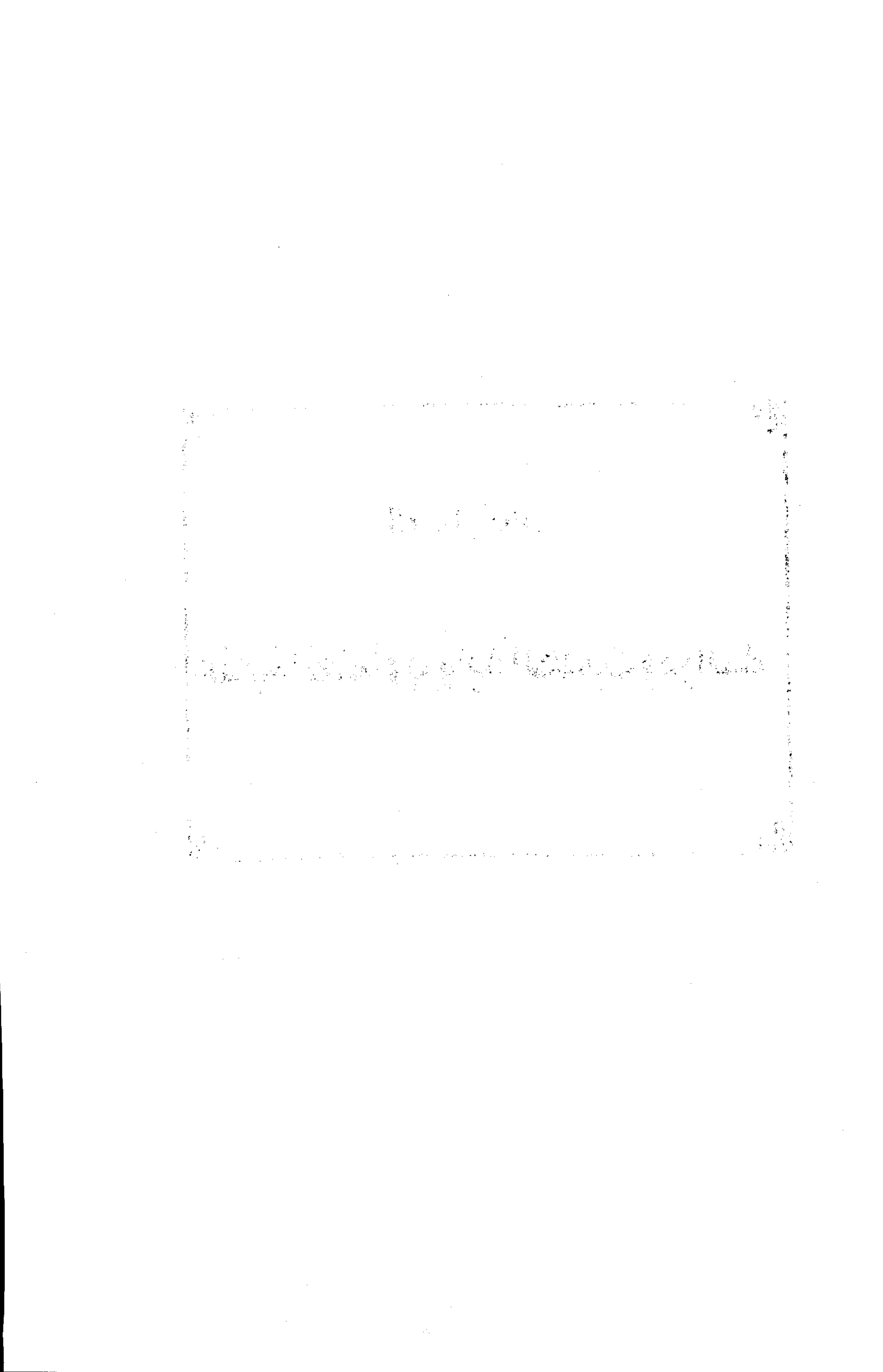
٣ - سـبب دينى وهو تحقـيق إسـلامنا ، لأن السنة هى الإسـلام المطبق عمليًا ، إذ المسلم يعتقد أن النبى - ﷺ - صاحب السنة مبعوث لهديه فى جميع مناحى الحياة سياسيًـا واجتماعيًا واقتصاديًا ، وليس مجـرد حكيم أو فيلسوف جـاءه بمبادئ نظرية ، وعليه أن يدرسـها ليسـتمتع بما فيـها من أفكار ومبـادئ ، ولكنها أفكار ومبادئ غـير صالحة للتطبيق ، وإلا فما معنى اعتقاد المسلم أن النبى - ﷺ - هادٍ ثم لا يتبع هداه ، أو يلتمس الهدى عند غيره . إن الذى يحقق لنا هذا التوازن المنطقى هو اتبـاع سنة رسول الله ﷺ وترجمـتها إلى حياة .

---

(١) السابق ص ١٠٨ .

الفصل الثاني

عناية العلماء برواية الحديث ودرايته



الفصل الثانى

عناية العلماء برواية الحديث ودرايته

يتناول هذا الفصل النقاط التالية :

أولاً : تقديم فى معنى الرواية والدراية .

ثانيًا : عناية العلماء برواية الحديث فى عهد النبوة .

ثالثًا : عناية العلماء برواية الحديث فى عهد الخلافة الرشيدة .

رابعاً : منهج الصحابة فى التثبت من صحة الحديث .

خامسًا : عناية التابعين برواية الحديث .

سادسًا : منهج الصحابة والتابعين فى رواية الحديثة .

سابعًا : العناية برواية الحديث فى القرن الثانى الهجرى .

ثامنًا : العناية برواية الحديث فى القرن الثالث الهجرى .

تاسعًا : العناية برواية الحديث فى القرن الرابع الهجرى .

عاشرًا : العناية برواية الحديث فى القرن الخامس الهجرى .

حادى عشر : العناية برواية الحديث فيما بعد القرن الخامس الهجرى .

ثانى عشر : عناية العلماء بدراية الحديث .

أولا : تقديم فى معنى الرواية والدراية :

ينقسم علم الحديث إلى قسمين أساسيين هما :

أولا : علم الحديث رواية .

ثانيا : علم الحديث دراية .

أما علم الحديث رواية فالمقصود به ، العلم الذى يهتم بطرق نقل أقوال النبى - ﷺ - وأفعاله ، وتقريراته ، وصفاته ، بالسماع المتصل وضبطها ، وتحريرها .

وأما علم دراية الحديث، أو علم الحديث دراية، فهو العلم الذى يتعرف منه على أصناف المرويات. وأنواع الرواية، وأصولها، وأحكامها، وشروط الرواة . . . إلخ .

ولا نجاوز الصواب إذا قلنا إن هذين العلمين نشأ معًا ، واستمرا معًا يخدمان حديث رسول الله - ﷺ - ويقربان هذا النبع الصافى إلى المسلمين ، تلبية لحاجتهم الماسة إليه فى دينهم ودنياهم على السواء.

ويجدر بنا أن نخص كلا منهما بكلمة تكشف عن مدى عناية العلماء به، ووضعهم الكتب والمصنفات فيه ، وبذلهم الجهد المشكور لتيسيره، نصحًا لله ولرسوله ، وللأئمة المسلمين وعامتهم ، ووفاءً بحق العلم عليهم .

وسوف تطول وقفتنا - نسبيا - مع علم الحديث رواية ، حيث إننا سنتتبع عناية العلماء به فى كل العصور بشىء من البسط والتفصيل ، حتى القرن الخامس الهجرى ، وأما ما بعده من العصور فليس فيها جديد يلفت النظر ، أو يثير الانتباه ، لذلك أجملناه ، كما أوجزنا الكلام عن دراية الحديث خلال العصور ، حتى العصر الحديث، ابتداء من الرامهرمزى فى القرن الثالث الهجرى، حتى جمال الدين القاسمى الدمشقى ، فى العصر الحديث ، وكنا نتمنى أن يتسع لنا المجال لبيان جهود إخواننا الهنود والسوريين أو الشاميين بوجه عام فى هذا المجال ، وإننا لنرجو أن تتاح لنا فرصة قريبة - إن شاء الله - لتتبع هذا الجهد المشكور فى هذين القطرين الشقيقين .

ثانيا : عناية العلماء برواية الحديث فى عصر النبوة :

١ - مظاهر عناية الصحابة برواية الحديث فى حياة النبى .

ترجع هذه الظاهرة إلى الأمور التالية :

أ) الحرص الشديد على حضور مجالسه العلمية ، وقد بلغ هذا الحرص درجة ، أن أحدهم لو أحس بأن مشاغل الحياة ، وضرورات السعى على الرزق ، كزراعة الأرض ، أو الصفق فى الأسواق ، ستشغله عن حضور هذه المجالس أو بعضها ، فإنه كان ينيب عنه غيره، أو يتناوب معه ، كما حدث لعمر بن الخطاب رضى الله عنه .

روى البخارى - فى صحيحه - بسنده ، عن عمر بن الخطاب ،

قال : «كُنْتُ أنَا وَجَارٌ لِى مِنْ الأَنْصَارِ[1] ، فِى بَنِى أُمَيَّةَ بْنِ زَيدٍ ، وَهُوَ مِنْ عَوالِى الْمَدِينَةِ ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النزولَ ، عَلَى رَسُولِ اللهِ - ﷺ - يَنْزِلَ يَوْمًا ، وَأَنْزِلُ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُه بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوم مِنْ الْوحْيِ وَغَيْرِه وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَنَزَلَ صَاحِبى الأَنْصَارِىُّ يَومْ نَوبَتِه ، وَضَرَبَ بَابِى ضَرِبًا شَدِيدًا فَقَالَ : أَثَمَّ هُوَ ؟ . . . الحديث»[2] .

ب) الكتابة عنه خشية النسيان ، وقد كانت قليلة فى بداية الأمر لاعتمادهم على الذاكرة ، ثم زاد هذا الاهتمام بها ، خصوصا من جانب من لا يتمتعون بالذاكرة الواعية ، أو ممن يخشون النسيان ، فقد روى البخارى فى صحيحه ، أن أبا هريرة قال «مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِى - ﷺ - أَحَدٌ أكثرُ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّى ، إلاَّ مَا كَانَ مِن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ، فإِنَّه كَانَ يَكْتُبُ ولاَ أَكْتُبُ»[3] ، وروى عن الشعبى، عن أبى حنيفة قال : «قُلْتُ لِعَلِىٍّ هَلْ عِندَكم كِتابٍ قال : لاَ ، إلاَّ كِتَابُ اللهِ ، أَوْ فَهمٌ أُعْطِيه رَجُلٌ مُسْلِمٌ ، أَوْ مَا فِى هَذِه الصحِيفَة . قَالَ : قُلْتُ : فمَا هَذِه الصحيفة ؟ قَالَ : الْعَقْلُ ، وَفَكَاكُ الأَسِيرِ ، وَلاَ يُقْتَلُ مُسلمٌ بكَافِرٍ»[4] .

---

(1) هو عتبان بن مالك ، كما فى عمدة القارى بشرح صحيح البخارى ، لابن العينى جـ1 ص498 .

(2) كتاب العلم . باب التناوب في العلم .

(3) كتاب العلم . باب كتابة العلم .

(4) السابق .

وفى حـديث لأبى هريرة ، أن الـنبى - ﷺ - : «خَطبَ لَمَّـا قَتَلَتْ خُزَاعَة رَجُلا مِنْ بَنِي لَيْـثٍ ، عَام فَتْح مكَّة . فَجَاءَ رَجُلٌ مِن أَهْلِ الْيَمَنِ ، فَقَـالَ : اكْتُب لِى يَارَسُولَ اللهِ ، فَقَال : اكْـتُبوا لأبى فُلان»[1] .

وأما ما روى عن النبى - ﷺ - من طريق أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - من أن النبى - ﷺ - قـال : «لاَ تَكْتُبـوا عَنِّى شَيْئًا ، وَمَنْ كَتَب عَنِّى غَيْر الْقُـرآنِ فَلْيَمْحُه» فالذى يحتمل « هو أن يكون حديث أبى سعيد الخدرى منسـوخًا بالأحايث السابقة ؛ لأنها تبيح الكتابة ، أو أن النهى خاص بوقت نزول القرآن خـشية التباسه بغيـره ، أما فى غيـره فيكون الإذن بالكتـابة ، أو أن النهى خاص بكتـابة غير الـقرآن مع القرآن فـى شىء واحد ، والإذن فى كـتابة الأحاديث بعيـدة عما يكتب فيه القـرآن، أو النهى خاص لن خشى منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ ، والإذن لمن أمن منه ذلك»[2] .

جـ) الرحلة فى طلب الحديث عـنه ، ﷺ - أو ممن سمعه منه ،فـقد روى البخارى ، فى صحيحه بسنده «عَنْ عُقْبَة بنِ الْحارِثِ أنَّه تَزَوَّجَ ابْنَةَ لأبِى إهَاب بن عَزِيـزٍ ، فأتَتْه امْـرَأةٌ فَقَالَتْ : إنِّى قَـدْ أرضَعْتُ عُقْبَة والَّتِى تَزَوَّج . فَقَالَ لَهَا عُـقْبَةُ : مَا أعلَم أنَّك أرْضَعْتَنِى ، ولاَ أخبَرْتنى. فَرِكب إلَى رَسُول الله - ﷺ - بِالْمَدِينة ، فَسألَهُ فقال

---

(١) السابق .

(٢) توثيق السنة ص ٤١ .

رسول الله - ﷺ - : « كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ » فَفَارقَهَا عُقْبَةُ وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَه»[1] .

وروى أن جابر بن عبد الله ، رحل فى طلب العلم مسيرة شهر ، إلى عبد الله بن أنيس ، فى حديث واحد[2] .

د) التفرغ لحفظ حديث رسول الله - ﷺ - كما كان من أبى هريرة - رضى الله عنه - وإن كان الذى وصلنا عن أبى هريرة فقط ، فلعل هذا حدث من بعض أمثاله من فقراء أهل الصفة، ولكن لم يفصحوا عن أنفسهم .

فقد روى البخارى بسنده عن أبى هريرة قال : «إنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: أكْثَر أبو هُرَيْرَة ، ولَوْلا آيَة فِي كِتابِ الله - مَا حدَّثْت حَدِيثًا ، ثُمَّ يتْلُو : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾[3] إنَّ إخوانَنَا من المُهَاجِرِين كَانَ يَشْغَلُهُم الصَّفْقُ ، بالأسْوَاقِ - وَإنَّ إخْوانَنَا من الانصارِ كان يشغلهم العمل فى أمْوالِهِم . وإنَّ أبَا هُرَيْرَة - كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ الله - ﷺ - بِشِبَعِ بَطْنِه ، ويَحْضُرُ مَالاَ يَحْضُرُونَ ، ويَحْفَظ مَالاَ يَحْفَظُونَ»[4] .

---

(1) كتاب العلم . باب الرحلة فى المسألة النازلة .

(2) كتاب العلم . باب الخروج فى طلب العلم .

(3) البقرة ١٥٩ - ١٦٠ .

(4) كتاب العلم . باب حفظ العلم .

٢ - العوامل التى ساعدت أصحاب النبى - ﷺ - على حفظ حديثه :وهناك عوامل كثيرة ساعدت أصحاب النبى ، على حفظ حديثه فى حياته ، وأهم هذه العوامل :

أ) حث النبى لهم على حفظ حديثه ، وتبليغه إلى من يليهم ، ومن ذلك قوله - ﷺ - «لِيُبلِّغ الشَّاهِد مِنكُم الْغَائِبَ . فَإِنَّ الشَّاهِد عَسَى أنْ يُبَلِّغَ مَن هو أوْعَى لَهُ مِنه»[١] .

ب) طريقته - ﷺ - فى التحديث ، فقد كان يحدثهم من وقت لآخر لا فى كلِ قوت ، ويختار لكل حديث مناسبته ، كما أنه كان قليل الكلام ، يفصله جملا ، ويعيد ما يقوله ثلاث مرات ليحفظه، من يسمعه ؛ فقد قال ابن مسعود «كَانَ النَّبى - ﷺ - يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوعِظَةِ فِى الأيَّامِ ؛ كَرَاهَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا »[٢] ، وقال أنس ابن مالك ، عن النبى - ﷺ - : «أنَّه كَانَ إذَا تكَلَّمَ بِكَلِمَة أعَادَهَا ثَلاثًا حَتَّى تُفْهمَ عَنْه»[٣] ، وذكرت السيدة عائشة - رضى الله عنها - أن النبى - ﷺ - «لَمْ يكُنْ يَسْرُدُ الْكلاَمَ كَسَرْدِكُم ، ولَكِنْ إذَا تَكلم ، تَعكَلَّمَ بِكَلاَمٍ فَصْلٍ ، يَحْفَظُه مَنْ سَمِعَه»[٤] .

جـ) استعدادهم النفسى ؛ لأنهم مؤمنون بضرورة صيانة السنة وحفظها ؛

---

(١) رواه البخارى فى كتاب العلم باب . رب مبلغ أوعى من سامع .

(٢) البخارى . كتاب العلم . باب ما كان النبى يتخولهم بالموعظة .

(٣) السابق . باب من أعاد الحديث ثلاثا ليفهم .

(٤) انظر فتح البارى جـ٢ ص٣٩٠.

لأنها المصدر الثانى من مصادر التشريع الإسلامى ، بعد كتاب الله؛ ففيها بيان للقرآن ، وفى العمل بها مع القرآن الكريم سعادتهم الدنياوية والأخروية معًا . قال الله تعالى ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[1] ، وقال ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾[2] .

د) استعدادهم الفطرى ، باعتبارهم عربا ،و تغلب عليهم الأمية ، ويتسمون بقوة المحافظة ، فقد ساعدهم هذا على استيعاب الأحايث وحفظها . قال الشافعى « والعرب أحفظ شيء لأمر كان»[3] .

ثالثا: عناية الخلفاء الراشدين بالحديث النبوى:

فلما لحق رسول الله ﷺ بالرفيق الأعلى ، وكان عصر الخلفاء الراشدين ؛ فإن هذه العناية زادت اطرادًا ، ولكونها أخذت اتجاهًا يتسم بالتشدد فى الرواية ، وطلب التقليل منها ؛ ولذلك ليحفظوا للحديث النبوى هيبته ،وليحتاطوا فيما ينسب إلى رسول الله ، بغلق الباب تمامًا فى وجه المنافقين وأمثالهم ، الذين قد يتيح التساهل فى الرواية لهم التجرؤ عيي الحديث النبوى بالدس فيه .

ومن مظاهر العناية ما يلى :

---

(1) الحشر آية . ٧ .

(2) الأنفال آية . ٢٤ .

(3) معرفة السنن والآثار للبيهقى جـ٤ لوحة ٤ .

أ) كان أبو بكر الصديق -رضى الله عنه- لا يقبل الحديث، إلا إذا شهد عليه اثنان من الصحابة؛ لااتهامًا لهم، ولا سدًا لباب الرواية، ولكن زيادة فى الاستيثاق؛ لذلك اعتبره شمس الدين الذهبى، (ت٧٤٨هـ) أول من احتاط فى قبول الأخبار ، ثم روى عن قبيصة بن ذؤيب ،أنَّ الْجدَّةُ جَاءتْ إلي أَبِى بكْرٍ تَلْتمسُ أنْ تُورَّثَ ، فَقَال: مَا أجدُ لَك فِى كِتَابِ الله شَيْئًا ثُمَّ سَأَلَ النَّاسَ، فَقَامَ الْمُغيرةُ. فَقَالَ: « سَمِعْتُ رَسُولَ الله -ﷺ- يُعطِيهَا السُّدُسُ. فَقَالَ لَهُ : هَل مَعَكَ أحَدٌ ؟ فَشَهِد مُحَمَّد بنُ مَسْلَمة بِمِثْلِ ذَلكَ فَأنْفذهُ لَهَا أبو بَكْرٍ - رضَى الله عنه »[1] .

ب) وكذلك كان عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال عنه الذهبى أيضا: «وهو الذى سنَّ للمحدثين التثبُّت فى النقل» ثم ذكر بسنده عن أبى موسى الأشعرى -رضى الله عنه- أنَّهُ سَلَّم عَلَى عُمَرَ، منْ وَرَاء البَابِ ثَلاثَ مَرَات، فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فَرَجَع، فَأرسلَ عُمَرُ فِى أثره، فقَالَ: لِمَ رَجَعْتَ؟ فَقَالَ: سمعت رَسُول الله -ﷺ- يَقُول: «إذَا سَلَّم أحَدُكُم ثَلاثًا ، فَلم يُجَب فَلْيرجِع». فقَال: لَتَأتِين عَلَى ذَلِكَ بينة أوْ لأفْعَلَنَّ بكَ، فذهَب أبُو موسى الأشْعرَى إلى أحَد مَجَالس الصَّحَابَة، وأخبَرَهُم بموْقف عُمَـر منه، وَقَالَ لَهُم: «فهل سَمِع أحدٌ منكُم؟ فَقَالُوا: كُلُّنَا سَمِعَه، فَأرسَلُوا مَعه رَجُلا منهم، حَتَّى أتى عُمَر فَأخبَرَهُ»[2] .

---

(١) تذكرة الحفاظ ١/٣ .

(٢) تذكرة الحفاظ ١/٦ .

إن عمـر فى الموقف السابق لا يكذب أبا موسى، ولايرتاب فـيه ؛ لأنه صحابى مثله ، والصحابة أبعد الناس عن الكذب - كما سنرى - ولكنه يحب ان يستوثق ، ويـحب أن يقلل الناس من الرواية ، حتى يظل للحـديث هيبتـه فلا يبتـذل بالتجرؤ عليـه ، وحتى يظل انصراف الناس إلى حفظ القرآن الكريم ، والتشاغل به أكثر وأهم .

قال قرظة بن كعب : « لما سيرنا عمر إلى العراق مشى معنا ، وقال اتدرون لم مشيت معكم ، قـالوا. تكرمة لنا . قال : ومع ذلك ؛ أنكم تأتون أهل قرية لهم دوى بالقرآن كدوى النحل ، فلا تحدثوهم بالأحاديث فـتشغلوهم فلما قـدم قرظة ، قالوا : حدثنـا . فقال : نهانا عمر»[1] .

فعمـر هنا لم ينه عن الرواية مطلقا ، إنما نهى هؤلاء بخـصوصهم، لأنهم يذهبون إلى قرية تستفـرغ جهدها فى الاشتغال بالأصل الأول فلعل عمر أراد اسـتمرار تفرغهم لهـذا الجانب ، حتى إذا أتقنوه ، انتقلوا إلى ما يليه ، ويرشح لهذا أنه كان من منهج العلماء فى هذه الفتـرة - كمـا سنرى قريبا - أنـهم يطلبون من طلبـة الحديث، أن يحفظوا القرآن أولا ، وعليه ، فليس صحيحا بالمرة ما يزعمه بعض الناس من أن عمر منع رواية الحديث، بناء على هذه الحادثة .

جـ) وعثمـان بن عفان - رضى الله عنه - أيضًا ، فـقد روى أنه توضأ

---

(١) السابق ١/٧ .

ثلاثا ، ثلاثا . ثم قال « كذا رأيت رسول الله - ﷺ -» لقد[1] فعل عثمان ذلك على سبيل التأكيد ، وليعلِّم الناس ، وأن من يروى شيئًا عن النبى ، فينبغى أن يكون متأكدًا من صحة ما يرويه ، وأنه بهذا يلوِّح للمنافقين المتربصين ، بأن العلماء لهم بالمرصاد .

د) وكذلك كان على بن أبى طالب - كرَّم الله وجه - متشددًا فى رواية الحديث . قال عنه الذهبى : « وكان إماما عالمًا متحريا فى الأخذ، بحيث إنه كان يستحلف من يحدثه بالحديث » . ثم روى عن أسماء بن الحكم الفزارى ، أنه سمع عليا يقول : « كنت إذا سمعت من رسول الله - ﷺ - حديثا ، نفعنى الله بماشاء أن ينفعنى به ، وكان إذا حدثنى غيره أستحلفه ، فإذا حلف صدقته » . وحدثنى أبو بكر ، قال :سَمِعْتَ رَسُولَ الله - ﷺ - يَقُولِ مَا منْ عَبْدِ مُسلم ، يُذْنِب ذَنْبًا ، ثُمَّ يَتَوضَّأُ وَيُصَلي ركْعَتَيْن ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرْ الله إلاَّ غَفَرَ الله لَهُ »[2] .

وفى أواخر عصر الخلفاء الراشدين انقسم المسلمون شيعا وأحزابًا كالشيعة ، والمرجئة ، والخوارج ، وسابق كل فريق يؤيد مذهبه بالأحاديث، ليستكثر الأنصار ، لبيان أحقية حزبه ، بالخلافة ، فنبت الوضع ، ولكن علماء الصحابة انبروا لهذه التيارات يكشفون ما تزيفه ، وتظاهر معهم طلاب العلم من التابعين ، وبذل الجميع جهدا مشكوراً فى جمع الحديث، وتعليمه ،والرحلة فى طلبه .

---

(١) مسند أحمد ١/ ٣٧٤ .

(٢) تذكرة الحفاظ ١/ ١٠ .

رابعًا: منهج الصحابة فى التأكد من صحة الحديث:

ولقد كان للصحابة - رضوان الله عليهم - طريقتهم الخاصة، فى الاستيثاق من صحة ما ينسب إلى رسول الله - ﷺ - من حديث، وهذه الطريقة ترجع إلى نظراتهم النقدية فى متون الأحاديث، بعرضها على مقاييس لديهم، وأهم هذه المقاييس:

١ - عرض الحديث على القرآن الكريم. فقد أنكر بعض الصحابة بعض الأحاديث؛ لأنها - من وجهة نظرهم - تناقض القرآن الكريم، أو تعارضه، وذلك كرد السيدة عائشة، أحاديث زواج المتعة، قائلة: « بينى وبينكم كتاب الله، وقرأت هذه الآية الكريمة ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾[١] ثم قالت: ﴿فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾[٢].

٢ - عرض الحديث الذين يسمعونه لأول مرة، على ما ثبت لديهم من أحاديث، تيقنوا من صحتها لسماعها، أو رؤية النبى وهو يفعلها أو يقرها، فإن ناقض أو حتى عارض ما عندهم، كان لهم منه موقف نقدى يعبرون عنه بالاستنكار حيناً، أو برفضه، ورده على قائله حينًا، وهذا كله من وجهة نظر الصحابى، الذى قد يكون مخطئًا فى موقفه، لكنها ظاهرة موجودة - على أية حال، ونحن

(١) سنن ابن ماجة، كتاب الطهارة.

(٢) المؤمنون. آية ٥-٧.

نرصدها ونتتبعـها ، لنرى آثارها فى التابعين ، ومن ذلك أن السيدة عائشة ردت كل الأحاديث ، التى تثبت أن الرسول - ﷺ - بال قائما . وقال : «مَنْ حَدَّثَكُمْ أنَّ رَسُول الـله - ﷺ - كَانَ يَبُولَ قَائِمًا فَلا تُصَدِّقُوه مَا كَانَ يَبُولُ إلاَّ قَاعِدًا»[1] .

٣ - عرض الحديث على القياس العقلى ، لأن الإسلام دين العقل ولأن رسول الله ﷺ أقوى الناس عقلا ، وأرجـعهم فكرًا، فلا يتصور أن يصدر منهماينبـو عنه العقل، أو يلفظه سليم الفكر ، ومن ذلك أن ابن عـباس ، أنـكر على أبى هريرة ، أن يروى عن رسـول الله «الأمْـرَ بالْوضُـوء مِـمَّـا مَـسْتِ النَّارُ ، ولَـوْ مِن ثَور أقِطٌ . فـاقل كالمستنكر : « أنَتَوضَّأُ مِن الدُّهْن؟ أنَـتوضَأُ منَ الْحَمِيم؟» ولكن لعل هذا كان فى بداية الإسلام ثم نسخ ، ولكن يبطـل هذا الاحتمال ، أن أبا هريرة ما أسلم إلا أخرة .».

كما أن احـتمال ان يكون الوضوء الذى ينقـضه ، والذى أمر النبى - ﷺ - به ، هو مـجـرد النظافـة بغـسل اليـدين والفم ، وهذا الاحتمـال مردود أيضا ، لأنه لايعرف هذا باسم الوضـوء شرعًا ، ولو كـان لما أنكره ابن عبـاس فلم يبق إلا أن أبا هريرة سـمعـه من صحابى آخر ، سمع أمر النبى به فى أول الإسلام[2] .

---

(١)الاتجاهات الفقهية عند المحدثين، لأستاذنا الدكتور عبد المجيد محمود ص ١١٨-١١٩ .

(٢) انظر الحديث فى جامع التـرمذي. أبواب الطهارة باب ما جاء فى الوضـوء مما غيرت النار .

خامساً: عناية التابعين بالحديث النبوي:

زاد التابعون من حيطتهم وشدتهم ، حيث اهتموا بالتمييز بين ما صح عن رسول الله ، وما نسب إليه ، مما وضعه الوضاعون في هذه الفترة الأخيرة وإن كان هؤلاء الوضّاعون قلة نسبيا ، لقرب العهد بعصر الرسالة، ولشيوع الورع والتقوى - بوجه عام - في نفوس جلة التابعين، تأسيًا بالصحابة - رضوان الله عليهم - أولئك الرجال الذين قوى إيمانهم، حتى بدا قويا رائعًا في حركاتهم وسكناتهم ، وغاياتهم ووسائلهم ، ولما كانت الوسيلة لنقل السنة هي الرواية ، فقد كان معيار صدق الحديث أو وضعه ، هو صدق ناقليه أو كذبهم[1] .

ويمكن إيجاز المظاهر الدالة على عناية التابعين بالحديث في النقاط التالية :

١ - الحفظ والسماع والتثبت في الأداء ، يدل على ذلك قول أحد أئمة التابعين في رواية الحديث- وهو الإمام الشعبي - مصوراً ثقل جمع الحديث، وروايته « ياليتني انفلتُّ من علمي كَفَافا ، لا عليَّ ولا لِيَ» ، ويقول هذا الإمام أيضًا : « كره الصالحون الأولون الإكثار من الحديث ، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت منه ، ما حدَّثت إلا بما أجمع عليه أهل الحديث ، والله لو أجبت تسعًا وتسعين مرة، وأخطأت مرة لعدُّوا عليَّ تلك الواحدة»[2] .

---

(١) المدخل إلى توثيق السنة للزميل الدكتور رفعت فوزى - الطبعة الأولى ص ٤٨.

(٢) السابق ومصادره .

٣ - نقد متون الأحاديث، ومن ذلك أن الإمام الشعبى -سمع رجلا يحدث ، عن النبى - ﷺ - « أن الله - تعالى - خلق صورين، له فى كل صور نفختان: نفخة الصعق، ونفخة القيامة»، فرده ؛ لأن يتعارض مع القرآن الكريم وقال لراويه « ياشيخ اتق الله ، لا تحدثنَّ بالخطأ ، إن الله - تعالى- لم يخلق إلا صوراً واحدًا ، وإنما هى نفختان : « نفخة الصعق ، ونفخة القيامة »[1] قد فهم هذا امكن قوله تعالى ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الأَرْضِ إِلاَّ مَن شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾[2] .

٣ - كتابة الحديث النبوى : وكذلك اهتم كثير من التابعين بكتابة الحديث النبوى ، وعرضه على شيوخهم من علماء الصحابة للتصحيح والضبط بغية الوصول بمسموعاتهم درجة الإجادة ، تمهيدا لنقله إلى من بعدهم ، من أتباع التابعين ، الذى صنفوه فى كتبهم بعد فترة التدوين الرسمى ، وتصنيف الكتب الحديثية فى القرون التالية . « أشهر من كتب الحديث فى هذه الفترة : الشعبى، والحسن البصري، وهمام بن منبه ، وسعيد بن جبير ، ، وعبيدة بن عمرو السلمانى ، وعمرو بن الزبير ، ومحمد بن الحنفية وغيرهم»[3]، وقد وصلنا من كتب هذه الفترة : صحيفة همام بن

---

(١) السابق. (٢) الزمر : ٦٨ .

(٣) المدخل إلى توثيق السنة ومصادره ص ٤٩ .

منبه ، التى كـتبها ، من أحـاديث : أبى هريرة - رضى الله عنه - وقد نقلها عنه العلماء فيما بعد، وقد نشرها محققها الدكتور محمد حميد الله - فى مجلة المجمع العلمى العربى ، فى دمشق[1] .

نستطيع أن نقول : إن الخطوات الأولـى ، التى خطاها التابعون ، فى العناية بطرق نقل ما كتبوه ، عن الصحابة كانت بمثابة البذور الأولى لأصول الرواية ، وطرق التـحمل والأداء كما كان بمثـابة وضع الأساس لسمـة من سمات مناهج المحـدثين فى الرواية ، والذى يعتـبر من أرقى الوسائل - إلى الآن - فى تحقيق الكتب ونشرها .

سادساً : منهج الصحابة والتابعين في الرواية :

لقد كان للصحابـة والتابعين منهج محدد فى الرواية ، يمكن إبراز أهم خصائصه فى السمات التالية :

١ - مراعاة أحوال المحدثين ، وذلك بتحديثهم بما يتناسب مع مداركهم، وشرح مـا يروون من أحاديث ، وقد يبـدو فيها شيء من غـموض وبيان مناسبتها ، وفى ذلك يقول عبد الله بن مسعود :

«إِنَّ الرَّجُلَ لَيُحَـدِّثُ الْحَدِيثَ ، فَـيَسْمَـعُه مَن لاَ يَبْلغُ عَـقْلُه فَيَكُونُ عَلَيهِ فِتْنَة» .

٢ - لا يحدثون إلا من يتوسمون فيه أهلية التحديث ، وذلك بأن يجمع الطالب بين العقل والنسك ، وكان ابن شهـاب الزهرى ، يعتبر من هجنة الحديث، أن تحدث به غير أهله » .

(١) المجلد ٢٨ سنة ١٩٥٣ الصفحات ٩٦-١١٦ ، ٢٧٠ - ٢٨١ - ٤٤٣ - ٤٦٧ .

٣ - أن يكون طلب الحديث بعد طلب القرآن الكريم ، وذلك لأن القرآن هو الأساس، فلابد أن يكون طالب الحديث ، حافظا له كله أو أغلبه قال حفص بن غياث : « جئت الأعمش ، قلت حدثنى : قال : أتحفظ القرآن الكريم ؟ قالت : لا ، قال : اذهب فاحفظه ، فذهبت فحفظته ، فاستقرآنى فقرأت فحدثنى» .

٤ - التنويع والتغيير دفعا للملل ، وذلك بدراسة الأحاديث المتنوعة والتكلم فى الرجال ، والانتقال إلى سيرة رسول الله - ﷺ - ومغازيه مع عدم إطالة المجلس ، فقد قالت السيدة عائشة ، لعروة ابن الزبير : « إياك وإملال الناس » وقال الزهرى : « إذا طال المجلس ، كان للشيطان فيه نصيب » .

٥ - مذاكرة الحديث ، فقد قال أنس بن مالك : «كنا نكون عند رسول الله - ﷺ - فنسمع منه ﷺ فإذا قمنا تذاكرنا فيما بيننا ، حتى نحفظه » وكان الزهرى إذا لم يجد من يذاكر معه ، أيقظ جاريته ، وأسمعها ما تلقاه عن شيوخه .

٦ - احترام حديث رسول الله - ﷺ - وذلك بالوضوء ، أو التيمم قبله ، ولبس أحسن الثياب ، والتعطر ، والصلاة والسلام على رسول الله - ﷺ - كلما ذكر [١] .

---

(١) انظر هذه السمات بالتفصيل فى كتاب (السنة قبل التدو ين) للدكتور محمد عجاج الخطيب . من ص ١٥٣- ١٦٣ ، طبعة دار الفكر ، الطبعة الثانية (١٣٩١ هـ - ١٩٧١م).

سابعاً : العناية برواية الحديثة ، فى القرن الثانى الهجرى :

وفى أواخر القرن الأول ، أمر أمير المؤمنين ، عمر بن عبد العزيز (ت١٠١هـ) بتدوين السنة تدوينًا رسـميًا ، أى تتولاه الدولة الإسـلامية بنفسها وتدعو العلماء إليه ، وذلك لأن عوامل الخشية من اختلاط القرآن بالحديث ، وانصـراف الناس عن القرآن إليه زالت ، بل جـدَّت عوامل ملحة، أصبحت توجب على ولى أمـر المسلمين - الحريص على سلامة الدولة الإسلامية ، وحفظ كيانها ومقوماتها، بحفظ مصادر التشريع لها - أن يبادر بالأمر بالتـدوين الرسمى الشامل للمصدر الثـانى من مصادر التشريع ، وهو السنة .

ولعل من أهم هذه العـوامل الجـديدة الحـافـزة إلى ذلك : وفـاة الغالبية العظمى من الصحابة ، بل وكثير من التابعين و خطورة الوضع، وانتشار المذاهب الفقهية ، وازدياد نشاط شيوخها وتلاميذها فى الاحتكام إلى السنة ، والاسـتنبـاط منها . كل هذا وغـيـره دفع خامس الخلفـاء الراشدين، عمـر بن عبد العزيز ، دفعـا إلى المناداة بالتدوين الرسمى ، وتكليف أئمة هذا العلم الجليل بتحمل مسئوليتهم كاملة فى هذا الشأن .

ولا يعنى هذا أن الحديث لم يكن مكتـوبا ، إلى هذه الفترة - بل كان مقيدا فى صحف خاصة ، لدى البعض ، ومحفوظا - كله أو أغلبه - فى صـدور الحفظة من الـعلماء ، منذ حـيـاة النبى - ﷺ - ولكن مجرد التـقييد والكتـابة الفردية - حسب رغبـة بعض الافراد - شىء ، والتدوين الرسمـى العام شئ آخر كما أن التـصنيف لهذا المدون ، شىء

مختلف ، وإن كان الكل مشتركًا فى أصل الكتابة والتسجيل ، ولما حدث به النبى، أو فعله ، أو قرره ، أو كان صفة من صفاته الخلقية والخلقية.

ومن أبرز العلماء الذين كتب إليهم عمر بن عبد العزيز ، ضمن من كتب انيهم من علماء الامصار - أبو بكر ، محمد بن مسلم الزهرى (ت١٢٤هـ) وكذلك عبيد الله بن أبى بكر بن حزم (ت١٣٥هـ) .

روى البخارى فى صحيحه ، عن العلاء بن عبد الجبار : «وكتب عمر بن عبد العزيز إلي أبي بكر بن حزم » . أُنْظُر مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - فاكْتُبْه فَإِنِّى خِفْتُ دُرُوسَ[1] الْعِلْم ، وَذَهَابَ العُلَمَاء ، وَلاَ تَقْبلْ إلاَّ حَدِيث النَّبِى - ﷺ - وَلْتُفْشُوا الْعِلْم ، وَلْتجْلِسُوا حَيْثُ يَعْلَمَ مَنْ لاَ يَعْلَم ، فَإِنَّ العِلْمَ لاَ يَهْلِكَ حَتَّى يكُون سِراً»[2] .

ويفهم من الكتاب أن الدافع لعمر إلى الأمر بالتدوين هو : خوفه من ضياع العلم ، بعد موت الصحابة - إلا نادرًا - وكثير من التابعين ، كما يفهم منه أن الأمر كان موجهًا بتدوين الحديث فقط ، دون فتاوى الصحابة والتابعين ، وأن تعقد لذلك المجالس العلنية ، وأن يحضرها من شاء من طلبة العلم ،و حتى لا يضيع العلم (الحديث) ، ويظهر

---

(١) أي ضياعه .

(٢) كتاب العلم . باب كيف يقبض العلم . وهو من تعليقات البخاري الصحيحة لجزمة بها .

الوضع بفعل الجهلاء والمغرضين .

وقد أستجاب لأمر الخليفة جمع كبير من العلماء في جميع الأمصار ، فجمعوا ما جمعوا ، ثم دوّنوه بطريقة سهلة ، تمهيدا للتصنيف والتأليف لهذه المادة العلمية الضخمة بطرق متعددة ، وأنماط مختلفة ، وغايات متنوعة - كما سيأتى - وكانت هذه الطريقة عبارة عن جمع الاحاديث المتشابهة من أحاديث الموضوع الواحد ثم ضم غيرها إليها . . . وهكذا .

هذا ما كان منهم في أوائل القرن الثاني الهجري، ولكن ما كاد هذا القرن ينتصف ، حتى أتت هذه البذور الطيبة ، ثمارها ، بفضل المشاركة المخلصة الجادة من علماء كل مصر ، من أمصار العالم الإسلامى ، فأدلى كل عالم قادر - فى هذا المجال - بدلوه ، على قدر جهده وطاقته العلمية .

فمنهم ابن جريج (ت ١٥٠هـ) بمكة ، ومحمد بن إسحق (ت١٥١هـ) ، والإمام مالك بن أنس ؛ بالمدينة ؛ والربيع بن صبيح (ت ١٦٠هـ) ، وحماد بن سلمة (ت١٧٦هـ) بالبصرة ، وسفيان الثورى (ت ١٦١هـ) بالكوفة ، وعبد الرحمن الأوزاعى (ت١٥٦هـ) بالشام، وهشيم (ت١٨٨هـ) بواسط ومعمر بن سليمان ـ(ت١٥٣هـ) باليمن ، وجرير بن عبد الحميد (ت١٨٨هـ) وعبد الله بن المبارك (ت١٨١هـ) بخراسان ، والليث بن سعد (ت١٧٥هـ) بمصر .

وكانت طريقتهم تتلخص فى جمع الحديث مع فتاوى الصحابة والتابعين وأقوالهم ومن المؤسف أنه لم يصلنا من مؤلفاته هذا العصر إلا الموطأ للإمام مالك - رحمه الله - ولكن بقية المصنفات التى لم تصلنا مستقلة ، قد وصلتنا مادتها ، من خلال مصنفات القرن الثالث ، فقد أفاد هؤلاء من هذه المصنفات ، ورووا لنا مادتها فى ثنايا كتبهم .

وفى أواخر هذا القرن خطا التصنيف في الحديث خطوة أخرى على يد أئمة عاشوا في هذا القرن ،وقليل من تاليه ،فقد رأى بعض هؤلاء العلماء أن يجمعوا الأحاديث ، ويصنفوها على أساس إفراد كل صحابى بالأحاديث التى رواها ، ويسموا هذا مسندًا ، فيقولوا : مسند ابى بكر ،ومسند أبى هريرة ، أو .... إلخ .

وممن ألف فى هذه الفترة ، على هذا النسق ، أبو داود الطيالسى (ت٢٠٤هـ) وأحمد بن حنبل الشيبانى (ت٢٤١هـ) ، وأسد بن موسى (ت٢١٢هـ) وعبد الله بن موسى (ت٢١٣هـ) وإسحاق بن راهوية (ت٢٣٨هـ) وغيرهم .

وقد امتاز هؤلاء - فى مصنفاتهم - بإفراد الحديث النبوى بالتأليف، حسب من رواه من الصحابة ، إن كان مسندًا ، أو التابعين ، إن كان مرسلا . لكنهم لم يعنوا بتمييز الصحيح ، من غيره ، مما قد يصعب التمييز بينه وبين غيره ، إلا على العالمين بالأسانيد ، العارفين بمكانة الرواة .

ثامنا : العناية برواية الحديث فى القرن الثالث الهجرى :

أما القرن الثالث الهجرى ، فيعتبر العصر الذهبى للعناية بالحديث النبوى ، فقد وصلت العناية به قمتها ، يقول بعض الباحثين عن هذا القرن : « أزهى عصور السنة ، وأسعدها بأئمة الحديث، وتآليفهم العظيمة الخالدة»[1] .

ولا غرو فقد ظهر خلال هذا القرن كبار المصنفين ،ومهرة النقاد ، من أمثال أبى عبدالله البخارى (ت٢٥٦هـ) ومسلم بن الحجاج النيسابورى (ت٢٦١هـ) ، وأبى داود : سليمان بن الأشعث السجستانى (ت٢٧٥هـ)، وأبى عيسى الترمذى (ت٢٧٩هـ) ، وأبى عبد الله محمد ابن يزيد القزوينى المعروف بابن ماجه (ت٢٧٣هـ) ، وأبى محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل ابن مهران الدارمى (ت٢٥٥هـ) ، وأحمد بن شعيب النسائى (ت٣٠٣هـ).

وقد صنف هؤلاء كتب الصحاح والسنن ،التى اشتهرت باسم الكتب الستة ، والتى سوف نعرض لها فى فصل خاص بها إن شاء الله.

كما ظهر خلال هذا القرن من مهرةالنقاد للحديث ، « على بن المدينى» (ت٢٣٤هـ) ، ويحيى بن معين (ت٢٣٣هـ) .

وأهم ما يمتاز به هذا العصر ، إفراد الحديث الصحيح بالتصنيف ،

---

(١) السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى - للدكتور مصطفى السباعى ص ١٠٥ الطبعة الثانية - طبعة المكتب الإسلامى سنة (١٣٩٨هـ-١٩٧٨م).

كما فى صحيح البخارى ومسلم ، أو رواية الصحيح مع ما يشبه أو يقاربه من الحسن مع الإقلال من الضعيف ، والتنبيه عليه ، كما فى بقية الكتب الستة .

وبانتهاء هذا القرن انتهت اهم فترة فى تدوين الحديث النبوى والتصنيف فيه ونقده وتمحيصه ؛ ولهذا اعتبر الامام الذهبى فى ميزان الاعتدال رأس الثلاث مائة حدا فاصلا بين المتقدمين والمتأخرين[1] .

ولكن ليس معنى ذلك عقم الأجيال التالية ، عن إنجاب النبغاء ، فى رواية الحديث وغيرها من الاتجاهات التى تتغيا خدمة الحديث النبوى، بل أسهم كل جيل فى خدمة الحديث النبوى ، بقدر ما وفقه الله له ، وهداه إليه ، ولكن كلها كانت مجهودات شكلية بعد أن تم تشييد البناء ، وإقامة صرحه على الأسس القوية المتينة .

تاسعا : العناية برواية الحديث فى القرن الرابع الهجرى :

يعتبر هذا العصر عصر المستدركات والمعاجم ، فقد نبغ فى هذا القرن كثير من المحدثين من أشهرهم على بن عمر الدار قطنى (ت٣٨٥هـ) وله كتاب السنن المشهور فى مجال رواية الحديث، وهو مطبوع متداول ، كما نبغ محمد بن حبان البستى (ت ٣٢٤هـ) وكتابه فى مجال الرواية هو التقاسيم والانواع المشهور باسم : «صحيح ابن

(١) ميزران الاعتدال جـ١ ص ٤ طبعة دار إحياء الكتب العربية بمصر. تحقيق على محمد البجاوى . الطبع\ة الأولى (١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م).

حبان» ، وهـو مرتب ترتيبًا حـسنًا لم يسبق إليه ، إذ هو مقسم حسب الأوامر والنواهى والأخبار والإباحات وأفعال النبى -ﷺ-[1] وكذلك نبغ فى هذا العصر فى مجال الرواية وغيرها ابو القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى (٣٦٠هـ) وقد صنف فى مجال الرواية ثلاثة كتب هى : المعجم الكبير ، وهو مـرتب على حسب أسماء الصـحابة ، والمعجم الأوسط، والمعجم الـصغيـر ،وهما مرتـبان حسب أسـماء شيـوخ المصنف[2] ، والحاكم ابو عبد الله الضبى النيسابورى (٤٠٥هـ)، وقد صف فى الرواية كتـبًا أشهـرها : «المستدرك على الصـحيحـين» استدرك علي الشـيخين البـخارى ومسلـم بعض ماتركـاه من الاحاديث الصـحيـحة لأنهمـا لم يستـوعبا الصـحيح ولا اشتـرطا ذلك ،ولذلك فقـد فاتهمـا ذكر بعض الصحيح الذى استدركه عليهما ، ولكن كان فى بعض ما استدركه شئ من التسرع ، تتبـعه فيه النقاد كالذهبى ، ونبهـوا عليه ، ومن نبغاء هذا القرن ايضا ابو جعفر الطحاوى: أحمد بن محمد بن سلامة (ت٣٢٤هـ) وله فى الرواية «معـانى الآثار». انتصر فيـه لمذهب الأحناف ، ومشكل الآثار ،فى الأحاديث التى يبدو بينها شىء من التعارض .

---

(١) كشف الظنون ٢/ ١٠٥٧، الطـبعة الأولى (١٣١٠هـ) مطبـعة العالم ، برخـصة من نظارة المعارف العثمانية .

(٢) السابق ٢/ ٨٣٧.

عاشراً: العناية برواية الحديث فى القرن الخامس الهجرى:

يمتاز هذا العصر بأنه عصر الترتيب والتهذيب، للحديث المروى عن النبى - ﷺ - فلقد زخر هذا العصر بعلماء الحديث وطلابه، بعد أن انتصر الاتجاه الاثرى، على الاتجاه العقلى المحض، وهزيمة المعتزلة، وانعزالَهم عن مجال التأثير الفكرى، ولكن كثرة طلاب الحديث، وانتشار مدارسه في كل صقع، وعلو مكانة المحدثين، كل هذا اتاح الفرصة لبعض من ليس لديهم الاستعداد والتهيؤ العلمى والثقافى، لأن يندسوا بين طلاب العلم، الامر الذى ترتب عليه الأنحراف عن المنهج الاصيل للمحدثين فى العصور السابقة، إذا انشغل هؤلاء بالقشور، كطلب غرائب الأحاديث، والعوالى من شواذه، دون أن يعنوا بفقه الحديث، وضبطه، وكان من نتيجة هذا الانحراف، أن انبرى الغيورون على الحديث النبوى للوقوف فى وجه هؤلاء الادعياء الدخلاء، ومطالبتهم بأخذ انفسهم بثقافة سلف المحدثين، وصنفوا العلوم والكتب لتحصيل تلك الثقافة الضرورية للطلاب.

ومن أشهر هؤلاء المصنفين فى هذا القرن، فى ذلك الاتجاه، الخطيب البغدادى، أحمد بن على بن ثابت (ت٤٦٢هـ) قال هذا العالم الجليل يصف حالة الطلاب فى عصره: « وقد استغرقت طائفة من أهل زماننا وسعها في كتب الأحاديث، ،والمثابرة على جمعها، من غير أن يسلكوا مسلك المتقدمين، وينظروا نظر السلف الماضين، فى حال

الراوى والمروى ، وتمييز سبيل المرذول والمرضى ، واستنباط السنن من الأحكام»[1] .

وقد اتجه التصنيف فى رواية الحديث ، خلال القرن الخامس ، عدة اتجاهات ، نجملها فى النقاط التالية :

١ - الجمع بين الصحيحين، ومن أشهر من جمع بينهما فى هذا العصر: ابن الفرات: إسماعيل بن أحمد (ت٤١٤هـ)، والحميدى الأندلسى: محمد بن نصر (ت ٤٩٨هـ) .

٢ - الجمع بين أحاديث كتب مختلفة كصنيع الحسين بن أحمد السمرقندى (ت٤٩٨هـ) فى كتابه الشهير (بحر الأسانيد) .

٣ - وضع كتب منتقاة فى أحاديث الأحكام ، وأهم من صنف فى هذا الاتجاه ، أحمد بن الحسين بن علي البيهقى (ت٤٥٨هـ) فى كتابه السنن الكبرى ، ومعرفة السنن والآثار ، والسنن الصغرى .

٤ - التصنيف فى أطراف الصحيحين ، والغرض من كتب الأطراف ، ذكر طرف متن الحديث (أول) ، دون الاهتمام بذكره بتمامه ، ومن أشهر من صنف فى هذا الاتجاه أبو نعيم الأصفهانى : أحمد بن عبد الله (ت٤٣٠هـ) فى كتابه (أطراف الصحيحين) .

(١) الكفاية فى علم الرواية ص ٣٢ طبعة القاهرة الأولى سنة (١٣٩٠هـ) تقديم المحدث المعاصر المرحوم الشيخ الحافظ التيجانى ، ومراجعة عبد الحليم محمد ، وعبد الرحمن حسن .

حادى عشر : الحديث النبوى بعد القرن الخامس الهجرى إجمالاً :

أما بعد القرن الخامس الهجرى ، فقد اتجهت عناية العلماء برواية الحديث اتجاهات متعددة مجملها :

١ - الاستمرار فى وضع كتب الأطراف - طلبا للإيجاز والاختصار - ولكنهم توسعوا عن سابقهيم ،فوضعوا أطراف السنن الأربعة ، كصنيع ابن عساكر ، أبى القاسم هبة الله (ت٥٧١هـ).

٢ - كما اهتموا بجمع كتب الأحاديث الصحيحة والحسنة ، وفي مصنف جامع كصنيع البغوى : الحسين بن مسعود الفراء (ت٥٣٥هـ) ، ثم جاء ابن الأثير : أبو السعادات (ت٦٠٦هـ) ، فوضع كتابه (جامع الأصول من أحاديث الرسول) ، وجمع فيه الأصول الستة :الموطأ، والبخارى، ومسلم والترمذى ، وأبا داود، والنسائى ، ثم جاء جلال الدين السيوطى ، (ت٩١١هـ) فألف الجامع الصغير ، والجامع الكبير .

٣ - كما اهتموا بتخريج احاديث المكتب العلمية ، التى الفت فى عصورهم كتخريج زين الدين العراقى (ت٨٠٦هـ) . لأحاديث كتاب : إحياء علوم الدين للغزالي، وتخريج الزيلعى (ت٧٦٢هـ) لأحاديث ، كتاب : تفسير الكشاف للزمخشرى.

ثانى عشر: عناية العلماء بدراية الحديث:

العناية بعلوم دراية الحديث أمر بالغ الاهمية ، لأنها أكبر عون لطلاب الحديث على فهمه وإتقانه ، والإفادة منه .

وترجع عناية العلماء بعلوم دراية الحديث إلى العصور الأولى للإسلام ولا نبعد عن الحق ، إذا قلنا ان عنايتهم بها كانت صنو عنايتهم بالرواية ذاتها ، فقد تكلم الصحابة والتابعون فى الرجال، ورأوا ان بيان حال الرواة أمر من أمور الدين ، ونصح للمسلمين ، وظلت الاحكام التى ذكرها الصحابة والتابعون ، وتابعوهم، تُتَداوَلُ بين طلاب العلم ، يرجعون إليها ، ويحكمون على متون الأحاديث وأسانيدها من خلالها، حتى كان القرن الثالث الهجرى فرأينا نقاد الحديث يبادرون إلى تسجيل هذه الآراء ، وكتابة تاريخ الرواة ، والقواعد العامة لأصول الحديث .

ومن أوائل من ألف فى تاريخ الرواة ، محمد بن سعد ، كاتب الواقدى المؤرخ الشهير (ت٢٣٠هـ) ، وخليفة بن خياط الشيبانى (ت٢٤٠هـ) ، وأحمد بن حنبل (٢٤٦هـ) ، والإمام البخارى (ت٢٥٦هـ) ، وعبد الرحمن بن أبى حاتم ، وغيرهم كثيرون .

وألف فى علل الحديث يحيى بن معين ، وعلى بن المدينى ، وأحمد بن حنبل ، وابن أبى حاتم الرازى ، وغيرهم .

ولكن أهم من جمع شتات أصول الرواية ، وآداب المحدث والطالب، وغير ذلك من مقدمات دراية الحديث ، ويعتبره لذلك بعض

النقاد أول من صنف فيها ، هو أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد ، المعروف بالرامهرمزى .

وقد أصبح من الثابت الآن أن أول من صنف فى الاصطلاح هو القاضى الرامهرمزى وقد توفى الرامهرمزى محمد بن خلاد (سنة ٢٦٠هـ) . وقد حقق الدكتور محمد عجاج الخطيب كتابه ، ونشره وهو كتاب (المحدث الفاصل. بين الراوى والواعى) .

وفى القرن الرابع الهجرى وضع الدار قطنى كتاب العلل ، وقد أملاه من حفظه ، وهو كتاب عجيب، قال عنه الذهبى فى تذكرته : «وإذا شئت أن تبين براعة هذا الإمام فطالع العلل. فإنك تندهش ، ويطول تعجبك »[١] . وكذلك أسهم أبو عبد الله الحاكم من علماء القرن الرابع الهجرى بخطوة واسعة فى هذا العلم ، بكتابه القيم « معرفة علوم الحديث» والمدخل إلى معرفة الصحيح والسقيم ، وقد قال عنه العلامة ابن خلدون فى مقدمته موضحًا جهده فى علوم الحديث بوجه عام ، وعلم المصطلح بوجه خاص : « وهو الذى هذبه ، وأظهر محاسنه»[٢] .

وفى القرن الخامس الهجرى . جاء الخطيب البغدادي، فاكتمل على يديه التصنيف فى هذا العلم ، او كاد ؛ لأنه صنَّف فى كل فن من فنون الدراية تقريبا ، فصنف فى قوانينها (الكفاية فى علم الرواية) وفى

---

(١) جـ٢ ص ٨٩ ترجمة الدار قطني .

(٢) ص ٤٠٧ عند كلامه عن علم الحديث . طبعة دار الشعب.

آدابها : (الجـامع بين أخلاق الراوى ، وآداب الـسامع) . كمـا ألف في المؤتلف والمختلفة من أسماء الرواه واستحق قول الحافظ ابى بكر بن بطة فيه بحق : « إن من أنصف علم الحديث أن المحـدثين بعد الخطيب عيال علي كتبه» .

وفى القرن السادس الهجرى، صنف القاضى عياض (ت٥٤٤هـ). كتابه (الإلمـاع) ويمتاز القاضى عياض بمـا كتبه فيـه عن تحرير الرواية ، وضبطـها ، حيث يمـكن أن يعتـبر مرجـعًا هامًـا ، فى تحقـيق الكتب ونشرها، وكـذلك وضع أبو حفص عمر بن عـبد المجيد القـرشى (مالا يسع المحدث جهله) .

وفى القـرن السابع الهـجـرى جاء ابن الصَّـلاَح : أبو عمـرو بن عثمـان الشهرزورى (ت٦٤٣هـ) . فجمع شتـات هذا العلم ، فى كتابه الشهـير بالمقـدمة الذى حظى بما لم يحظ به كـتاب آخر مـن كتب دراية الحديث، فعكـف عليها العلماء بالشـرح ،والاختصار ،والنظم وتقـييد الفوائد عليها، وتدريسها، كما عكف عليها الطلاب بالقراءة والتحصيل، حتى غطت شهرتها والعناية بها على كثير من كتب هذا الفن فأخملتها .

وفى نفس هذا القـرن السابع وضع شهـاب الدين أحمـد بن فرج (ت٦٩٩هـ) منظومـته (غرامى صـحيح) ، وألف النووى (التـقريب) ، وكتاب النووى ، فى الحقيقة - ماهـو إلا اختصار هام ومركز لمقدمة ابن الصلاح .

وفى القــرن الثـامن الف ابن دقــيق العـيـد : عـلى بن وهب (ت٧٠٦هـ) كتابه «الاقتراح» .

وفى القرن التاسع وضع ابن حجر كتيبه «نخبة الفكر»، ثم شرحه.

وفى القرن العاشر : وضع السـيوطى ، شرحه «تدريب الراوى ، شرح تقريب النواوي» .

وفى القرن الحـادى عشـر : وضع البيـقونى ، محـمد بن فـتوح (ت١٠٨٠هـ) منظومة فى مصطلح الحديث ،سماها البيقونية .

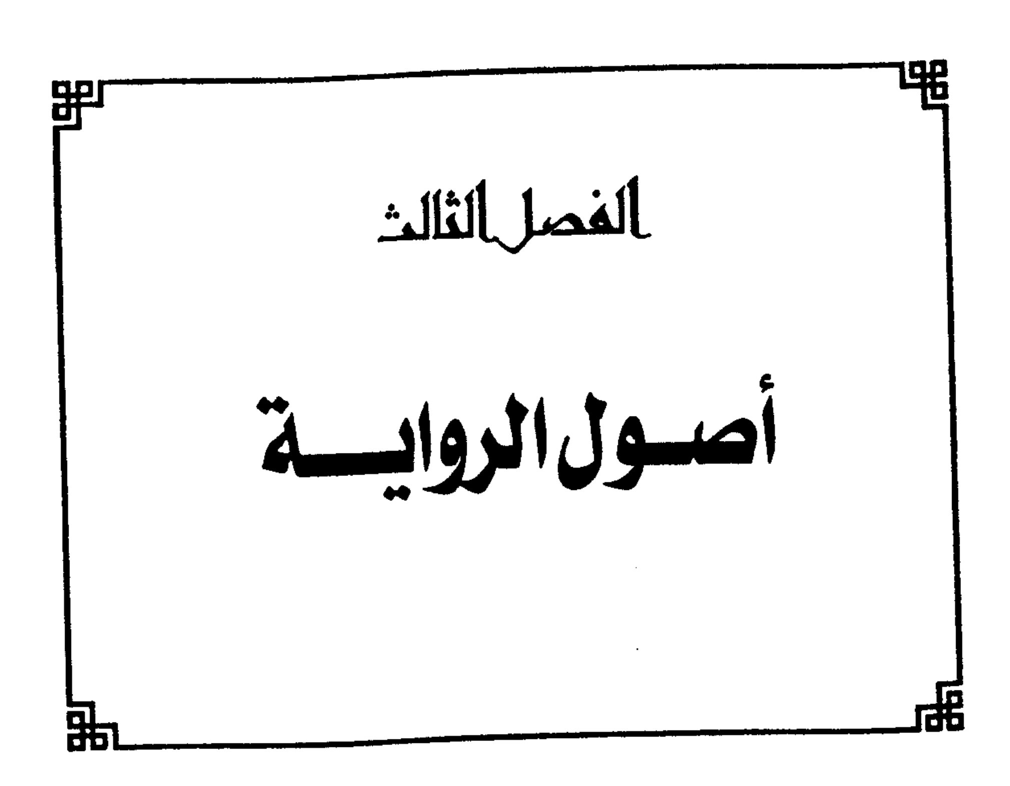
وفى القرون الأخيرة ، بعـد جمود طويل ، ظهرت بعض الكتب الجادة فى دراية الحديث، نذكر منها على سبيل المثال ؛ لأنها أكثر من أن تحصر ، خصوصا فى هذه النبذة التاريخية .

١ - كتـاب « توجيـه النظر إلى أصـول الأثر » للشيخ طاهر بن صـالح الجزائرى . ويمتـاز بتحرير آراء السابقـين ، وتلخيصه القـيم لكتاب معرفة علوم الحديث للحاكم .

٢ - قواعد التحديث : لجمال الدين القاسمى ،الدمشقى ، ويمتاز بالدقة وحسن التنظيم ، وذكـر كثيـر من النصوص التى زخرت بهـا كتب المتقدمين فى هذاالفن .

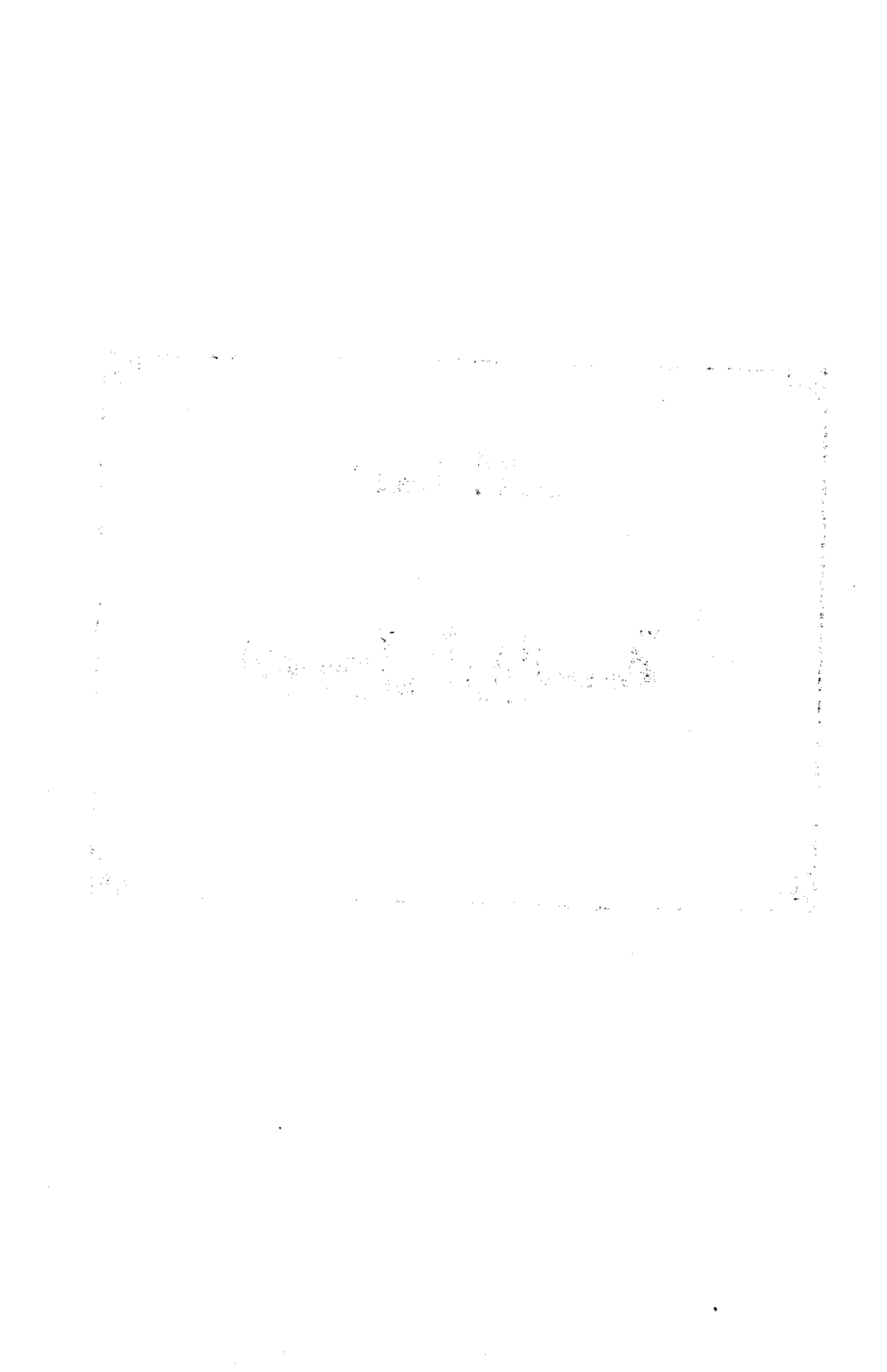
وبهذا نكون قـد وفينا ما وعـدنا به ، من تقديم صورة مـوجزة ، لمدى عناية العلماء فى كل العصور ، تقريبا ، برواية الحديث ودرايته .

ويجدر بنا - الآن - أن ننتقل إلى فصل آخـر ، نحاول أن نتعرف من خلاله على أصـول الرواية ، وطرقها ، وآدابها ، لندرك قـيمة هذه الجهود التى وفق الله إليها لحفظ شرعه .



الفصل الثالث

أصول الرواية



الفصل الثالث

أصول الرواية

١ - تقديم .

٢ - شروط قبول الراوى .

(أ) شروط قبول الراوى عند التحمل .

(ب) شروط قبول الراوى عند الأداء .

(جـ) طرق التحمل والأداء .

(د) آداب المحدث وطالب الحديث .

(هـ) طبقات الرواة ومراتبهم .

٣ - شروط قبول المروى .

٤ - خاتمة الفصل .

١ - تقديم:

أركان الرواية:

لرواية الحديث والخبر ركنان أساسيان هما :

الركن الأول : الرواى الذى يقوم بعملية نقل الخبر وهو هنا المحدث .

الركن الثانى : المروى : يعنى الخبر او الحديث ذاته .

أما المنقول عنه الخبر أساسا فهو النبى -ﷺ- فى حالة الحديث المرفوع ، أو الصحابى فى حالة الحديث الموقوف ، وأما المنقول إليه فهو المستمع إلى الحديث أو القارئ له ، وهما أمران لا يعنى المحدثون بدرساتهما ، لأن الغرض من دراسة أصول الرواية توثيق الحديث ، والمعروف أنه حديث رسول الله -ﷺ- أما المستمع أو القارئ له ، فيشمل كل إنسان بلا تحديد ، ومن ثم فهو لا يهمنا فى شيء فى عملية التوثيق ، وإن كان التوثيق من أجله أساسًا .

٢ - شروط قبول الراوى:

الرواى هو من يتحمل الحديث ويؤديه ، وقد اشترط العلماء لقبول روايته شروطا عند تحمله ، وأخرى عند آدائه أكثر تشددًا ، لأن المتحمل للرواية الذى لم يؤد بعد ما تحمله ، لاتزال مهمته مقصورة عليه ، بينما المؤدى لما تحمله مهمته تتعداه إلى غيره ممن ينقل إلينا ما تحمله ، والآن مع ما اشترطه العلماء فى الراوى عند كل منهما :

١ - شروط الراوى عند التحمل :

١ - **التمييز** : وهو تفريق الراوى بين الأشياء ، سئل موسى بن هارون الجمال : «متى يصح سماع الصبى ؟ قال : إذا فرق بين البقرة والحمار»[١] .

وقد اختلف العلماء فى السن التى يبدأ فيها التمييز ، والمعروف أن السابعة هى السن التى يبدأ فيها أغلب الصبية التمييز ، ومن هنا فقد أُمِرَ أولاد المسلمين بالصلاة لسبع ، وأن يضربوا عليها لعشر .

وقد صح تحمل بعض صغار الصحابة ، بعض الأحاديث ، التى كانوا قد سمعوها وهم صغار ، فى سن السابعة ، أو دونها بقليل ، أو بعدها بقليل ، ومن هؤلاء السيدة عائشة أم المؤمنين ، تزوجها النبى - ﷺ - ولها تسع سنين ، وروت ما حفظته من أحوال النبى - ﷺ - منذ ذلك السن[٢] .

وروى عمر بن أبي سلمة ، وكان ربيب النبى - ﷺ - أن النبى - ﷺ - علمه كيف يأكل وهو صغير ، تطيش يده في الصحفة ، فعلمه أن يسمى الله ، وأن يأكل بيمينه ، مما يليه[٣] .

وممن كثرت الرواية عنه من الصحابة ، وكان سماعه فى الصغر:

---

(١) الكفاية فى علم الرواية للخطيب البغدادى ص ١١٨ .

(٢) السابق ١٠٥ .

(٣) السابق .

أنس بن مالك ، وعبد الله بن عباس، وأبو سعيد الخدري، ومحمود بن الربيع .

وقد روى البخارى بسنده ، عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال « أَقْبَلْتَ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ آتَانٍ ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الاحْتِلاَمَ ، وَرَسُولَ الله - ﷺ - يُصَلِّى بِمِنًى إلى غَيْرِ جِدَارٍ - فَمَرَرْتُ بين يَدَىْ بَعْضِ الصَّفِّ ، وَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ ، فَدَخَلْتُ فِى الصَّفِّ ، فلم يُنكِرَ ذَلِكَ عَلَىَّ »[1] .

كما روى عن محمود بن الربيع قال : « عقلت عن النبى - ﷺ - مجة مجها فى وجهى ، وأنا ابن خمس سنين ، من دلو»[2] .

٢ -**الشرط الثانى** فى الراوى عند التحمل : الضبط ، ونعنى إعادة الراوى ما سمعه ، ورواه صحيحًا دون تزيد أو تحريف، يقول الخطيب البغدادى ، متحدثا عن شروط قبول تحمل الراوى : « أن يكون وقت تحمل الحديث مميزا ، ضابطا ،لأنه من لم يكن كذلك يكون غير عالم بما تحمله ،ولا ذاكر له»[3] .

وسأل عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل ،أباه « متى يصح سماع الصبى فى الحديث ؟ فقال : إذا عقل ، وضبط »[4] .

---

(١) كتاب العلم ، باب متى يصح سماع الصغير .

(٢) السابق .

(٣) الكفاية : ١٠١ .

(٤) السابق .

ونلاحظ أنهم لم يشترطوا فى الراوى عند التحمل أن يكون مسلما، وذلك لأنهم يجيزون أداء المسلم ما تحمله وقت كفره ما دام قد كان عندئذ مميزًا ضابطًا ، يدل علي ذلك أنهم قبلوا رواية أبى سفيان بن حرب ، فى حديثه ، أمام هرقل عن أخلاق النبى - ﷺ - وما قاله هرقل عنه - ﷺ -[1] مع أنه تحملها أثناء كفره .

ولا ضير فى هذا على الاطلاق ؛ لأنه لا يترتب على كونه تحمل ما تحمل أثناء كفره ضرر ، لأن المهم أنه لا يقبل منه لما يؤديه إلا إذا كان مسلمًا كما سنرى ، ولأنه إذا كان ثمة ضرر في كفره فضرره مقصور عليه ، لضيق دائرة التحمل ، واقتصارها على صاحبها .

(ب) شروط قبول الراوى عند الأداء :

١ - **التكليف،والمراد بالتكليف:** البلوغ، والعقل، أى بلوغ مرحلة من العمر يصبح فيها مكلفا بالأحكام الشرعية ، مسئولاً عنها ، وهى سن الخامسة عشرة ، فالصبى والمجنون ،ومن فى حكمهما ، لا يقبل أداؤهم للحديث ، لعدم تحملهم التبعة ، ولأن ضعف حالهم قد يؤدى إلى الكذب ، أو الإهمال، ولأن الصحابة لم يكونوا يرجعون إلى الصبيان وضعاف الإدراك لمعرفة أحوال النبى - ﷺ -[2] .

---

(١) صحيح البخارى . باب كيف كان بدء الوحى .

(١) إرشاد الفحول للشوكانى ص ٥٠، الطبعة الأولى ، مصطفى البابى الحلبى (١٣٥٦هـ- ١٩٣٧م) .

٢ - الإسلام ، فلا تقبل رواية الكافر - إجماعا ، وإن كان صادقا في دينه ، مهما تمسح بمسوح التجرد العلمي- ككثير من المستشرقين ، قال الشوكاني : « قال الرازي في المحصول : أجمعت الأمة على أنه لا تقبل روايته سواء علم من دينه الاحتراز عن الكذب ، أو لم يعلم ، والمخالف من أهل القبلة إذا كفرناه كالمجسم وغيره ، هل تقبل روايته أم لا ،؟ الحق أنه إن كان مذهبه جواز الكذب لا نقبل روايته ،وإلا قبلناها»[١] .

٣ - العدالة : وهي هيئة راسخة في النفس تدفع صاحبها إلى ملازمة التقوى ، والمروءة[٢] - ونعني بالتقوى دوام مراقبة الله ، والخشية منه ، ونعني بالمروءة ، ملازمة الصفات الانسانية الفطرية التي ارتضاها الشرع الإسلامي ، ورغب في انتشارها ، وحثَّ على التجمل بها ، كالصدق والوفاء، والشهامة والأمانة ، وإغاثة الملهوف ، ورفض الذل، و سلامة العرض ، وقد عبر عنها أحسن تعبير القاضي أبي بكر محمد ابن الطيب قائلا : «هي العدالة الراجعة إلى استقامة دينه ، وسلامة مذهبه، وسلامته من الفسق ، وما يجرى مجراه مما اتفق على أنه مبطل للعدالة ، من أفعال الجوارح والقلوب والمنهي عنها .

والواجب أن يقال في جميع صفات العدالة انها اتباع أوامر الله تعالى ، والانتهاء عما نهى عنه ، مما يسقط العدالة»[٣] .

---

(١) السابق . (٢) السابق .

(٣) الكفاية : ص ١٤٠ .

هذه هى العدالة ، وبناء عليه فالعدل ، هو : « من عرف بأداء فرائضه ولزوم ما أُمِرَ به ، وتوخى ما نهى عنه ، وتجنب الفواحش، المسقطة ، وتحرى الحق ، والواجب فى أفعاله ، ومعاملاته ، وتوقى فى لفظه ما يكلم الدين والمروءة»[1] .

كيفية التعرف على عدالة الراوى :

ولكن كيف نعرف عدالة الراوى من غيرها ؟

إن الرواى المؤدى للحديث يمكن أن يكون أحد رجال ثلاثة :

الأول : المشهور بالعدالة ، وهذا لا يحتاج إلى تزكية أحد ، ويكون مشهوراً بها إذا كان يداوم على مجالسة العلماء والأخذ عنهم ، أو كان من الائمة المشهورين على مستوى العالم الإسلامى كله ، لا يجهلهم أحد خصوصًا للمشتغلين بالعلم .

سئل أحمد بن حنبل عن إسحاق بن راهويه . فقال : « مثل إسحاق لا يسأل عنه ؛ إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين»[2] .

قال الخطيب البغدادى ذاكراً بعض الأئمة المشهورين بالعدالة : «مالك ابن أنس ، وسفيان الثورى ، وسفيان بن عيينة ، وشعبة ابن الحجاج . . . ومن جرى مجراهم فى نباهة الذكر ، واشتهار الأمر ، والاشتهار بالصدق والفهم ، لا يسأل عن عدالة إلا من

(١) السابق : ١٤٠ .

(٢) السابق : ١٤١ .

كان فى عداد المجهولين، أو فى من يشكل أمره على الطالبين»[1].

الثانى: أن يكون مشهوراً بمجانبة العدالة ، وهذا - يسقط حديثه .

الثالث: المجهول ، وهو محل التزكية، وهو إما مجهول العين والحال، أو مجهول الحال فقط ، فالأول لا يقبل حديثه مطلقا ، لأنه غير معروف على الاطلاق ، وأما الثانى فيقبل حديثه أن زكاه اثنان من أهل العدالة[2]، وذلك بأن يُثنيا عليه خيراً ، أو أن يرويا عنه بعض ما تحمله من أحاديث ، إن مجرد الرواية عنه تفيد تزكيته من جهتهما .

ويسوقنا كلامنا هنا إلى الكلام عمن أتصف بالفسق ومجانبة العدالة من أهل الأهواء ، والبدع الذين يتبعون قبلتنا ،ولكن يخالفوننا فى بعض شئون العقيدة ، كالشيعة ، والخوارج ، والمعتزلة ، والمرجئة ، وغيرهم بخلاف من يناقضون أصول الدين كالعلمانيين، والملحدين، فهؤلاء ليسوا فساقًا بل هم كفار لا تقبل روايتهم حتى يعودوا إلى حظيرة الإيمان .

أما أهل الأهواء والابتداع من أهل القبلة ممن نفسقهم ولا نكفرهم، فقد اختلف العلماء فى قبول روايتهم إلى ثلاثة اتجاهات .

الاتجاه الأول : منع الرواية عنهم ؛ لأن الله تعالى أمر بالتوقف

---

(١) السابق : ١٤٠ .

(٢) السابق : ١٥٠ .

عن قبول خبر الفاسق حتي يتضح أمره - قال الله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إنْ جَاءَكُمْ فاسِقٌ بنبأٍ فَتَبَيَّنُوا أنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نادمِينَ﴾ ؛ ولأن النبى - ﷺ - قال لابن عمر :«يا ابنَ عُمَرَ دِيَنَكَ ، دِينَك ؛ إنَّمَا هُو لَحْمَكُ وَدَمُكَ ، خُذْ مِنَ الَّذِينَ اسْتَقَامُوا، وَلاَ تَأْخُذْ مِن الَّذِينَ مَالُوا»[1] .

وهو مذهب الأمام مالك ، فقد اعتبر أهل الأهواء والبدع من الذين مالوا عن الحق ، وانحرفوا عن الجادة ؛ فوجب رد أخبارهم .

الاتجاه الثانى : قبول أخبارهم إلا من عرف منهم أن من أصول مذهبهم استحلال الكذب لمن وافقهم . ومن أصحاب هذا الاتجاه الإمام الشافعى - رضى الله عنه - وابن أبى ليلى ، وسفيان الثورى ، وأبو يوسف. قال الإمام الشافعي عن هذا الاتجاه : « تقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة؛ لأنهم يرون شهادة الزور لموافقيهم»[2].

وحجة هذا الفريق أن أهل الأهواء والبدع المخالفين لمذهب أهل السنة، ليسُوا كفارًا معاندين ، إنما هم متأولون مخطئون فى تأويلهم .

الاتجاه الثالث : ذهب إلى قبول أخبار غير الدعاة لمذاهب الأهواء والبدع ، أما الدعاة فلا يحتج بأخبارهم ، ومن أصحاب هذا الاتجاه إمام المحدثين : أحمد بن حنبل - رحمه الله - .

---

(١) السابق : ١٩٥ .

(٢) السابق : ١٩٤ .

وحجتهم أن الدعاة قد تدفعهم العصبية للمذهب إلى الكذب، فى مواقف المناظرة والمنافحة عن المذهب ، أما فى غير المذهب فهذا المانع مرفوع ، وقد يرشح للرواية عنهم ، إذا كانوا يعظمون خطر الكذب ، كالخوارج ، وروايات بعض اتباع هذه المذاهب ، اخبارًا وأحاديث تخالف آراءهم ، وتناقض معتقداتهم دليل قوى على نفى ما يخشى منهم ؛ لذلك احتج المحدثون برواية عمران بن حطان ، وهو من الخوارج ، وبرواية عمرو بن دينار ، وكان قَدَريًا شيعيًا ، وابن أبى نُجَيم وكان معتزليًا ، وغيرهم من أهل الأهواء والبدع .

وهذا الاتجاه الثالث هو ما نميل إليه ، ونرجح صوابه ، وهو الذى أخذ به كثير من أئمة الحديث فى العصور المتأخرة ، كالذهبى مثلا الذى قال عن أبَان بن تغلب الشيعى : « هو شيعى ، لكن لنا روايته ، وعليه بدعته»[1] .

وقد أخطأ بعض الناس فى فهم مذهب المحدثين فرموهم بالتناقض عندما رأوهم يقبلون رواية بعض أهل الاهواء والبدع ، ويرفضون رواية بعضهم وقد رد عليهم ابن قتيبة ، فى كتابة القيم : « تأويل مختلف الحديث» بما وضح اتساق نظرة المحدثين ، وجور خصومهم .

٤ - الضبط : وهو شرط فى الأداء كما كان شرطا عند التحمل ، ولذلك كان أهل العلم لا يروون إلا عمن يتوسمون فيه الضبط ، قال

(١) ميزان الاعتدال جـ١ ص٣ .

مالك بن أنس «رأيت سبعين عند أساطين هذا المسجد، كل منهم يقول: قال رسول الله - ﷺ - فما أخذت عن واحد منهم ، لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن»[1]. أى لم يكونوا يحسنون ضبط ما يؤدون.

ويقول موضحا رأيه فيمن يأخذ عنه ، ومن لا يأخذ العلم عن أربعة ويؤخذ من سوى ذلك ، لا يؤخذ من رجل صاحب هوى يدعو الناس إلى هواء ، ولا من سفيه يعلن بالسفه ، وإن كان من أروى الناس، ولا من رجل يكذب فى أحاديث الناس ، وإن كنت لا أتهمه أن يكذب على رسول الله - ﷺ - ورجل له فضل وصلاح وعبادة لا يعرف ما يحدث»[2] ، أى غير ضابط ، ولا واع لما يحدث به .

والوسيلة إلى معرفة ضبط الراوى من عدمه أن تقارن مروياته بمرويات الحفاظ المشهود بحفظهم وضبطهم ؛ فإن وافقهم تمام الموافقة فهو صحيح الحديث وإن خالفهم مخالفة يسيرة كان خفيف الضبط وكان حسن الحديث ، فإن خالفهم مخالفة فاحشة ، كان سيء الضبط ، وضعف حديثه .

ويدخل فى الضبط أنه إذا كان يروى ما سمع بالمعنى ، فعلى رأى من جوز الرواية بالمعنى ، وهو الأصح ، فإنه يشترط فيه أن يكون عالما بما يغير المعنى مما لا يغيره حتى لا يخطئ ، فيروى بالمعنى خلاف ما

(١) الكفاية ٢٤٨ .

(٢) السابق ٢٤١ .

سمع ، وفى هذا يقول الأمام الشافعى : « ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورا منها :

أن يكون من حدَّث به ثقة فى دينه معروفا بالصدق فى حديثه ، عاقلا لما يحدث به ،عالما بما يحيل معانى الحديث من اللفظ ، وأن يكون مما يؤدى الحديث بحروفه كما سمعه ، ولا يحدث به على المعنى ؛ لأنه إذا حدث به على المعنى ، وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام ، وإذا أدى بحروفه لم يبق وجه يخاف فيه إحالته الحديث ، حافظًا إن حدث من حفظه ، حافظا لكتابه إن حدث من كتابه ، إذ شرَكَ أهل الحفظ فى الحديث، وافق حديثهم بريا من أن يكون مدلسًا : يحدث عمن لقى ما لم يسمع منه ، أو يحدث عن النبى - ﷺ - بما يحدث الثقات خلافه»[1] .

فإذا اتفقت الشروط السابقة فى الراوى كان هذا أقرب إلى قبول حديثه ، وإن كان هناك احتمال قائم مؤداه أن يخطئ الضابط « أو يَزِلّ الصدوق فيما يكتبه ، فيدخل له حديث فى حديث، فيصير حديث مروى بإسناد ضعيف مركبًا على إسناد صحيح ، وقد يزل القلم ، ويخطئ السمع ، ويخون الحفظ ، فيروى الشاذ من الحديث عن غير

---

(١) المدخل الى دلائل النبوة للبيهقى تحقيق السيد أحمد صقر . طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ص ٤٠ . ومعرفة السنن والآثار له أيضا ١/ ٤١-٤٢ . تحقيق السيد أحمد صقر طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية (سنة ١٣٩٠٢هـ ، ١٩٧٠م) وأجزاء أخرى مخطوطة بدار الكتب رقم ٧٩٦ حديث .

قصد »[1] ولكن هذا قليل نادر ، ولذلك قال الشافعى : « ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه ، إلا بصدق المخبر وكذبه ، إلا فى الخاص القليل من الحديث »[2] .

وهذا القليل النادر قد قيض الله له نقاد الحديث الذى أفنوا أعمارهم فى التمرس بنقد أسانيده ومتونه ، حتى أصبحت لديهم دُرْبَةٌ فى هذا المجال ، وملكة يحدسون بها مواقع الخطأ ، كما يعرف الصيرفى الحاذق الأوراق المالية المزيفة من الصحيحة .

سأل نُعيم بن حماد عبد الرحمن بن مهدى : كيف تعرف صحيح الحديث من خطئه ؟ قال : كما يعرف الطبيب المجنون . . . وجاء رجل إلى عبد الرحمن بن مهدى فقال : يا أبا سعيد . . إنك تقول للشئ : هذا صحيح ،وهذا لم يثبت . فعمًّ تقول ذلك ؟ قال عبد الرحمن بن مهدى : أرأيت لو أتيت الناقد فأريته دراهم . فقال : هذا جيد ، وهذا ستَوقٌ ، وهذا يَهْرَجٌ[3] ، أكنت تسأل عم ذلك ؟ أو كنت تسلم للأمر ؟ قال : بل كنتُ أسلم الأمر إليه قال : فهذا كذلك ؛ لطول المجالسة ، أو المناظرة ، والخبرة .

وقال يحيى بن معين : « لولا الجهابذة لكثرت الستوفة والزيوف فى رواية الشريعة، فمتى احببت . فهلم ما سمعت حتى أعزل لك منه،

---

(١) المدخل الى دلائل النبوة ص ٤١ .

(٢) الرسالة ص ٣٩٩ ، تحقيق أحمد شاكر الطبعة الأولى (١٣٥٨هـ - ١٩٤٠م) مكتبة مصطفى البابى الحلبى .

(٣) ستون ويهرج يعنى مزيفا .

نقد بيت المال ، اما تحفظ قول شريح ،و إن للأثر جهابذة[1] كجهابذة الورق»[2] .

(جـ) طرق التحمل والأداء :

ويسوقنا الكلام عن حالتى التحمل والأداء عند الراوى ، إلى الكلام عن طرق هذا التحمل، وهذا الأداء ؛ لأن التحمل والأداء له عدة وسائل، بعضها أقوى من بعض ، وفى بعضها اتفاق على تقبله، والأخذ به من جانب العلماء ، وفي بعضها خلاف أو توقف .

ومهما يكن من أمر فهى ثمانى طرق :

١ - السَّماع : والمراد به سماع الطالب لفظ الشيخ سواء عن طريق الإملاء من كتابه ، أم من محفوظاته ، أم عن طريق مجرد السماع لقوله ، وهذ الطريق أوثق طرق التحمل والأداء ، وأقواها ، على رأى جمهور المحدِّثين واللفظ المعبر عنه حدثنا ، أو حدثنى ، أو سمعت ، أو قال :

٢ - العَرْضُ : وذلك فى القراءة على الشيخ ، وقد قال بجواز هذا الطريق كثير من الصحابة والتابعين ، كما قال البخارى بجوازه فى خلق لا يُحْصَوْن كثرة[3] ، واللفظ المعبر عن : أخبرنا ، أو قرئ

---

(١) جمع جهبذ وهو الناقد الخبير.

(٢) الورق يكسر الراء ؛ الفضة . انظر المدخل الى دلائل النبوة ص ٤٢-٤٣.

(٣) تدريب الراوى شرح تقريب النواوى للسيوطى جـ٢ ص١٣، طبعة المكتبة العلمية بالمدينة المنورة . تحقيق الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف -الطبعة الثانية (١٣٩٢هـ-١٩٧٢م).

على فلان وأنا أسمع ، أو قرأت على فلان ، وقد ذهب بعض المحدثين إلى تفضيل هذه الطريقة على سابقتها ، لأنها تساعد على زيادة الضبط ؛ لأن قراءة الطالب ، وسماع المحدث ، يتيح للأخير أن يصحح ما يخطئ فيه الأول ، بخلاف العكس . وقد ذكر البخارى فى صحيحة بعض الأحاديث ، مستدلا بها على صحة هذه الطريقة فى تلقى العلم . قال « القراءة والعرض على المحدث، ورأى الحسن ، والثورى ، ومالك القراءة جائزة ، واحتج بعضهم فى القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة قال للنبى - ﷺ - «اللّه أَمَرَكَ أنْ تُصلى الصَّلَوات ؟ قَالَ نَعَمْ» قال فهذه قراءة عن النبى - ﷺ - أخبر ضمام بذلك قومه فأجازوه . . ثم ذكر حديث ضمام بتمامه عن عبد الله بن يوسف»[١] .

٣ - **الإجَازَة** : وهى أنواع ، حسب المجاز ، والمجازله[٢]، ومعناها سماع المحدث ، لغيره أن يروى عنه ، ما لم يسمعه منه أو يقرأه عليه ، أو يقرأ بحضرته واللفظ الدال عليها : أنبأنا ، ويجوز . أخبرنا . ولكن مع النص على أنها إجازة . كأن يقول : أخبرنى أو أخبرنا فلان إجازة وهى طريقة جائزة ولكن أضعف من سابقتيها .

٤ - **المُنَاوَلَةُ** : ومعناها مناولة المحدث الطالب كتابه ؛ وقد تكون مقرونة

---

(١) كتاب العلم . باب ما جاء فى العلم .

(٢) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ١٨٩ . للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين المراقى الطبعة الأولى سنة (١٣٨٩ - ١٩٦٩م).

بالإجازة ، وقد لا تكون مقرونة بها ، فالمقرونة بالإجازة أجازها الجمهور ؛ وغير المقرونة بها أجازها المحدثون ، ولم يجزها الفقهاء والأصوليون[1] .

قال البخارى: قال أنس: نسخ عثمان المصاحف فبعث بها إلى الآفاق، ورأى عبد الله بن عمر ،ويحيى بن سعيد ؛ ومالك ذلك جائزاً «واحتج بعض أهل الحجاز فى المناولة بحديث النبى - ﷺ - حيث كتب لأمير السرية كتابا . وقال «لاَ تَقْرَأْهُ حَتَّى تَبْلُغَ مَا كانَ كَذَا وَكَذَا . فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الْمَكَان . قَرَأه عَلَى النَّاسِ وَأخْبرَهُم بِأمْرِ النَّبى - ﷺ -»[2] .

٥ - الكتابة : وهى كتابة المحدث للطالب مسموعه ، حاضرا كان الطالب أم غائبا بخطه المعروف ، أو بأمره مع ختمه والإشهاد عليه، وهى تشبه المناولة فى أنها قد تكون مقرونة بالإجازة أو غير مقرونة بها ، ويرى بعض المحدثين أن النوع الأول - الكتابة المقرونة بالإجازة - أقوى من مجرد الإجازة[3] . ولعل من قال ذلك لاحظ أنها فى هذه الحالة تكون أشد توثيقا ولفظها : أنبأنى فلان كتابة - أو فيما كتب إلىّ .

واستدل البخارى على جوازها بكتاب النبى - ﷺ - الذى بعثه

(١) تدريب الراوى جـ٢ ص ٥٠ .

(٢) كتاب العلم . باب ما يذكر في المناولة .

(٣) تدريب الراوى ٢/٥٦ .

إلى عظيم البحرين . كما استدل على ختم العالم كتابه إلى الطالب بحديث أنس قال : «كَتَبَ النَّبِى -ﷺ- كِـتَابًا أَوْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُم لاَ يَقْرَأُونَ كِتَابًا إلاَّ مَخْتُومًا ، فاتَّخَذَ خَاتِمًا مِن فِضَّةٍ نَقْشُهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولَ اللَّه . .»[1] .

٦ - الإعـلام : وهو إعـلام المحدث تـلـيمـذه أن هذا الكتـاب ، أو هذا الحديث، سماعه مقصور عليه ، وهذا الطريق لا تجوز الرواية به إلا إذا كان مقـرونا بالإجازة ، فهو إن صح إجازة فى الواقع ؛ لتـوقفه عليها ، وعدم صحته بدونها .

٧ - الوصية : ومعناها ان يوصِىَ المحدث بكتابه إلى شخص معين ليرويه وذلك عند وفـاة المحدث ، وهذا الطريق نادر الوقـوع ، وقد أفـتى بعدم جـواز الرواية به ابن الصلاح ، وأجازها النووى وغـيره[2] ، واللفظ الدال عليها : عن فلان فيما أوصى به إلى .

٨ - الوِجَادة : وهى وقوف الطالب على أحـاديث بخط رواتها ، فله أن يقول : وجدت أو قرأت بخط فلان ، والعمـل بها عند الشافعية ؛ خلافـا للمالكية ، وهى الطريقـة الشائعة الآن فى تـلقى العلم بعد انتشار الطباعة[3] .

---

(١) كتاب العلم . باب المناولة والكتابة .

(٢) تدريب الراوى ٢/ ٦٠ .

(٣) الشيخ أحمد شاكر فى الباعث الحثـيث ، شرح مختصر الحديث ص ١٢٧ ، الطبعة الثالثة ، مطبعة صبيح بالأزهر .

(د) آداب المحدث وطالب الحديث :

واهتم المحدثون بالكلام عن الآداب والأخلاق التى ينبغى أن يلتزم بها العلماء وطلاب العلم بوجه عام ؛ وطلاب الحديث النبوى بوجه خاص ؛ نظراً لشرف هذا العلم ؛ وارتباطه بكل ما صدر عن رسول الله -ﷺ- من قول أو فعل أو تقرير . فالمشتغل به تحملا أو أداء ينبغى ان يستفيد منه هو أولا ، تهذيبا لخلقه ، وصلاحا لسلوكه وصفاء لروحه وسلامة لقلبه .

والمحدثون ذكروا صفات بعضها مشترك بين المحدث والطالب ، وبعضها خاص بالمحدث ، أو خاص بالطالب .

فمن الآداب المشتركة بينهما : الإخلاص فى العمل تحملا وأداء ، بمعنى أن يطلب به وجه الله ، دون تطلع إلى دنيا فى شكل ما ، أو منصب ، أو جاه، أو بعد صيت ، وأن يعمل بما يعلم ، أو يتعلم ، والتخلق بكريم الأخلاق .

ومن الآداب الخاصة بالمحدث : ألا يحدث بحضرة من هو أولى منه ، وأن يثنى على أساتذته ومعلميه ، وألا يحدث إلا بعد نضوجه علميًا، وإذا لم يعلم شيئًا سئل عنه ،ورأى غيره يعلمه ان يرشد إليه ؛ لأن الدين النصيحة ولا يمنع احدا من سماع الحديث ؛ لظنه انه لا إخلاص لديه ، بل يتألف قلوب طلابه ،وأن يُعْنَى بمجلسه فلا يحضر الا متطهراً متعطراً ، وأن يحافظ فى درسه على الهدوء ، والوقار ، وأن

يصلى على النبى - ﷺ - كلما ذكر ، وأن يترضى عن الصحابة والتابعين ، رضى الله تعالى - عنهم أجمعين .

ومن الآداب الخاصة بطالب الحديث ، تعظيم معلمه واحترامه ، وألا يبخل على إخوانه بماظفر به من معلمه من إملاء ، أو فوائد ،وألا يكون ممن يمنعه الحياء أو الكبر عن زيادة الطلب ، والاستفسار فى أدب عما لم يفهمه ، أو يستوعبه ، ولا يأنف أن يتلقى العلم عمن هو أقل منه ، وليكن باعثه فى الطلب ، تحصيل العلم النافع ، الذى يكون سببا فى إسعاده فى الدارين[1] .

لقد كانت هذه بالفعل أخلاق المسلمين والطلاب . فى فترة كان العلم فيها يطلب للعمل ، فلما اتخذ الناس العلم تجارة تغير الحال ، فهل تعود إلى سالف عهدنا ؟ نأمل ذلك .

(هـ) طبقات الرواة ومراتبهم :

قسم العلماء رواة الحديث النبوى اساسا إلى ثلاث طبقات هم : الصحابة ، والتابعون ، وتابعو التابعين ، رضى الله عنهم .

أولا : الصحابة : «والصحابى هو من رأى رسول الله - ﷺ - ولو لحظة ، وهو مسلم ، هذا قول جمهور العلماء خلفا وسلفا[2] ،

---

(١) انظر التقييد والإيضاح: شرح مقدمه ابن الصلاح ص ص ٢٤٣-٢٥٤، والباعث الحثيث فى اختصار علوم الحديث لابن كثير٨١-٨٤، طبعة دار الفكر بدون تحقيق .

(٢) الباعث الحثيث ص ٩٤ طبعة دار الفكر .

وشذّ بعضهم فاشترط فترة زمنية كسنتين ، واشترط بعضهم أن يروى حديثا أو حديثين[1] ، ولكن للمازرى رأى طريف ، تميل إليه فى تعريف الصحابى ، فهو يرى ان المراد بالصحابة ليس كل من رآه مجرد رؤية ، إنما نحن نعنى بهم أولئك الذين آزروه ، وعزروه ، واتبعوا النور الذى أنزل معه ، لأن أولئك هم الذين وصفوا بالفلاح[2] ، ولست أشك فى فضل جميع الصحابة ، ولكن عندما نذكر الصحابة هنا فى مجال علم الحديث، فنحن نعنى بهم علماء الصحابة الذين ورثوا علمه ، ونقلوه إلى من خلفهم من التابعين ، وهم الذين شهدوا الوحى والتنزيل ، وعرفوا التفسير والتأويل ، وهم الذين اختارهم الله - عز وجل - لصحبة نبيه - ﷺ - ونصرته ، وإقامة دينه ، وإظهار حقه»[3] .

ويشمل الصحابة طبقات كثيرة منهم : السابقون الأولون ، وأصحاب دار الندوة ، وأصحاب الهجرة إلى الحبشة ، وأصحاب بيعة العقبة الأولى، ثم الثانية ، والمهاجرون الذين لحقوا بالنبى وهو فى قباء، وأهل بدر ، والمهاجرون بين بدر والحديبية ، وأهل بيعة الرضوان، والمهاجرون بين الحديبية والفتح ومسلمة الفتح[4] .

وهؤلاء الصحابة أهل صدق لا يعرفون الكذب ، فهم عدول

---

(١) السابق .

(٢) تبسيط علوم الحديث للشيخ محمد نجيب المطيعى ص ١٦٤ .

(٣) الجرح والتعديل لابن أبى حاتم (المقدمة) ١/ ٧ .

(٤) انظر تفصيلا لهم فى تبسيط علوم الحديث ١٦٨-١٩٠.

بتعديل الله لهم ، وما حدث بينهم من خلاف كان أساسه الاجتهاد ، والكل مثاب عليه - إن شاء الله - ويجب أن نظن بهم خيرا ، وأن يكون موقفنا مما يذكره الأخباريون ومن تبعهم من نقلة التواريخ دون تمحيص ، موقف التجرد الموضوعى ، فإن كثيرا مما ذكروه قواصم تحتاج إلى تحقيق[1] .

ومن الأدلة على عدالتهم النقل والعقل :

١ - فمن الأدلة النقلية على عدالتهم قول الله - سبحانه وتعالى- ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾[2] .

والشاهد فى هذه الآية الكريمة هو وصف الله لهم بأنهم وسط ، والوسط : العدل؛ ولذلك رضى شهادتهم على غيرهم ، و المقبول شهادته على غيره لا يكون إلا عدلا .

ومنها قوله تعالى ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾[3] .
فالله سبحانه وتعالى قد جعل سبيلهم ، هو السبيل الذى يرضاه ، وأن من يتبع غير سبيلهم ، يخالف بذلك سنة رسول الله - ﷺ - فهو

(١) انظر فى ذلك كتاب / العواصم من القواصم لابن العربى الفقيه المالكى نشر المطبعة السلفية .

(٢) البقرة . آية : ١٤٣ .

(٣) النساء . آية : ١١٥ .

يستحق ان يكِلَهُ الله لنفسه ،فيضل ، فيستحق إن يَصْلَى نار جهنم ، وهذا لا يكون إلاإذا كانوا عدولا، لأن الله تعالى لا يرضى عن طريق الكاذبين الضالين ، إنما يرضى عن طريق العدول الصادقين .

٢ - ومن الأدلة العقلية ، أن هؤلاء القوم ضحوا فى سبيل الإسلام بكل ما يملكون ، فهل يعقل أن يضحوا من أجل مبادئ جاءهم بها رجل كانوا يكذبون عليه ، وهم يعلمون أنهم يكذبون عليه ،وهو يصدق كذبهم؟

قال أحد المستشرقين ممن هداهم الله إلى الإسلام :

«إن الأثر العظيم الذى تركته شخصية الرسول فى أولئك الرجال ، إنما هى حقيقة من أبرز حقائق التاريخ الإنسانى ، ثم هى فوق ذلك ثابتة بالوثائق التاريخية ، فهل يخطر فى خيالنا ان أولئك الرجال، الذين كانوا علي استعداد لأن يضحوا بأنفسهم ، ومايملكون فى سبيل رسول الله ، كانوا يتلاعبون بكلماته»[1]، غير معقول ، بل المعقول أنهم كانوا يتحرزون فى حديثه ، خصوصًا أذا علمنا أنه قد تواتر عنهم أن رسول الله - ﷺ - قال : «مَنْ كَذبَ عَلَيَّ مُتعَمِّدًا فَلْيَتبَوَّ مَقْعَدَهِ مِن النَّارِ»[2].

ويعرف كون الواحد منهم صحابيا أما بالتواتر ، أو بالاستفاضة

(١) الإسلام على مفترق الطرق ، لمحمد أسد ، ص ٩٤ .

(٢) رواه الستة إلا النسائى ورواه أحمد .

والاشـتهـار ، أو أن يقـول هو إنه صحـابى، ويتـفق قـوله مع الظاهر الممكن.

وقد سمع الحـديث من النبى - ﷺ - عدد كبيـر جدا قال ابن الصلاح : « قُـبِض رسول الله - ﷺ - عن مائة ألف وأربعة عـشر ألفا من الصحابة ، ممن روى عنه ، وسمع منه[1] » (١٤٠٠٠ صحابى) رضى الله عنهم جميعا .

ولكن أكثر رواية عنه ستة : أبـو هريرة ، وابن عمر ، وعائشة ، وجابر بن عبد الله ، وابن عـباس ، وأنس ، وأكثرهم أبو هريرة رضى الله عنه[2] ؛ ولذلك فقد تعرض أبو هريرة للنقد ، والتجريح ، كما لم يتعرض لهما أحد من جانب منكرى السنة فى العصر الحديث المتظاهرين بالغيرة عليها[3]، ولكن الله قبض له الدراسات الجادة التى أنصفته[4] .

ثانيا : التابعون. والتابعى: من رأى الصحابى ، والتقى به، وإن لم يصحبه على الراجح ، من كلام المحققين[5] ، وأفضلهم من لقى العشـر ة المبشرين بالجنة مـن الصحابة مـثل قيس بن أبى حازم وغـيره، والمخضـرمون من التـابعين ، الذين أدركوا الجاهليـة وحيـاة رسول الله

---

(١) التقييد والإيضاح ص ٣٠٥ .

(٢) السابق ص ٣٠٣.

(٣) كتب عنه محمود أبو ريا كتابا خاصا نال منه فيه - عفا الله عنه .

(٤) مثل ؛كتاب (أبو هريرة : راوية الإسلام) للدكتور محمد عجاج الخطيب .

(٥) التقييد والإيضاح ص ٣١٧ ، وانظر تعليق زين الدين العراقى بهامشه .

- ﷺ - ولا صحبة لهم ، والفقهاء السبعة من التابعين ، هم سعيد بن المسيب ، والقاسم بن محمد ، وخارجة بن زيد ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، وعبد الله بن عبد الله بن عتبة ، وسليمان ابن يسار ، وأفضل التابعين مطلقا : سعيد بن المسيب ، وقد اختلف المحدثون فى التابعين : هل كلهم عدول مثل الصحابة ؟ والصحيح أنه ليس كلهم عدولا، ولذلك فقد ظهر فى بعضهم الكذب وهو رأى الجمهور[1] .

ثالثا : أتباع التابعين : وهم خمس طبقات :

الأولى : أهل التزكية ، والتعديل والجرح ، وهم « كل ثَبْت ،حافظ ، متقن ، جهبذ ، ناقد للحديث ، فهذا الذى لا يختلف فيه ، ويعتمد على جرحه، وتعديله ، ويحتج بحديثه ، من هؤلاء : مالك بن أنس، وسفيان الثوري، والأوزراعى .

الثانية : أهل العدالة ، وهم : كل صدوق ، ورعٌ ، حافظٌ ، متقن ، فذلك؛ العدل الذى يحتاج بحديثه ، ويوثق فى نفسه ، وهم الذين يتحرى رواة الأحاديث الصحيحة الرواية عنهم .

الثالثة : الواهمون نادرا ، وهم كل صدوق ، ورع ثبت ، ولكنه يخطىء نادرا ، وقد قبله جهابذه النقد ، فهذا يحتج بحديثه ، لكن يكون اقل درجة من سابقه ، ويسمى حديثه الحسن ، أو الصحيح لغيره ، كما سيأتى عند كلامنا عن مصطلح الحديث، إن شاء الله .

---

(١) تبسيط علوم الحديث ص ٢٠٣ ، ٢٠٤ .

الرابعة : الضعاف وهم : كل صدوق ورع يغلب عليه الوهم، والخطأ والسهــو ، وهذا لا يحتج بحــديثه ن إنما يكتب منه فى التــرغيب والترهيب، و الزهد دون الحلال والحرام .

الخامسة : الكذابون الوَضَّــاعون ، وهم قــوم تشبــهوا برواة الحــديث، وليسوا منهم، وهم كل من ظهر للنقاد كذبه ، فهذا يترك حديثه، وتطرح روايتــه ، ويسمى حــديثه مــوضوعــا ، أو مكذوبًا ، ولا يصح ذكره إلا للتنبيه عليه ، والتحذير منه[1] .

ألقاب الرواة حسب طبقاتهم ومراتبهم :

وللمحدثين القاب يصفون بها كل راوِ بغــية تعديله ليقبل حديثه ، وليعرف درجــة هذا الحديث، ومكانته عند الاحتجــاج به ، أو تجريحه ليرفض ، أو يستدل به فى مجــالات اقل خطرًا ، وأدنى أهمية مما يحتج بالنوع الأول فيها ، ولذلك فهذه الألقاب نوعان : القاب فى التعديل ، والقاب فى التجريح ، وسوف نذكــرهما هنا مراعين فى ذكرها القوة من حيث القبول ، والضعف من حيث الرد :

أولا : القاب التعديل :

١ - صحابى، و هذا يكفى لشرفه، وبيان فضله، وصدق ما يخبر به .

٢ - أوثق الناس ، أوثقة ثقة ، أو حافظ ثقة .

---

(١) الجــرح والتنعديل لابــن أبى حاتم ١ المقــدمــة ٧/١، وما بعــدها الى ص ٣٧،٣٨، والمدخل إلى توثيق السنة للزميل الدكتور رفعت فوزى ٨٨-٩٣.

٣ - ثقة، متقن ، حافظ أى يذكر الصفة مرة واحدة .

٤ - صدوق ، أولا بأس به ، أو ليس به بأس .

٥ - صدوق،سيء الحفظ، صدوق يَهِمُ، له أوهام، يخطيء، تغسير بأخرةٍ .

٦ - مقبول حيث يتابع ،وإلا فَليِّنُ الحديث .

تانيا : ألقاب التجريح :

١ - مستور، مجهول الحال، من روى عنه أكثر من واحد، ولم يوثَّق .

٢ - ضعيف . من لم يوجد فيه توثيق معتبر ، ووجد فيه إطلاق ضعف لم يُفَسَّرْ .

٣ - مجهول ، من لم يرو عنه غير واحد ، ولم يوثَّق .

٤ - متروك الحديث ، واهى الحديث، ساقط ، وهو الذى لم يوثق وضعف بقادح .

٥ - متهم بالكذب .

٦ - كذاب، وضَّاع ، كل من أطلق عليه وصف الكذاب أو الوضع[١].

والآن ، وقد وفينا الركن الأول من أركان الرواية (الراوى) حقه من جميع الزوايا الممكنة ، بقدر ما يتسع له هذا البحث ، فبحثناه من حيث التحمل والأداء ، وشروط العلماء لقبول كل منهما ، وساقنا ذلك إلى الكلام عن طرق التحمل والأداء ، ثم طبقات الرواة ومراتبهم ،

---

(١) تقريب التهذيب لابن حجر ص ٤ .

وأخيرًا ختمنا الكلام عنه بالكلام عن القاب الجرح والتعديل ، التى يوصف بها الراوى ، فتجعل حديثه مقبولا ،أو مَرْدودا ، ونحس أنه حان الوقت لننتقل إلى الركن الثانى وهو المروى .

٣- شروط قبول المروى:

سبق أن تحدثنا عن أهم ما اشترطه العلماء فى الراوى لتقبل روايته وإن من فقد شرطا منها قدح فى روايته ، وهذا ما يعرف بنقد السند أو «النقد الخارجى» ولكن هل يكفى نقد السند فى قبول الحديث؟

الحق أن نقد السند وحده لا يكفى ؛ إذ لا تلازم بين صحتهما ، فقد يصح احدهما ويبطل الآخر ، ومن ثم لم يكتف المحدثون « بنقد السند » بل خطوا خطوة أخرى ، لا تقل عن سابقتها أهمية ، ألا وهى «نقد المتن» أو « النقد الداخلي» فاشترطوا عدة شروط لقبول المروى ، إذا تحققت مع تحقق سلامة السند ، استراحت النفس القبول الحديث واستجابت للعمل به .

ومجمل شروط قبول المروى ما يلى :

١ - ألا يستحيل وجوده فى العقل، إذا كان مجاله العقل، ونعنى بالعقل الادراك الفطرى، فإن استحال رد، كحديث عصمة بن نوح من «أن سفينة نوح عليه السلام ، طافت بالبيت ، وصلت ركعتين »[1] .

---

(١) علوم الحديث ومصطلحه للدكتور صبحى الصالح ص ٢٨٤، الطبعة الأولى بدمشق سنة (١٣٧٩هـ ، ١٩٥٩م) .

وحديث محمد بن شجاع الثلجى من أن رسول الله - ﷺ - قال : إن الله أجرى الفرس ، حتى عرقت ، فخلق نفسه من عَرقها»[1] . سبحانه وتعالى عما يقول الملحدون .

وقد قيدنا مخالفة الحديث للعقل بأن يكون مجاله العقل، لأن بعض الأحاديث الصحيحة وردت فى الغيبيات ، كأحاديث الإسراء والمعراج والبعث والنشور ، وعذاب القبر ، وعن بعض الملائكة ، فسارع أقوام فأنكروها، لا لشئ، إلا لأنها تخالف عقولهم ، والخطأ فى عقولهم هم؛ لأنهم استعملوها فى غير مجالها ، كمن يريد ان يسمع بعينه ، أو يرى بأذنه قال الله تعالى ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولًا﴾[2] ، كما أننا قيدنا هذه المخالفة ، بأن تكون للعقل الفطرى ، لكن إن خالف بعض العقول ، واستساغتها بعض العقول فينبغى ألا ترد لمجرد تلك المخالفة .

٢ - ألا يخالف نصا مقطوعا به ، ولا يمكن الجمع بينهما ، أو بيان الناسخ منهما من المنسوخ ، فالمخالف باطل ، ونعنى بالنص المقطوع به : القرآن الكريم ، والسنة المتواترة ومن ذلك حديث: « إن الدنيا سبعة آلاف سنة» فهذا مخالف لقوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ

---

(١) الأسماء والصفات للبيهقى وهامشة للشيخ محمد بن زاهد الكوثرى ص ٤٤٥ ، مطبعة السعادة بمصر سنة (١٣٥٨هـ) .

(٢) الإسراء . آية : ٣٦ .

أيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي لا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إلاَّ هُوَ﴾[1] .

بخلاف ما إذا أمكن الجمع بينهما فلا يرد الحديث عندئذ ، مثل الحديث «إذَ قَبِلَ اللهُ تَوْبَةَ المُؤْمِن ، أخَذَ سيِّئَاتِه ، وَوَضَعَهَا عَلَى سَيِّئَاتِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارى»[2] . فهو فى ظاهره مخالف لقوله تعالى: ﴿ألاَّ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾[3] فقد جمع الامام أبو بكر البيهقى بينهما - وهو من أئمة الرواية والنقد - بطرق كثيرة منها : أن الله وضع سيئات المؤمن التائب على سيئاتهم ، لأنهم الأصل فى كل ضلال وفساد بدعوتهم إليه[4]، فذنبهم أنه كانوا قدوة سيئة ، ولذلك فإن الملاحظ أن أنحراف كثير من المسلمين يرجع إلى اتباعهم سنن من قبلهم : اليهود والنصارى ، وتقليدهم إياهم ، وذوبان شخصيتهم الإسلامية المحددة فيهم .

ولذلك فليس ثمة تعارض أو تناقض بين الآية والحديث، لأنه يمكن الجمع بينهما .

٣ - أن يتناسب مع بلاغة رسول الله - ﷺ - فى سمو معانيها ، ودقة مراميها ، وليس فى الألفاظ فحسب ، لأننا نجيز الرواية بالمعنى ، فقد تأتى الألفاظ وفيها مجافاة لفصاحة رسول الله

---

(١) الأعراف . آية ١٨٧ .

(٢) البعث والنشور للبيهقى لوحة رقم ٢/٢٠ . وقد طبع بتحقيقنا بالاشتراك مع الزميل الدكتور عبد الفتاح القاوى .

(٣) النجم . آية : ٣٨.

(٤) البعث والنشور لوحة ٢/٢٠ .

-ﷺ- بسبب التعبير بالمعنى عن مراد رسول الله -ﷺ- فهذا لا يرد ، إنما الذى يرد ما سقط معناه ، كالحديث المنسوب إلى رسول الله -ﷺ- مثل قولهم : أفٌ للْحَمَّامِ ، حجاب لا يستر ، وماء لا يطهر ، لا يحل للرجل أن يدخله إلا بمنديل » قال الشيخ محمد بن الصديق الغماري « فألفاظه غثة ساقطة»[1] ، ونقول ومعناه أتفه ، ومبناه أرادأ وأحقر ، وفيه مخالفة أخرى وهى أن الحمامات لم تعرف أثناء حياة رسول الله -ﷺ- إنما عرفت فيما بعد ، عندما فتحت الفتوحات، واختلط المسلمون بحضارات الأمم الأخرى .

٤ - ألا يخالف التاريخ الموثوق به ؛ فإن خالفه رده ومثاله الحديث الذى أظهره اليهود - لعنهم الله - من إسقاط الجزية عن أهل خيبر ، وفيه شهادة بعض الصحابة ، رضوان الله عليهم - فعرضه الوزير المرفوع إليه الكتاب ، على حجة عصره فى التاريخ والحديث ، الخطيب البغدادي، أحمد بن على بن ثابت فقال : هذا مُزَوَّرٌ ؛ لأن به شهادة معاوية بن أبى سفيان، وقد أسلم عام الفتح وشهادة سعد بن معاذ، وقد مات قبيل خيبر ، أثناء حصار المسلمين لبنى قريظة[2] .

---

(١) المغير على الأحاديث الموضوعة فى الجامع الصغير ص ٢٤، ٢٥ الطبعة الأولى بدار العهد الجديد بالقاهرة .

(٢) تذكرة الحفاظ ٣/ ٣٦٢. أثناء ترجمة الخطيب البغدادى .

٥ - ألا يَصْدُمَ الحس والتجربة فيما مجاله الحس والتجربة ، ومن ذلك ما زعموه حديثًا : « تختموا العقيق، فإنه ينفى الفقر» فإنه لا علاقة مطلقا بين التختم بالعقيق أو عدمه والفقر أو الغنى ، فإن لكل منهما أسبابا ليس منها ما ذكر .

٦ - اشتمال الحديث على فعل ظاهر ، بمحضر من الصحابة ثم يتواصي الجميع علي كتمانه كرواية أن النبى - ﷺ - أخذ بيد على بن أبى طالب ، رضى الله عنه - بمحضر من الصحابة كلهم، وهم راجعون من حجة الوداع ، فأقامه بينهم حتى عرفه الجميع ، ثم قال : هذا «وصى ، وأخي ، والخليفة من بعدى، فاسمعوا له، وأطيعوا» ثم اتفق الكل على كتمانه ، وتغييره ومخالفته[1] .

على أن موضوع نقدا لمتن ، يتصل اتصالا وثيقا بالعلامات التى وضعها المحدثون ليعرفوا بها الحديث الموضوع ، ولذلك نكتفى بهذه السمات ، على أمل أن نعود اليها عند كلامنا عن علامات الحديث الموضوع بشىء من البسط والشرح .

٤ - خاتمة الفصل :

وبعد .. فلعلنا لاحظنا الآن أن المحدثين اهتموا بالمتن ، كما اهتموا بالستد ، لا كما زعم المستشرقون ، ومن تتلمذ عليهم ، أو اغتر بدعواهم ، فراح يرددها وكأنه اكتشف كشفًا ، على أنه من الإنصاف أن

(١) توثيق السنة ص ١٤٣ ومرجعه المنار المنيف لابن القيم ص ٥٧ ، ٥٨ .

نقرر أن عناية المحدثين وجـهت إلى الأسناد أكثر من المتن ، ولكن لذلك أسباب منها :

١ - أنه إذا كان المخبر صادقا ضابطا ، فإن الراجح أن يكون خبره صادقا إلا فى الحالات النادرة ، والحالات النادرة استطاع أن يكتـشفها أهل الخبرة والدراية . كما سبق أن ذكـرنا عن الإمام البيهقى ، وفى هذا يقول الإمام الشافعى « ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه، إلا بصدق المخبر وكذبه ، إلا فى الخاص القليل من الحديث[1] .

٢ - أن نقد المتن ، مما تختلف فـيه العقول ، فما يراه إنســان مردودا قد يراه اخر مـقبولا ، حـسب مقـاييس عقلية مـختلفـة ، لذلك كان الاهتمـام بالسند أهم وإن كان هذا لا يعنى إهمـالهم نقد المتن كـما رأينا .

٣ - الغرض من العناية بالسند العناية بالمتن ، لأنه إذا كان السند مختلفا فالغـالب أن يكون فى المتن ما يخـالف نور النبوة ، وبهـاء الرسالة يعرف ذلك كثير من المحدثين ، الذين رأينا بعضهم يقول عن بعض الأحاديـث : عليه نور النبـوة ، ويقول عن آخـر : عليه ظلـمة ، وعلى كل فهى مسـألة حَدْسِيَّة ،و تأتى نتيجـة الخبرة والدُّربة ، من كثـرة مجالسـة العلماء ، وانشغـال العقل والقلب بقـضايا العلم ، وهذا مجرب فى غير الحديث ، ففيه أولى .

(١) المدخل الى دلائل النبوة ص ٤١ .

الفصل الرابع

من مصطلح الحديث

الفصل الرابع

من مصطلح الحديث

يتناول هذه الفصل الكلام عن النقاط التالية :

١ - تقديم .

٢ - وجهات نظر العلماء إلى الحديث وألقابه تبعًا لذلك .

(أ) الزاوية الأولى: النظر إلى الحديث من حيث عدد رواته .

(ب) الزاوية الثانية: النظر إلى الحديث من حيث القبول والرد.

(جـ) الزاوية الثالثة: النظر إلى الحديث من حيث درجة القبول والرد.

أولا : الصحيح

ثانيا : الحسن

ثالثا : الضعيف وأنواعه

رابعا : الموضوع .

١ - تقديم:

علوم الحديث كثيرة جدا ، لكن أهمـها - من وجهة نظرنا - ستة علوم، هى :

علم مصطلح الحديث، وعلم تاريخ الرواة ، وعلم علل الحديث، وعلم اختلاف الحديث، وعلم غريـب الحديث، وعلم الجرح والتعديل، والذى يعنينا منها الآن هو العلم الأول ، علم مصطلح الحديث.

يعنى هذا العـلم بالمصطلحـات والألقـاب التى وضـعـهـا النقـاد للأحاديث النبوية ، حـسب أحكامهم عليها ، من زوايا مخـتلفة ، وقد تنوعت هذه الزوايا إلى أكثر من خمسة وستين نوعًا .

قـال ابن الصلاح : عـقب ذكـر النوع الخامس والـستين منهـا : «وليس بآخر الممكن فى ذلـك ، فإنه قابل للتنويع إلى مـا لايحصى، إذ لا تحصى أحـوال رواة الحديث وصـفاتهم ، ولا أحـوال متـون الحديث وصفـاتها ، وما من حالة منـها ، ولا صفة ، إلا وهى بصـدد أن تفرد بالذكر ، وأهلها ؛ فإذا هى نوع على حياله »[١] .

إن المشتغلين بالحديث النبوى ، والمـهتمين به فى استنباط الاحكام اطلقوا هذه الألقاب حسب الزاوية التـى ينظرون من خلالها إلى الحديث وهذه الزاويا كالتالى :

---

(١) التقييد والإيضاح بشرح مقدمة ابن الصلاح ص ١٧ .

٢ - وجهات نظر العلماء إلى الحديث وألقابه تبعا لذلك :

من زاوية عدد رواة الحديث .

ومن زاوية قبول الحديث أو رده .

ومن زاوية درجة قبول الحديث أورده .

ونذكر - الآن - كلمة مجملة عن كل زاوية منها ، وما يتفرع عنها من ألقاب .

(أ) الزاوية الأولى : النظر إلى الحديث من حيث عدد رواته .

ينقسم الحديث من حيث عدد رواته إلى ثلاثة أقسام .

١- حديث : متواتر .

٢ - حديث : مشهور أو مستفيض .

٣ - حديث : آحاد .

فالمتواتر هو : مارواه جمع عن جمع بحيث تحيل العادة ، تواطؤهم على الكذب لكثرتهم ، وتباعد أماكنهم ، ويكون فى مبدئه مبنيا على أمر حسى كالسمع أو البصر ، ويتوفر فيه نقل الكافة عن الكافة ، من مبدئه إلى منتهاه .

وهذا النوع من الأحاديث أو السنن ، يفيد العلم اليقينى ، ويكفر جاحده ويكون فى أفعال النبى - ﷺ - التى نقلت إلينا ، كما يكون فى أحاديثه القولية ، ولكن بقلة ، وقد مثلوا له بقوله - ﷺ - «من كذبَ علىَّ متعمداً فليتبوأْ مقعدهُ من النارِ» .

والحديث المشهور أو المستفيض : ماروواه من الصحابة عدد لا يبلغ حد التواتر ثم تواتر بعد ذلك . وهو يفيد ظنًا قريبًا من اليقين عند الأحناف ، لأنه قطعى الثبوت عن الصحابة ، وقد تلقته الأمة فى عهد الصحابة والتابعين بالقبول ، فيجب العمل به»[1] .

وأما خبر الآحاد ، وهو نقل الخاصة عن الخاصة ، وهو ما ليس متواترًا ولا مشهورًا ، وقد اختلف العلماء فى قبوله والعمل به ، فذهب الخوارج والمعتزلة إلى إهماله وعدم قبوله ، وذهب داود الظاهرى ، وهو يحكى أيضًا عن الإمامين : مالك وأحمد - وهو رأى المحدثين - إلى الاعتداد به ، وأنه يفيد العلم وأما الأحناف ، والشافعية، والمالكية فقد ذهبوا إلى وجوب العمل به ، وإن كان يفيد عندهم الظن الغالب .

ويهمنا هنا أن نذكر لك أدلة المحدثين على قبول خبر الآحاد ، والعمل به . استدلوا من الكتاب الكريم بقوله تعالى : ﴿فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[2] ، وقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾[3] ، تدل على أن نبأ الفاسق يتوقف فى قبوله فمفهومه أن الواحد إذا كان ثقة قبل حديثه .

ومن السنة نفسها أحاديث كثيرة بلغت فى جملتها حد التواتر

---

(1) أصول التشريع الإسلامى للشيخ على حسب الله ص ٤٥-٤٦ الطبعة الثانية .

(2) التوبة . آية : ١٢٢ .

(3) الحجرات . آية : ٦ .

المعنوى ، وإن كان كل حديث منها آحاديا ، لكن كلها تفيد معنى واحدًا تجرى عليه . فمنها قوله - ﷺ - نضّرَ الله عبدًا سمع مقالتى فحفظها ووعاها وأداها . . . »[1] .

قال الشافعى : « فلما ندب رسول الله - ﷺ - إلى استماع مقالته ، وحفظها وأدائها امرءًا يؤديها ، والأمرؤ واحد - دل على أنه لا يأمر أن يؤدى عنه إلا ما تقوم الحجة به ، على من انتدب إليه[2] .

وقال الشافعى أيضًا : «وبعث رسول الله - ﷺ - عماله - واحدًا واحدًا ورسله واحدًا واحدًا ، وإنما بعث عماله ليخبروا الناس بما أخبرهم به رسول الله - ﷺ - من شرائع ربهم ، ويأخذوا منهم ما أوجب الله عليهم ، ويعطوهم ما لهم ، ويقيموا عليهم الحدود ، وينفذوا فيهم الأحكام، ولو لم تتم الحجة عليهم بهم - إذ كان فى كل ناحية وجههم إليها أهل صدق عندهم - لما بعثهم إن شاء الله»[3] .

وكذلك أجمعت الأمة فى عهد الصحابة والتابعين على قبول أخبار النبى - ﷺ - وإن كانت آحادية [4] .

---

(١) أخرجه : أحمد فى المسند ٦/٩٦ ، والترمذى فى كتاب العلم .

(٢) الرسالة ص ٤٠٣ .

(٣) السابق ، ٤١٤ .

(٤) أصول الفقه للأستاذ عبد الوهاب - خلاف ص ٢٩ .

(ب) الزاوية الثانية: من حيث القبول والرد .

والحـديث من هذه الـزاوية ثلاثة أنواع : نوع اتفق العـلمـاء على قبوله ونوع اتفق العلماء على رده ، ونوع اختلفوا فيه .

فالنوع الأول : المتفق على قبوله، فإن كان مـتفقا على قبوله، وروى من أوجه كثيرة فهو المشهور والمتواتر، وكذلك الآحاد إذا كثرت فى ذكر أسبابها، لكن مجتمعه فى إثبات معنى واحد .

والنوع الثانى: وهو المتفق على ضعف مخـرجه ، فقد يكوون راويه كذابا واختفى فيه شرط العدالة ، وقد يكون راويه متهما فقط بسوء الحفظ ، يعنى اختل فيه شرط الضبط ، أما من اختل فيه شرط العدالة فحديثه مرفـوض تماما ، وأما من اختل فيه شرط الضبط فمجال الاستـدلال به على فضائل الأعمال ، والثواب والعقاب فقط .

وأما النوع الثالث : فهو حديث قـد اختلف أهل العلم بالحديث فى قبوله، فمنهم من ضعفه، بجرح ظهر له من بعض رواته خفى ذلك على غـيـره. . . فـهـذا الذى يجب على أهـل العلم بالحديث بعدهم أن ينظروا فى اختلافهم، ويجتهدوا فى معرفة مـعـانيـهم فى القـبـول والرد ، ثـم يختـاروا من أقـاويلهم أصحها»[1].

---

(١) المدخل إلى دلائل النبوة للبيهقى ص ٥٠، ٥١.

(جـ) الزاوية الثالثة: ألقاب الحديث من حيث درجة القبول والرد.

أهم هذه الألقاب أربعة: الصحيح، والحسن، والضعيف، والموضوع. وإليك كلمة عن كل لقب من هذه الألقاب، وبعض الأمثلة التى توضحه كما حكم عليه المحدثون.

أولا: الصحيح:

تعريفه: ما اتصل سنده برواية العدول، الضابطين من غير شذوذ، ولا علة، بمعنى أن سلسلة الرواة كانت سليمة، لم يحدث فيها انقطاع، ابتداء من رسول الله - ﷺ - وانتهاء إلى الشيخ المحدث، بخلاف ما إذا حدث فيها ذلك فإنه ينتقل من مرتبة الصحيح إلى مرتبة الضعيف.

وفى التعريف قيد ثان، وهو أن يكون كل راو فى هذه السلسلة «ثقة»، أى عدلا ضابطا، تام الضبط، فإذا كان الراوى غير عدل، لم يصح الحديث بل ربما كان موضوعا. وإذا لم يكن ضابطا تام الضبط، فقد يكون حديثه حسنًا أو ضعيفًا، حسب مرتبته فى الضبط والإتقان.

وفى التعريف قيد ثالث، وهو عدم الشذوذ، بمعنى أن الراوى للحديث لا يخالف من هو أعلى منه مرتبة، من حيث الحفظ والضبط، أما إذا خالف الراوى من هو أعلى منه، فإن حديثه ينتقل إلى الضعيف الشاذ.

والقيد الأخير فى التعريف: ألا يكون فى سنده «علة» ويعنون بالعلة: الأمر الخفى الذى لا يظهر لأول وهلة، ويكون وجوده قادحًا

فى صحة الحديث ، فـإذا كان فى الحديث علة من هذا النوع ، لم يكن صحيحًا ، بل ضعيفًا معلولاً .

وقد اهتم علماء الحديث بالنص عـلى بعض الأسانيد بأنها أصح الأسانيـد أو وصف سلسلة منها بأنها سلسلة الذهب ، ولكن الصـحيح المختار أنه لانجزم بأن إسنادًا ما أصح الأسانيد مطلقا(١) .

وقد صُنِّفَت الكتب فى الصحيح خاصة ، وأول من فعل ذلك هو الإمام البخارى، شيخ المحدثين ، وكـتابه « الجامع الصحيح» أصح كتب الحديث ، وأكـثرها فوائد ، يليه صـحيح الإمام مسلم ، ويمتـاز بجمع طرق الحـديث ، على أننا يجب أن نعلم أن أحـدًا ممن جـردوا كـتبـهم للصحيح ، لم يستوعب جمع الأحـاديث الصحيحة ، بل فاته من ذلك أحاديث استدركها غيره . ولكن أغلب الأحاديث الصحيحة مستوعبة فى كتب السنة الستة وهى : البخارى ، ومسلم ، وسنن أبى داود ، وجامع الترمـذى ، ومجتـبى النسائى ، وسنن ابن مـاجه ، أو سنن الدارمى، وسوف نعـرضهـا عليك فى الفصل التـالى - إن شاء الله مـا عدا سنن الدارمى .

والحديث الصحيح على مراتب حسب تمكنه من شروط الصحة :

فأعلاها ما اتفق عليه الشيخان ، البخارى ومسلم ، ثم ما انفرد به البخاري،ثم ما انفرد به مسلم، ثم ما كـان على شرطهما ولم يخرجها،

(١) تدريب الراوي، شرح تقريب النواوى للسيوطى ج١ ص٧٦.

ثم ما كان على شـرط البخارى ، ثم ما كان على شـرط مسلم ، ثم ما صححه غيرهما من الأئمة .

ثانيا : الحسن :

تعريفه : هو ما اتصل إسناده برواية الثقـة ، خفيف الضبط ، من غـير شـذوذ ، ولا علة ونلاحظ أنه لا فرق بـينه وبين الصحـيح إلا فى درجة ضبط الراوى ، فالراوى التام الضـبط من أصحاب الصحيح ، أما الراوى الخفيف الضبط فهـو من رواة الحسن ، ونعنى بخفة ضبطه ، أنه رغم صدقه وأمانته ، قد يسهو - أحيانًا - أو يخطئ .

كما أنه لا فـرق بينه وبين الصحيح ، فى أن كليهـما يحتج به فى الأحكام وإن كـان الحـسن أقل رتبـة من الصـحـيح،ولذلك فـإننا عند الترجيح ، فى مجال الخلاف ، تقدم الصحيح على الحسن .

والمشهور أن أول من قسم الحديث هذا التقسيم هو الإمام الترمذى فى سننه ، والتى تعتبـر مـصدرًا هامًـا من مصـادر الحديث الحـسن ، وكذلك سنن الدار قطنى .

وقد قسم العلماء الحديث الحسن إلى قسمين :

الأول : الحسن لذاته - وهـو ما سبق تعـريفه ، وقد يـرتفع إلى درجة الصحيح لغيره إذا تعددت طرقه .

الثانى : الحسن لغـيره ، وهو مـا إذا كان راويه مدلسـا أو مجـهولا ، مثلا ، وروى من غير وجه ، فـقوى وارتفع حتى وصل إلى مرتبة

الحسن لغيره بدلامن أن يكون ضعيفاً .

فمثال ما كان حسنًا لذاته وارتفع إلى درجة الصحيح لغيره ، حديث محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبي هريرة - رضى الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال «لَوْلاَ أنْ أشُقَّ عَلَى أُمَّتِى لأَمَرْتُهُمْ بالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِ صَلاةٍ» . محمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق ، لكنه لم يكن من أهل الإتقان ، حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ، ووثقه بعضهم لصدقة وجلالته . فحديثه ، من هذه الجهة حسن ، فإذا انضم إلى ذلك كونه روى من وجه آخر حكمنا بصحته ، ولذلك فقد يسمى هذا النوع الصحيح لغيره .

ومثال الحسن لغيره : ما رواه الترمذى وحسنه من طريق هشيم عن يزيد بن أبى زياد ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن البراء بن عازب مرفوعًا «إنَّ حقًا لله عَلَى الْمُسْلمينَ أنْ يَغْتَسلُوا يَوْمَ الْجُمْعَةِ، وَلْيَمَسَّ أحَدُهُمْ مَنِ طِيبِ أهْلِهِ، فَإنْ لَم يَجِدْ فَالْمَاءِ لَهُ طِيبٌ» ، فهشيم موصوف بالتدليس ولكن لما تابعه عند الترمذى أبو يحيى التيمى ، وكان للمتن شواهد من حديث أبى سعيد الخدرى وغيره حسنه .

أما الراوى الضعيف المطعون فى صدقه وأمانته ، فمهما تعددت طرق حديثه فلا يرتفع عن مرتبة الضعف أو الوضع .

ثالثا : الضعيف :

تعريفه : هو الحديث الذى فقد شرطا من شروط الصحة ، أو شروط الحسن ، أو بتعبير آخر، هو الذى لم تجتمع فيه صفات الصحة ، ولا صفات الحسن ، بمعنى أن يكون رواته - مع صدقهم وعدالتهم - لم يتصل إسنادهم أو كان فيهم من يغلب عليه السهو أو الغلط ، أو كان فى أحد الرواة شذوذ بمخالفته من هو أولى منه بالحفظ ، أو كان فى سنده أو متنه عيب خفى ، إذا ظهر قدح فى صحة الحديث أو حسنه .

وللعلماء فى الأخذ بالحديث الضعيف ثلاثة آراء : فمنهم من يقبله مطلقا ، ومنهم من يرده مطلقا ، ومنهم من يقبله بشروط خاصة، وفى مجالات محددة . والرأى الأخير هو الرأى الذى أميل إليه. وعليه جمهور كبير من المحدثين .

أما شروط قبوله والأخذ به فثلاثة :

١- أن يكون ضعفه غير شديد . فيخرج حديث الكذابين ، ومن فحش غلطه .

٢ - أن يكون الحكم الوارد فيه مندرجًا تحت أصل عام .

٣ - ألا يعتقد مع العمل به ثبوته ، حتى لا ينسب إلى النبى - ﷺ - ما لم يقله ، أو لم يفعله[1] .

---

(١) هامش كتاب الاعتصام للشاطبى . من كلام الشيخ رشيد رضا ١/ ٣٠٤، طبعة المنار.

وأما مجال الاستدلال به عندهم ، فهو الترغيب والترهيب، وماله أصل مشروع ، وما تعددت طرق العمل به . وفى طريق منها حديث ضعيف يعمل به فيها ، ولذلك يروى فى هذا المجال عن الإمام أحمد - إمام أهل الحديث - أنهم إذا كانوا فى مجال الترغيب والترهيب تساهلوا فى الإسناد ، وإذا كانوا في مجال الحلال والحرام تشددوا ، وقد فسر هذا ابن تيمية - رحمه الله - فقال : « وأما قول أحمد : إذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا فى الإسناد ، فإنما أراد إذا كان الأمر مشروعًا أو منهيا عنه ، بأصل معتمد ، ثم جاء حديث فيه ترغيب فى المشروع ، أو ترهيب عن المنهى عنه ، لا يعلم أنه كذب ، وما فيه من الثواب والعقاب قد يكون هنا ، ولو قدر أنه ليس كذلك ، فلابد فيه من ثواب وعقاب ، وأما أنه يروى مع علمه بكذبه - فمعاذ الله - لا يجوز ذلك إلا مع بيان حاله ، لا يستند اليه فى ترغيب ولا غيره»[1]، وقال فى موضع آخر فمقادير الثواب والعقاب ، وأنواعه إذا روى فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته ، والعمل به ، بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب ، وتخاف ذلك العقاب[2]» فمثلا من المعروف أن قيام الليل نفل مشروع ، فإذا وردت بعض الأحاديث الضعيفة - لا الموضوعة - للترغيب فيه ، قبلت ، وكذلك مثلا الغش أمر محرم ، فإذا وردت

---

(١) مختصر الفتاوى المصرية الطبعة الأولى ص٨٥ تحقيق الشيخ حامد الفقى ، وطبعة السنة المحمدية .

(٢) مجموع الفتاوى طبعة الرياض ١٨/ ٦٥-٦٨ تحقيق عبد الرحمن النجدى ١٣٨١هـ.

بعض الأخبار تحذر منه ، وفيها بعض الأحاديث الضعيفة - لا الموضوعة- قبلت ، ومثال ما تعددت طرق العمل به ، وفى احد هذه الطرق خبر ضعيف، وجاز العمل به التيمم بضربتين يعمل بالخبر الوارد، وإن كان ضعيفا ، وكذلك من يشرع - يبدأ - فى عمل ، وقد علم أنه مشروع بالجملة ، فإذا رغب فى بعض أنواعه بخبر ضعيف جاز ذلك»[1].

إن أصحاب هذا الاتجاه - الذى ارتضيناه - يرفضون الاستدلال بالحديث الضعيف فى الحلال والحرام ، وكذلك يرفضون الاستدلال به على ما يسمى بفضائل الأعمال ، أو الأعمال المستحبة ، فلايجوز أن يثبت به حكم شرعى من ندب، أو كراهية ، أو فضيلة ، ولا عمل مقدر فى وقت معين ، بحديث لم يعلم حاله انه ثابت ، فلابد من دليل ثابت، يثبت به الحكم الشرعى ، وإلا كان قولا على الله بغير علم»[2] .

ولذلك فإن الذين قبلوا الاستدلال بالحديث الضعيف على فضائل الأعمال أخطأوا ، لأنهم بذلك أفسحوا المجال أمام البدع فكثرت علما بأنه ما من بدعة تحدث ، إلا ويموت مقابلها سُنَّة ، وذلك كالصلوات اليومية التي ذكرها ابن مكى فى كتاب (قوت القلوب) ، وذكرها تلميذه الغزالى فى كتابه (إحياء علوم الدين) ، وكذلك بدا كما لو كان ديننا الإسلامى يقوم فى جزء أساسى منه - وهو الفضائل - يقوم على أسس

---

(١) الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٤/٤٢٩ . طبعة دار المعرفة بيروت (١٣٩٧هـ- ١٩٧٨م).

(٢) مختصر الفتاوى المصرية ص ٨٥ .

واهية ، وأدلة ضعيفة ، وهذا غير صحيح.

وبعد أن فرغنا من تعريف الحديث الضـعيف ، ومجال الاستدلال به ، نحب أن نبين أن السبب العام فى ضعف الحديث ، يرجع إلى سهو الراوى أو خطئـة ، الأمـر الذى يجـعله يخـالف من هو أوثق منه . أو يصيب الحديث بعلة قادحة خفية تظهر للنقاد ، عند مقارنة طرق الحديث بعضها ببعض ، فما الذى يحعل الراوى يسهو أو يخطئ ؟

أسباب سهو الراوى وخطئه :

أما أسبـاب سهو الراوى وخطئة فترجع - على وجـه الإجمال - إلى الأمور التالية :

١ - الانشغـال بالزهد أو العبادة أو أمـور المعاش الأخرى عن مـداومة النظر فى محفوظاته .

٢ - قلة الدراية بعلوم الحديث .

٣ - التحديث من الحفظ ، فليس كل أحد يستطيع دائمًا ضبط ذلك .

٤ - أن يدخل فى حديثه ما ليس فيه .

٥ - أن يركن إلى الطلبة فيحدث بما يوقف أنه من حديثه وليس كذلك.

٦- التحديث من كتاب ولم يكن يهتم بضبطه وتحريره فيصحَّف عليه[1].

ولكن هل الحديث الضعيث نوع واحـد أن أنواع متعددة؟ وإذا كان أنواعًا فما أهم هذه الأنواع ؟

---

(١) مجموع الفتاوى ٤٦/١٨ .

الحديث الضعيف أنواع ، وهذه الأنواع ترجع إلى اختلال الشروط والقيود التى ذكرناها للحديث حتى يكون صحيحًا أو حسنًا ، وقد ذكرنا قريبًا أن هذه القيود هى :

عدالة الراوى ، ضبطه ، اتصال السند ، خلوه من الشذوذ ، خلوه من العلة . خمسة قيود ، أما القيد الأول : (عدالة الراوى) فلابد من توفره فى الراوى للحديث ليقبل سواء أكان صحيحًا ، أم حسنًا ، أم ضعيفًا ، وأما القيد الثانى (الضبط) فإنه يشترط ان يكون تام الضبط فيصبح حديثه صحيحًا ، أما إن كان خفيف الضبط فحديثه حسن، فإن اختل هذا الشرط ، فالحديث ضعيف ، لسوء الضبط، وكذلك إن كان فيه شذوذ ، أو علة .

ولذلك فسوف نرى أن أنواع الحديث تتنوع حسب اختلال هذا الشرط أو ذاك ، فإن لم يكن متصل الإسناد فنحن أمام ما يسمى (بالمرسل) والمنقطع والمعضل ، والمدلس .

وإن لم يكن تام الضبط ، ولاخفيفه بل سيئ الضبط ، فنحن أمام ما يسمى بالمضطرب أو المقلوب ، أو المدرج .

وإن كان فيه شذوذ بحيث يخالف الحافظ من هو أحفظ منه ، فالشاذ ، فإن خالف غير الحافظ الحافظ، فالحديث المنكر .

وإن كانت فيه علة فهو الحديث المعلول .

وبناء عليه فالحديث الضعيف يتنوع إلى الأنواع التالية :

المرسل، والمنقطع، والمعضل، والمدلس ، والمدرج ، والمضطرب، والمقلوب ، والشاذ ، والمنكر ، والمعلول ، وسوف نتناول كل نوع من هذه الأنواع التسعة بكلمة توضح الغرض منه .

(أ) المرسل :

تعريفه : هو ما سقط منه الصحابى ، ورفعه التابعى إلى رسول الله - ﷺ - مباشرة ، ومثاله : ما رواه أبو داود فى كتابه المراسيل عن الحسن أن النبى - ﷺ - كان إذا دخل الخلاء قال : « اللهم إنى أعوذ بك من الخبث المخبث ، الرِّجْس النَّجِس ، الشَّيطان الرَّجيم » .

فبين الحسن البصرى والنبى - ﷺ - انقطاع ؛ إذ هو من التابعين ، الذين رووا عن الصحابة .

موقف العلماء من الاستدلال بالمرسل :

أما الأحناف - فالمشهور عنهم - أن المرسل حجة عندهم ، بل إنهم رفعوا من قدر المرسل حتى جعلوه فوق المسند (الذى اتصل سنده)، ويستدلون على ذلك بما يروون عن الأعمش أنه قال لإبراهيم النخعى، إذا رويت حديثا عن ابن مسعود فأسنده، فقال له : «إذا قلت حدثنى فلان عن عبدالله ، فهو رواه ، فإذا قلت : قال عبد الله فغير واحد » وأيضا بما قال الحسن : « متى قلت لكم حدثنى فلان فهو حديثه، ومتى قلت قال رسول الله - ﷺ - فعن سبعين» ، يقول الشيخ الخضرى : « فأفادوا أن إرسالهم عند اليقين أو قريب منه ، فكان

أقوى من المسند»[1] . وحجتهم أن من أسند لك فقد أحالك بالنظر إلى الأسناد الذى ذكـره لك ، وأمـا من أرسل - مع علمـه ودينه ،وأمانتـه وثقته ، فقد قطع لك بصحـته ، واحتمال الضعف فى الواسطة - يعنى التابعى - بعـيد جدا ، خصوصـا إذا كان احتمـال الضعف بالكذب ؛ لثناء النبى عليهم .

ولكن هذه الحجة ضـعيفة ، لأن احتمـال ضعف الواسطة ما يزال قائـمًا وأن ثناء النبى عليـهم إنما هو ثناء عام ، وقـد ذكرنا لك آنـفًا أن العلماء الذين أجمعوا على عدالة الصـحابة اختلفوا فى القول بعدالة كل التابعين .

وأما المالكية فـقد ذكر الباجى - أحد علـماء المالكية - أن المرسل إنما يكون حجة عندهم ، إذا كان الراوى لا يرسل إلا عن ثقة ، وقال : « ربما كان المنقطع أقوى بل شاذا من المتصل»[2] ، ونلاحظ أن رأيهم هو نفس رأى الأحناف ، وما يقال لهؤلاء يقال فى الرد على أولئك .

وأما الشـافعى فقـد اشترط لقـبول المرسل عدة شـروط : منها أن يكون عن كبار التابعين ، مثل سعيد بن المسيب، أو يكون له مرسل آخر يقـويه، أو مسند أو عـمل به بعض الصـحـابة، أو أفتى به عـوام أهل العلم[3] .

---

(١) أصول الفقه ص ٢٨١.

(٢) المسودة لابن تيمية ص ٢٥١.

(٣) الرسالة ٤٦١-٤٦٣ .

وبالرغم من أنه يبدو أن الشافعى لا يقبل العمل بالمرسل إلابشروط فإننا إذا أمعنا النظر ، وجدنا أن الأحناف والمالكية لا يرفضون ما قبله الشافعى ، وأنهم لم يشترطوا ما اشترط ، إلا لأن المرسل فى عهد أبى حنيفة ومالك ،إنما كان بالفعل كما يشترط الشافعى ، لقرب العهد بالتابعين .

وأما أحمد ، ففى الاحتجاج بالمرسل عنده روايتان . رجح ابن تيمية أنه يقول بالاحتجاج به وضعف الأخرى[1] .

وأما المحدثون فالمشهور عنهم أن المرسل عندهم ليس بحجة ، لأنه حديث ضعيف ، قال النووى : « ثم المرسل حديث ضعيف عند جماهير المحدثين ، وكثير من الفقهاء ، وأصحاب الأصول »[2] .

وقال مسلم فى مقدمته للصحيح : « والمرسل من الروايات فى أصل قولنا ، وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة »[3] .

ودليل هذا المذهب ما ذكره ابن حجر فى شرح النخّبة قال: «وإنما ذكر - يعنى المرسل - فى قسم المردود للجهل بحال المحذوف ، لأنه يحتمل أن يكون صحابيا ، ويحتمل أن يكون تابعيا ، وعلى الثانى يحتمل أن يكون ضعيفًا ويحتمل أن يكون ثقة[4] ، لهذا الاحتمال اعتبروه ضعيفاً» .

---

(١) بالمسودة ٢٥٠، ،مجموع اللفتاوى ١٨/٣٨.

(٢) تقريب النواوى ص ٦٦ .

(٣) صحيح مسلم بالجزء الأول المقدمة .

(٤) شرح النخبة ص ١٧ ، وقواعد التحديث للقاسمى ص ١٣٥ .

ولكن هل معنى ذلك أن المحدثين يقفون وحدهم فى مقابل الفقهاء.

إنى أرى أن الفقهاء الذين قبلوا المرسل لم يقبلوه مطلقا بدون قيد أو شرط إنما قبلوه حيث ارتفع لديهم الشك فى الواسطة، وأما المحدثون فرفضوه لأن الشك فى الواسطة قائم لديهم، فلو ثبت للآخرين ما ثبت للأولين من صدق الواسطة لسلموا بالعمل به، فالخلاف فى الحقيقة شكلى.

ولذلك فأنا أرى أن الإرسال وحده غير كاف لرد الحديث ، وإنما ذكرت الحديث المرسل هنا ضمن أنواع الحديث الضعيف ، لأن هذا هو منهج المحدثين ، ولنا أن نختار من كلامهم ، وندع ، وليس عدم الاحتجاج به هو رأى كل المحدثين ، بل الراجح - كما ذكرنا - عن إمام المحدثين : أحمد بن حنبل الاحتجاج به .

(ب) المنقطع :

تعريفه : هو ما سقط منه راو أو أكثر قبل الصحابى .

فمثال ما سقط منه راو قبل الصحابى حديث حميد الطويل ، عن أبى رافع ، عن أبى هريرة ، أنه لقى النبى - ﷺ - فى بعض طرق المدينة . . . . » الحديث، والصواب حميد عن أبى بكر المزنى ، عن أبى رافع ، فسقط منه أبو بكر المزنى وهو قبل الصحابى[1] .

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٩.

ومثال ما كـان فيه رجل أو أكثر مبهـما ، رواية الحاكم ، عن أبى العلاء - وهو ابن الشـخير- عن رجلين من بنـى حنظلة ، عن شداد بن أوس ، قـال : «كَانَ رَسُـولَ الله - ﷺ - يُعَلِّمَ أحَدَنَا أنْ يَقُـولَ فِى صَلاتِهِ » : اللَّهُمَّ أسْألُكَ التَّثَبُّت فِى الأمُورِ ، وَعَزِيمَةَ الرُّشْدِ، وأسْألُكَ قَلْبًا سَلِيـمًا ، وَلِسَانًا صَـادِقًا ، وَأسْألُكَ شُكْرَ نِعْـمَتِكَ وَحُسْنَ عِـبَادَتِكَ وأسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَم ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَم ، وَأسْألُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ» .

قال الحاكم : « هذا الإسناد مثـال لنوع من المنقطع لجهالة الرجلين بين أبى العلاء بن الشخير ، وشداد بن أوس »[1] .

(جـ) المعضل :

تعريفه : هو مـا سقط من إسناده رجـلان فأكـثر على التـوالى . لذلك فهو أشد ضـعفا من سابقه، ومثاله مـا رواه الأعمش عن الشعبى قال : يقال للرجل يوم القيامة : عملت كذا وكذا ، فيقول : لا فيختم على فيـه . . . الحديث» فقد أعـضله الأعمش بإسقـاطه أنس ، وعدم ذكره رسول اله - ﷺ -[2] .

(د) المدلّس : وهو ثلاثة أنواع :

١ - تدليس الإسناد ، ومعناه : أن يروى عمن لقيـه ما لم يسمعه منه موهمـا أنه سمعـه منه ، أو عمن عاصره ولم يلـقه موهما أنه لقـيه

(١) السابق ص ٢٨.

(٢) السابق ص ٣٨.

وسمعه منه ، ثم قد يكون بينهما واحد ، وقد يكون أكثر ، ومن طريقته فى مثل هذا الا يصرح بالسماع كحدثنا أو أخبرنا إنما يقول : «قال » أو عن فلان ، فهو صادق . وإن كان السامع قد يتوهم السماع . مثال ذلك ما روي عن ابن عيينة . قال : قال الزهرى : فقيل له : حدثكم الزهرى فسكت . ثم قال : « قال الزهرى . فيل له : سمعته من الزهرى ؟ فقال : لم أسمعه من الزهرى ، ولا ممن سمعه من الزهرى ، حدثنى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى ». وقد كره العلماء هذا اللون من التدليس حتى قال الشافعى فيه «التدليس أخو الكذب»[(١)].

واختلف المحدثون فى قبول رواية من عرف عنه ذلك ، فذهب بعضهم إلى طرح روايته جملة ، وذهب آخرون - وهو ما نختاره - إلى التفصيل: وبيان ذلك آنه - أى المدلس - إذا صرح بالسماع قبلت روايته، وإذا لم يصرح رفضت ، وخير مثال على ذلك : محمد بن إسحاق ، والأعمش وغيرهما ؛ لأن التدليس فى الحقيقة ليس كذبًا ، إنما هو ضرب من الإبهام بلفظ محتمل[(٢)] .

٢ - تدليس الشيوخ : قال ابن الصلاح : وهو أن يروى عن شيخ حديثا سمعه منه، فيسميه، أو يكنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به كى لا يعرف[(٣)] .

---

(١) التقيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص ٩٨.

(٢) السابق ص ٩٩.

(٣) التقيد والإيضاح شرح مقزدمة ابن الصلاح ص ٩٦.

ومثال ذلك ما قد رواه أبو بكر بن مجاهد المقرئ عن أبى بكر بن أبى داود فقال : « حدثنا عبد الله بن أبى عبد الله» وروى عن أبى بكر محمد بن حسن النقاش المفسر فقال : « حدثنا محمد ، ابن سند » فنسبه إلى أبى جَدٍّ له[1]، وحكم هذا الفعل يرجع إلى الباعث عليه ، فقد يصير حراما إذا كان الراوى ينوى ذلك نعمية اسم من روى عنه ، وهو غير ثقة ، فذكره باسم راو آخر[2]، وقد يكون الباعث أخف من ذلك وأهون ، وهو أنه لما كان يكثر الرواية عنه ، لم يحب أن يكثر من ذكر شخص واحد على صورة واحدة قال ابن الصلاح : « وتسامح بذلك جماعة من الرواة المصنفين ، منهم : الخطيب أبو بكر ، فقد كان لَهِجًا به فى تصانيفه»[3] .

٣ - تدليس التسوية : ومعناه أن يعمد الراوى عن : ثقة ، عن ضعيف عن ثقة ، فيسقط الضعيف الذى بين الثقتين موهمًا أنه من رواية الثقة عن الثقة . يقول زين الدين العراقى : « ويصرح هو بالاتصال بينه وبين شيخه ؛ لأنه قد سمعه منه ، فلا يظهر حينئذ فى الإسناد ما يقتضى عدم قبوله إلا لأهل النقد ، والمعرفة بالعلل»[4] ، ومثاله : قال على بن المدينى حدثنا يعلى بن عبيد ، عن محمد بن إسحاق عن ابن

---

(١) الباعث الحثيث ص ٣٣ .

(٢) السابق .

(٣) التقييد والإيضاح ص ١٠٠.

(٤) هامش التقييد والإيضاح ص٩٦.

أبى نجيح ، عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن على : «أنَّ النبىَّ - ﷺ - أهْدَى مـائة بدنة ، فِيـها جَـمَلٌ لأبِى جَهْلٍ » قـال ابن المدينى : فكنت أرى أن هذا من صحيح حـديث ابن إسحاق ، فإذا هو قد دَلَّسَهُ » .

والراوية الصحيحة من غير تدليس : عن محمد بن إسحاق قال : حدثنى من لا أتهم عن ابن أبى نجيح[1] .

وهذا النوع من التـدليس شر هذه الأنواع الثلاثة، وقـد اشتـهر به الوليد بن مسلم وغيره ، ولخطورة التدليس وضعت مصنفات خاصة فى المدلِّسين ليُحْذَرُوا .

(هـ) المضطرب :

تعريفه : قال ابن الصـلاح : « المضطرب من الحديث ، هو الذى تختلف الرواية فـيه ، فيرويه بعـضهم على وجه ، وبعضـهم على وجه آخر مـخالف له » : ثم ذكـر شرط اعتـباره مضطربـا بأنه « إذا تساوت الروايتان - أما - إذا ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى ؛ بأن يكون راويها أحفظ ، أو أكثر صحبة للمروى عنه فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ، ولا له حكمه»[2] .

والسبب فى أننا نعتبر الحديث المضطرب ضعيفا ، لأنه يشعر بسوء ضبط راويه ، أو من تسبب فى اضطرابه .

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم ، ص ١٠٧.

(٢) التقييد والإيضاح ص ١٢٤ .

والمضطرب ؛ نوعان : حسب مكانه من السند أو المتن .

١ - **مضطرب الإسناد** '، ومثاله حديث أبى بكر الصديق - رضى الله عنه - قال : «يارَسُولَ الله : أرَاكَ شِبْتَ ؟ قَالَ رَسُولَ الله -ﷺ- شَيَّبَتْنِى هُودٌ وأخواتُهَا» . قال الدار قطنى : هذا مضطرب، فإنه لم يرو إلا من طريق أبى إسحاق السبيعى ، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه ، فمنهم من رواه مرسلا ، ومنهم من جعله من مسند عائشة»[1]، ورواته ثقات ، فلا يمكن الترجيح بينهم ، ولا يمكن الجمع.

٢ - **مضطرب المتن** : وقد ذكر من اطلعنا على آرائهم - أمثلة لهذا النوع - ولكن كل ما ذكروه لا ينطبق تماما على الضعيف بسبب اضطراب متنه ، ولذلك فقد كانت ملاحظة ابن حجر دقيقة عندما قال : « قلَّ أن يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب بالنسبة إلى الاختلاف فى المتن ، دون الإسناد»[2] .

ومن أحسن ما اعتبروه مثالا للمضطرب فى المتن ، حديث البسملة الذى أخرجه الإمام مسلم فى صحيحه من رواية الوليد بن مسلم قال: حدثنا الأوزاعى عن قتادة أنه كتب إليه بخبره ، عن أنس بن مالك أنه حدث قال : «صَلَّيْتُ خَلْفَ النبى -ﷺ- وأبِى بَكْر ، وعُمَرَ ، وعُثْمانَ ، فكَانُواْ يَسْتَفْتِحُونَ « بالحَمْدُ لِله رَبِّ العَالَمِين» لاَ يَذْكُرون ،

(١) تدريب الراوى ١/ ٢٦٦.

(٢) شرح نخبة الفكر ص ٢٢.

بِسْمِ اللهِ الرَّحمَنِ الرَّحِيمِ ، فِى أوَّلِ قِرَاءَةٍ ، وَلا آخرِهَا»[1] .

فهـذه العبـارة الأخيـرة، التى نص فيـها الراوى على نفـى قراءة البسملة هى: « المتن المضطرب ، فى هذا الحديث ، وذلك لأن البخارى ومسلمـا أيضا ، اتفـقا على رواية اخـرى لهذه الحـديث ، وليس فيـها تعرض لذكر البسملة بنفى أو إثـبات ، وهناك رواية ثالثة عن أنس نفسه - راوى الحديث الأول - تفيد انه سئل عن الافتـاح بالتسمية ، فأجاب بأنه لا يحفظ فى ذلك شيـئًا عن رسول الله - ﷺ - ولذلك وصف المتن بالاضطراب .

والحق أنه حتى هذا الحديث الـذى اعتبروه احسن مـثال للحديث الذى اضطراب متنه ، هو فى الحـقيقة يمـكن تأويله ، وذلك يحمل نفى القراءة على نفى السماع ، ونفى السماع على نفى الجهر[2] .

(و) المقلوب :

تعريفه : هو الحـديث الذى انقلـب فـهى على أحـد الرواة اسم رجل، أو نسبه فى الإسناد ، أو لفظه فى المتن ، فقدم ما حقه التأخير ، أو أخر ما حقه التقديم ، أو وضع شيئًا مكان شىء .

والحديث المقلوب نوعان :

(١) مقلوب الإسناد : ومثـاله حديث جـرير بن حازم ،عن

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى ج٤/ ١١٠ طبعة المكتبة المصرية .

(٢) فتح البارى ج٤ ص ١٣٠ طبعة الكليات الأزهرية « ١٣٧٨هـ - ١٩٧٨م).

ثابت ، عن أنس ،قال : قال رسول الله - ﷺ - : «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي » فقد حكم حماد بن زيد على جرير بأنه وهم ، وأن الصحيح أنه من حديث حجاج الصواف ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عبد الله ابن قتادة ، عن أبيه أن : رسول الله - ﷺ - قال : . . . . . وذكره[1] .

فهنا انقلب الإسناد كله ، وقد يقلب فيه اسم واحد فقد نجد حديثا مشهورا عن سالم عن نافع ليصير بذلك غريبا[2] .

٢ - **مقلوب المتن** : ومثاله ما جاء فى حديث مسلم «سَبْعَةٌ يَظِلُّهم الله فِي ظِلِّه . . .فقد جاء في إحدي رواياته ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَة أخفَاهَا حتَّى لاَ تَعلَم يَمِينُهُ ما تُنْفِق شِمَاله» والصحيح : «حتَّي لا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِق يَمِينُه» ويرى الإمام النووى - شارح صحيح مسلم - أن هذا القلب إنما جاء من ناقلى بعض نسخ صحيح مسلم لا منه[3] .

وقد وقع هذا القلب سهواً ، ولهذا اعتبرت هذه الرواية بهذا الاسناد ضعيفة، بسبب سوء ضبط الراوى ، أما لو تعمد فلا يجوز ، واعتبر موضوعا وربما أجازوه للاختبار .

فقد روى أن أبا عبد الله البخارى - رضى الله عنه - لما قدم

---

(١) التقييد والإيضاح ص ١٣٥ .

(٢) السابق ، ص ١٣٤.

(٣) صحيح مسلم كتاب الزكاة باب فصل إخفاء الصدقة ، بشرح النووى ٧/ ١٢٢ .

بغداد « فاجتمع قبل مجلسه قوم من أصحاب الحديث ، وعمدوا إلى مائة حديث ، فقلبوا متونها ، وأسانيدها ، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر ، وإسناد هذا المتن لمتن اخر، ثم حضروا مجلسه ، والقوها، فلما فرغوا من إلقاء تلك الأحاديث المقلوبة التفت إليهم ، فرد كل متن إلى إسناده ، وكل إسناد إلى متنه فأذعنوا له بالفضل»[1] .

(ز) المدرج :

تعريفه : وهو الحديث الذى اطلع فى متنه ، أو إسناده على زيادة ليست منه ، وينشأ هذا من أن بعض الرواة يذكر فى عقب حديثه كلاما لنفسه، شرحًا أو غيره ، فيرويه من بعده متصلا فيتوهم أنه من الحديث، وهذا هو الخاص الضعيف ، وهو ما لم يبينه أحد الرواة عن غير عمد إلى الإدراج وتعيينه لأنه إذا تعين تميز حديث رسول الله - ﷺ - من غيره ، ولذلك ينبه رواة الصحاح ، والسنن ، والمسانيد ، على كل زيادة فى أحاديثهم مهما تكن بسيرة لأنهم يخافون ان يأتى من ينقل العبارة المدرجة على لسانهم ، غير ملاحظ إدراجها، فيساعدون بذلك - من غير قصد - إلى الكذب على رسول الله - ﷺ -[2] وقد ساعد على ذلك عدم معرفة القوم بعلامات الترقيم ، رغم حيطتهم الشديدة فى مثل هذه الأحوال .

---

(١) التقييد والإيضاح ص ١٣٤ .

(٢) المدخل الى توثيق السنة ص ١٢١ .

أنواع الحديث المدرج :

والحديث المدرج نوعان :

١ - **مدرج الإسناد** : ومثاله ما رواه همام عن قتادة ، عن يحى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، عن النبى - ﷺ - قال : «لاَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى خَالَتِهَا وَلا عَمَّتِهَا» إنما هو عن همام ، عن يحيى ، فقد أدرج قتادة فى السند[١] .

٢ - **مدرج المتن** : وله ثلاثة مواضع ، فقد يكون فى أول الحديث ، أو فى وسطه ، أو فى اخره .

فمثال ما ورد فى أول الحديث .، حديث أبى هريرة : « اسْبِغُوا الْوضُوءَ ، وَيْلٌ للأَعْقَابِ مِنْ النَّارِ » . « فقوله : أسبغوا الوضوء من كلام أبى هريرة، أدرج فى حديث النبى - ﷺ - .

ومثال ما وقع الإدراج فى وسطه ، حديث الزهرى « للزعيم ، والزعيم الحميل - بيت فى الجنة» فقد زاد الزهرى هذه العبارة للتفسير .

ومثال ما وقع الإدراج فى نهايته حديث ابن مسعود فى التشهد وفى آخره «فَإِذَا قُلْت هَذَا ، أَوْ قَضَيْتَ هَذَا ، فَقَدْ قَضَيْتَ صَلاتَكَ ، إِنْ شِئْتَ أنْ تَقومَ فَقُمْ ، وإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُد فاقْعُد » فهذه العبارة الأخيرة مدرجة فى المتن .

---

(١) المدخل الى توثيق السنة، ومرجعه علل الحديث ١/٤٠٦ رقم ١٢١٤ .

علامات المدرج :

أهم علامات الإدراج فى الحديث ثلاث :

الأولى: استحالة أن يقوله النبى - ﷺ - وذلك كحديث أبى هريرة، رضى الله عنه «لِلْعَبدِ الْمَمْلُوكِ أجْرَان وَالَّذِى نَفْسِى بِيدِهِ لَوْلاَ الْجِهَادُ وَبِرُّ أمِّى لأحببْتُ أنْ أموتَ مَمْلُوكًا».

فمن المستحيل أن يقوله النبى - ﷺ - إذ لا يتمنى الرقّ ، لأن الناس لا يتبعون رقيقًا ، ولوفاة والدته قبل الرسالة، ولكنه من كلام أبى هريرة .

الثانية : اعتراف الراوى نفسه بالإدراج، بسبب شكه ، وإخلاء لذمته ، وحتى لا يكون ممن يتعمدون الكذب على رسوله الله - ﷺ - مثال ذلك حديث ابن مسعود قال : «مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكَ بالله شَيْئًا دَخَلَ الْجنة ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بالله شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ . قَالَ ابْنَ مَسْعُودِ : قَالَ النبِىَّ - ﷺ - كَلِمَةَ وَقلْتُ أنَا الأخْرَى».

الثالثة : أن يرد الحديث بطرق مختلفة ، وقد اتصل فيها هذا الجزء والأمثلة السابقة كلها تصلح لهذا ، فلا داعى لاعادتها .

والمدرج الذى هو نوع من أنواع الضعيف هو الذى لم يبينه الراوى لضعف فى حفظه، أما إذا تعمد نسبة الكلام إلى النبى - ﷺ - فهو من الوَضَّاعِينَ ، وحديثه موضوع .

(ح) الشاذ :

تعريفه : ما رواه المقبول مخالفا من هو أوثق منه ، قال الشافعى - رضى الله عنه - : «ليس الشاذ من الحديث أن يروى الثقة مالايروى غيره ، إنما الشاذ أن يروى الثقة حديثا يخالف الناس»[1] .

ففيه إذن شرطان : راويه ثقة ، وفى روايته مخالفة لرواية العلماء. ومن أمثلته ما رواه أبو داود[2] والترمذى[3] من حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش ، عن أبى هريرة - رضى الله عنه - مرفوعًا إلى النبى - ﷺ - «إِذَا صَلَّي أَحَدُكُمْ رَكْعَتَى الفَجْر ، فَلْيضطَجعَ عَنْ يَمينه» ، انفرد عبد الواحد من بين ثقات الأعمش بهذا اللفظ ، وإنما هم يروونه من فعل النبى - ﷺ - كما يقول البيهقى[4].

(ط) المنكر :

تعريفه : هو الحديث الذى يرويه الضعيف مخالفا الثقة .

ويلاحظ أن بينه وبين الشاذ اتفاقا فى أن فى كليهما مخالفة ، وتفردا بهذه المخالفة ، ولكن الفرق بينهما : أن الشاذ خالف فيه الثقة

---

(١) التقييد والإيضاح ص : ١٠٠-١٠١ .

(٢) أبو داود كتاب الصلاة، باب الاضطجاع بعدها رقم ١٢٦١ جـ٢ .

(٣) رواه الترمذى فى أبواب الصلاة باب منا جاء فى الاضطجاع بعد ركعتى الفجر ٢٦٣/١.

(٤) تدريب الراوى ١/ ٢٣٥.

من هو أوثق وأحفظ منه ، بينما المنكر خالف فيه الضعيف الثقة .

وواضح أن السبب فى ضعفهما يرجع إلى سوء ضبط الراوى ، وهو نوعان :

أ - **منكر الإسناد** ومثاله ما رواه أصحاب السنن الأربعة من رواية همام ابن يحيى ، عن ابن جريج ، عن الزهرى، عن أنس قال: «كَانَ النبىً -ﷺ- إذَا دَخَلَ الْخَلا وَضَع خَاتَمه».

قال أبو داود بعد تخريجه : هذا حديث منكر : قال وإنما يعرف عن ابن جريج، عن زيادة بن سعد ، عن الزهرى ، عن أنس ، أن النبى -ﷺ- : «أخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ ، قال والوهم من همام، ولم يروه إلا هَمَّامٌ»[1] وأخرجه النسائى[2] ، وابن ماجه[3]، والترمذى[4] ، وأما حكم الترمذى عليه بأنه : حسن ، صحيح ، غريب ، فإنه أجرى حكمه على ظاهر الإسناد[5] .

ب - **منكر المتن** : حديث أبى زكير يحيى بن محمد بن قيس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، رضى الله عنها ، أن رسول الله -ﷺ- قال : «كلوا البلح بالتمر ، فَإِن الشَّيْطَان إذَا

---

(١) كتاب الطهارة ، باب : الخاتم يكون فيه ذكر الله يدخل به الخلاء ج١/ ٥.

(٢) كتاب الزينة ، باب نزع الخاتم ، عند دخول الخخلاء ٨/ ١٥٥ .

(٣)كتاب الطهارة، باب ذكر الله عز وجل على الخلاء ، والخاتم فى الخلاء ١/ ١١٠.

(٤) الترمذى أبواب اللباس . باب ما جاء فى لبس الخاتم ٣/ ١٤٣ .

(٥) التقييد والإيضاح هامش ص١٠٨.

رأى ذَلِك غَـاظَهُ وَيَقُـول : عَـاشَ ابْنُ آدَمَ حَـتَّى آكَل الْجَـدِيدَ بِالْخَلَقِ»[1].

قـال ابن الصلاح : « تفـرد به أبو زكيـر ، وهو شيخ صـالح ، أخرج عنه مسلم فى كتابه ، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده[2] .

والصحيح كما يقول العراقى . أن مسلمًا لم يخرج له احتجاجا، وإنما أخرج له فى المتـابعات[3]، كمـا أخرج له الترمـذى ، والنسائى ، وابن ماجه وضعفه ابن معين[4] وغيره .

(ى) المعلّ :

عرفنا أن العلة أمر خفى قادح فى صحة الحديث أو حسنه ، وبناء عليـه فالحـديث المعلول هو أحـد الأحـاديث التى بهـا علة من العلل ، بشرط أن تكون هذه العلة خفيـة ، ولذلك فنحن لا نعتبر الإرسال ، أو الانقطاع ، أو الإدراج أو مـا شـاكل ذلـك من الأمـور عللا مـا دامت

(١) رواه ابنت ماجة فى كتاب الأطعـمة، باب أكل البلح بالتمر ، وقال فى الزوائد: فى إسناده أبو زكريا (ق) يحيي بن مـحمد ، ضعفه ابن معين وغـيره ، وقال ابن عدى أحاديثه مستقيمة سوى أربـعة . قال السنوسي: قالت : وقد عد هذاالحديثمن جملة تلك الاحاديث وقال النسائى. إنه حديث منكر جـ٢/ ١١٠٥. والحديث رقم ٣٢٣٠. طبعة عيسى الحلبى تحقيق الأستاذ محمد فؤاد عبدالباقى .

(٢) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص١٠٧ .

(٣) هامش المصدر السابق من كلام زين الدين العراقى ص١٠٩ .

(٤) هو يحيى بن محمد أبو زكير المدني، أنظر ترجمـته فى ميزان الاعتدال ، وقد أخرج له الذهبى هذا الحديث كنموذج من مناكيره ٤/ ٤٠٥ ، ٥٢٥ .

ظاهرة، يقول ابن الصلاح : « فالحديث المعلل هو الحديث الذى اطلع فيه على علة تقدح فى صحته ، مع أن الظاهر السلامة ويتطوق ذلك إلى الإسناد، الذى رجاله ثقات ، الجامع شروط الصحة ، من حيث الظاهر»[1] .

ومعنى هذا أننا نشترط فى العلة التى تصيب الحديث شرطين . أن تكون قادحة ، وأن تكون غامضة أو خفية .

والمعل نوعان :

١ - **مُعَل الإسناد** : ومثال ما وقعت العلة فى سنده ، مع صحة متنه ما رواه الستة عن : معلى بن عبيد ، عن سفيان الثورى ، : عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبى - ﷺ - قال : «البيِّعان بالخيار» الحديث[2] . فهذا الإسناد متصل ، بنقل العدل ، وهو معل غير صحيح ، والمتن على كل حال صحيح ، والعلة فى قوله عن عمرو بن دينار ، إنما هو عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، كذا رواه الائمة من أصحاب سفيان عنه ، فوهم يعلى بن عبيد، وعدل عن عبد الله بن دينار ، إلى عمرو بن دينار، وكلاهما ثقة »[3] .

(١) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ص١١٦.

(٢) أخرجه الستة (البخارى ، ومسلم، وأبو داود ، والنسائى وابن ماجة ، والترمذي) كماأخرجه مالك فى الموطأ ، كلهم فى البيوع ، وابن ماجة فى التجارات وأخرجه أحمد فى مواقع متفرقة من مسنده (انظر المعجم المفهرس ١/ ٢٥٥.

(٣) التقييد والإيضاح ص ١١٧، ١١٨ .

٢ - **مُعَلّ المتن** : ومثاله ما روى من أن رسول الله -ﷺ- قال : «كانَ فِيمَا أُنزِلَ مِنَ القُرْآنِ : عَشْرُ رَضَعَات مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ ثم نُسِخْن بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ ، ثُم تُوفِّى رسول الله -ﷺ- وَهُنَّ مِمَّا يُقْرأُ مِنَ القُرْآنِ».

قال أبو جعفر الطحاوى : «وهذا مالا نعلم أحدا رواه . كما ذكرنا ، غير عبد الله بن أبى بكر، وهو عندنا وهم منه ، أعنى ما فيه حكاية عن عائشة، أن رسول الله -ﷺ- توفى وهن مما يقرأ من القرآن ، لأن ذلك لو كان كذلك لكان كسائر القرآن، ولجاز أن يقرأ به الصلوات ، وحاشا لله ان يكون كذلك ، أو يكون قد بقى من القرآن ما ليس فى المصاحف التى قامت بها الحجة علينا»[1] .

وكان النقاد ،من كبار علماء دراية الحديث ، يستعينون على اكتشاف هذه العلة ، بطول خبرتهم ، وبما تكون لديهم من ملكات يحدسون بها عن العلة ، وقد لا يستطيعون التعبير عنها بالألفاظ، وقد يعينهم على معرفة العلة فى الحديث ، إدراكهم لتفرد الراوى ، أو مخالفته لغيره ، مع قرائن تنضم إلى ذلك كدخول حديث فى حديث ، أو وهم واهم[2] ، وكان الخطيب البغدادى يقول : « السبيل إلى معرفة علة الحديث، أن يجمع بنى طرفه ، وينظر فى اختلاف رواته ، ويعتبر

---

(١) أبو جعفر الطحاوى وأثره فى علوم الحديث، لأستاذنا الدكتور عبد المجيد محمود ص ١٨٠ عن مشكل الآثار للطحاوى ١/ ٣٩٧.

(٢) التقييد والإيضاح ص ١٢٦.

بحكايتهم من الحفظ ، ومنزلتهم فى الإتقان والضبط»[1] .

رابعا : الموضوع :

وهذا هو المصطلح الرابع ، بعد ذكرنا لمصطلح : الصحيح ، والحسن ، والضعيف ، وطالت بنا الوقفة - بعض الشئ - مع أنواع الضعيف .

والموضوع ليس حديثا ، إلا فى زعم الوضاع الذى اختلفه ، ونسبه - كذبا وبهتانًا - إلى رسول الله ، ﷺ ، لتحقيق غاية يقصدها، بحسن نية حينا ، وبسوء نية في كثير من الأحايين .

وإذا عدنا إلى التاريخ ، وجدنا أن الوضع فى الحديث النبوى قد انتشر وذاع ، بعد انقسام المسلمين ، بالفتنة الكبرى التى راح سيدنا عثمان بن عفان ضحيتها ، إلى شيع وأحزاب ، سياسية ، كل فرقة منها تبغى الوصول إلى الحكم وتتسلح بكل ما يمكنها ، لتقوية ركنها ، وإضعاف جانب الفرق الأخرى ، فكان الحديث النبوى أحد هذه الأسلحة، لما للسنة من مكانة في النفوس ، وتأثير فى القلوب ، ومن ثم لجأ إليه كل فريق يلتمس فيه ما يسند نحلته ، ويسدد رأيه ، ويفت فى عَضُده خصمه، فإن لم يجدوا ، وضعوا فى ذلك من الأحاديث ما يحقق لهم ما يصبون إليه ، وقد تورط فى ذلك كثير من الفرق الكلامية، والمذاهب الفقهية على السواء .

---

(١) السابق ص ١١٧.

وقد أدت ظاهرة الوضع هذه إلى رد فعل عنيف من جـانب صفوة المسلمين ، من صحـابة أو تابعين ، فاحتاطوا لذلك بطلـب الأسانيد ، ووضع المقاييس النقدية كما سبق أن ذكرنا[1] - بل إنهم وصلوا - أحيانًا - فى التصدى لهـؤلاء الوضاعين إلى استعداء السلطات الحاكـمة عليهم لتأديبهم ، وإيقافهم عند حدهم .

تقول ذلك ، لأن بعض الأصـوات تتعالى بطرح الحـديث النبوى كلية لأنه قد دخله الـوضع ، وهو نداء مشبوه ، لأن اختـلاط الصحيح بغيـره ، لا يعنى طرح الكل ، بل يوجب تنقـية هذا من ذلك بتـميـيز المقبول وحده ليعمل به، والموضوع وحده ينفى، وهذا ما صنعه علماؤنا الأجلاء من لدن ظهور هذه الظاهرة حـتى اليوم ، ولذلك فإنه لما هالت هذه الظاهرة بعض طلاب العلم ، وشكا إلى أستاذه منها . قال : تعيش لها الجهابذة[2] ، أى ليقوموا بواجبهم من النصيـحة لله ولرسوله، بتمييز هذا من ذاك .

وفى السطور التالية سوف نرى رأيهم فى حكم رواية الموضوع من الأحاديـث ، ورأيهم فى درجات الوضّـاعين، والبواعث النفـسيـة على الوضع وعلامات الحديث الموضـوع ، وأهـم المصنفات فى الموضوع ، إن شاء الله .

---

(١) ص ٨١-٨٥ من هذه الدراسات .

(٢) جمع جهبذ وهو الناقد النحرير .

حكم رواية الموضوع :

تحرم رواية الموضوع إلا لبيان حالة فيجتنب ، كمعرفة الشر لاتقائه ، أما فيما عدا ذلك فتحرم روايته ، ولو كان فى القصص ، أو الترغيب والترهيب .

والدليل على ذلك ما تواتر عن رسول الله - ﷺ - من قوله : « من كذب على متعمدا ، فليتبوأ مقعده من النار»[1] ، وأدل منه على حرمة رواية الموضوع ، مع العلم بوضعه ، دون بيان لحاله ما رواه الامام مسلم بسنده موصولا قال : «قَالَ رَسُولُ الله - ﷺ - : من حَدَّثَ عنى بِحَدِيثٍ يُرَى أنَّه كَذِبٌ ، فَهو أحد الكاذبين أو الكذابين»[2]، ولم يشذّ عن هذا الرأى إلا فرقة واحدة ، من أهل القبلة ، هى فرقة الكَرَّامية، فقد استحلوا رواية الموضوعات فى الترغيب والترهيب[3]، ولا غرو فهم يستحلون الكذب ، وشهادة الزور لموافقيهم على مخالفيهم .

درجات الوضَّاعين :

وليس الوضّاعون فى درجة واحدة ، بل هم أنواع ، حسب الباعث لهم على الوضع، فمنهم قوم من الزهاد - الصوفية - هم حسنو النية ، سيئو التصرف ، وضعوا أحاديث « حسبة» للترغيب والترهيب ؛ لما رأوا انصراف الناس ، عن القرآن الكريم ، إلى المغازى والسيرة والفقه

---

(١) سبق تخريجه ص ٧٥ من هذه الدراسات .

(٢) مقدمة صحيح مسلم ١/ ٦٢.

(٣) تدريب الراوى ١/ ٢٨٣.

وأحكام الفتوى ، لينصرفوا إليه بدلا من انصرافهم عنه ، وما كان أغنى الله ورسوله وكتابه ودينه ، عن هذا الصنيع السئ الذى أضر ولم يفد ! إن هؤلاء يصدق فيهم قول القائل : عدو عاقل ، خير من صديق جاهل . !

وهناك قوم وضعوا أحاديث لنصرة دعواتهم الهدامة ،وآرائهم الزائفة كالزنادقة وأصحاب الأهواء ، والبدع ، وغلاة الفرق الكلامية ، ومتعصبى المذاهب الفقهية .

وهناك غير هؤلاء وهؤلاء من اتفقت غايتهم وهى الوضع ، واختلفت بواعثهم إليه .

أسباب الوضع وبواعثه :

١ - **الاحتساب والتقرب إلى الله** ، بوضع أحاديث الترغيب والترهيب ، كصنيع بعض الزهاد والعباد ، مثال ذلك ما وضعه أبو عصمة نوح بن مريم فى فضائل القرآن الكريم سورة سورة ، ولما عُوتِبَ فى ذلك ، قال : « رأيت انصراف الناس عن القرآن إلى فقه أبى حنيفة، ومغازى ابن إسحاق فوضعت هذه الأحاديث ؛ أرغب فى قراءته»[1] .

٢ - **اتباع الهوى**:وذلك ككثير من الأحاديث التى وضعها الزنادقة وأصحاب الأهواء والبدع . قال محمد بن سلمة ، أخبرنى شيخ

---

(١) علوم الحديث ومصطلحه للدكتور صبحى الصالح ص ٢٨٤.

من الرافضة أنهم كانوا يجتمعون على وضع الأحاديث[1] ، وقال أحد الخوارج بعد أن تاب إلى مذهب أهل السنة : « انظروا عمن تأخذون دينكم ، فقد كنا إذا هوينا أمرا ، جعلناه حديثا»[2] .

٣ - **التقرب إلى الحكام** : كصنيع غياث بن إبراهيم النخعى ، الذى وضع حديثًا فى اللعب بالحمام تقربا إلى الخليفة المهدى : « لاسبق إلا فى نصل أو خف ، أو جناح» فقوله : أو جناح ، زيادة تعمدها غياث ليتقرب بها إلى الخليفة المهدى الذى كان يَهْوَى اللعب بالحمام. وقد كافأه المهدى ثم قال فى ظهره : «أشهد أنّ قَفَاك . قَفَا كَذَّاب، وأمر بذبح الحمام ، لعلمه أنه كان سببا فى وضع النخعى هذا ما وضعه»[3] .

٤ - **التعالم بين العامة**: وهذا كصنيع بعض الوعاظ، والقصاصين، الذين كانوا يجلسون بعد الصلوات، خصوصا الجامعة -فى المساجد الكبيرة ، لترقيق قلوب العامة بالمواعظ الدينية ، وكانوا لا يسهتمون بشىء أكثر من الإثارة ، ولاتنزال - للأسف - بقية منهم ، فى بعض قرانا ،وأحيائنا الشعبية. كهذا الفاسق الذى وقف فى مسجد الرصافة ، يروى عن أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين - وهما حاضران دون ان يدرى بهما - من قال : « لا إله إلا الله ، خلق

---

(١) السابق ، ص ٢٨٥.

(٢) لعله من الرافضة ، لأن الخوارج كانوا يتحرون الصدق .

(٣) علوم الحديث ص ٢٨٧.

الله من كل كلمة طيرا من ذهب . . . » فقال له يحيى بن معين : «من حَدَّثك بهذا الحديث؟ قال: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين. فقال له : أنا يحيى بن معين . وهذا أحمد بن حنبل ، ما سمعنا بهذا قط فى حديث رسول الله - ﷺ - فقال : كأن ليس فى الدنيا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين غيركما ، لقد روينا عن سبعة عشر أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين ، وقام كالمستهزئ بهما»[1] .

٥ - **المصلحة الشخصية** : كأحد الوضاعين رجع ابنه من الكتاب باكيا ، فلما سأله والده عن سبب بكائه ، وعرف أن المعلم ضربه ، قال والله لأخزينهم ، ثم وضع حديثا فى ذم المعلمين[2]، وكبائع الهريسة الذى وضع حديثا يروح لها[3] .

هذه - من وجهة نظرنا - أهم البواعث على الوضع فى الحديث، ولكن العلماء وضعوا لنا علامات تميز بها الطيب من الخبيث ، فما هى هذه العلامات؟

علامات الحديث الموضوع :

وضع المحدثون علامات للحديث الموضوع أهمها :

(١) الموضوعات لابن الجوزى ٤٦/١ .

(٢) علوم الحديث ومصطلحه ص ٢٨٩ .

(٣) انظر المنار المنيف لابن القيم ص ٦٤، ٦٥ .

١ - اعتراف الواضع نفسه ، وذلك أن الواضع للحديث ، قد يثوب إليه رشده ، ويستيقظ ضميره الدينى خوفا من العقاب الأخروي، فيبادر إلى الاعتراف بالحقيقة تبرئة لذمته ، ورغبة فى إراحة نفسه .

ومن هؤلاء عمر بن صبح ، الذى وضع خطبة للنبى - ﷺ - ولكنه ما لبث أن اعترف بما وضع قائلا : « أنا وضعت خطبة النبى - ﷺ - فى كذا[1] ، ومثل ميسرة بن عبد ربه ، الذى سئل من أين جئت بهذه الأحاديث فقال : وضعتها أرغب الناس»[2] .

٢ - وجود قرينة فى الراوى ، تشهد بكذبه ، ووضعه للأحاديث، ونسبتها إلى رسول الله - ﷺ - كان يروى عن شخص ، وقد ثبت أن وفاة المروى عنه كانت ، قبل وجود الراوى ، أو قبل بلوغه السن التى يحتمل أن يكون التقى به خلالها ، مثال ذلك ما رواه عفير بن معدان، قال : قدم علينا عمر بن موسى ، فاجتمعنا عليه، فجعل يقول : حدثنا شيخكم الصالح . فلما أكثر قلنا له : من شيخنا هذا الصالح ؟ قال خالد بن معدان . قلت له : فى سنة كم لقيته ؟ قال سنة ثمان ومائة (١٠٨هـ) قلت له : فأين لقيته؟ فقال : فى غزاة أرمينية. فقلت له : اتق الله يا شيخ ولا تكذب ! مات خالد بن معدان سنة : أربع ومائة (١٠٤هـ) وأنت تزعم أنك لقيته بعد موته بأربع سنين ، وأزيدك أخرى : أنه لم يغز أرمينية

(١) تدريب الراوى ١/ ٢٧٥.

(٢) السابق.

قط. كان يغزو الروم[1] .

٣ - وجود قرينة فى المروى تدل على وضعه ، وكأن يكون ركيك اللفظ، ساقط المعنى ؛ لأن هذا الدين حسن فيمتنع أن يكون فيه ردئ ، كرواية : لو كان الأرز رجلا لكان حليما ، ما أكله جائع إلا شبع قال ابن القيم : « فهذا من السجع البارد الذى يصان عنه كلام العقلاء ، فضلا عن كلام سيد الأنبياء»[2] .

٤ - أن يكون مخالفا للعقل الفطرى ، والحس والمشاهدة مثل قولهم «إذا غضب الله انزل الوحى بالفارسية ، وإذا رضى أنزله بالعربية»[3] .

٥ - أن يكون مناقضا للقرآن الكريم ومثله: الدنيا سبعة آلاف سنة أنا فى آخرها ألفًا » فهو مناقض لقوله تعالى : ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّى﴾[4] .

٦ - مناقضًا للسنة الصحيحة الصريحة، قال ابن القيم: «فكل حديث يشتمل على فساد، أو ظلم، أو عبث، أو مدح باطل، أو ذم حسن، أو شهود ذلك، فرسول الله - ﷺ - منه برئ»[5]. والمثال السابق

---

(١) الكفاية ص١٩٣.

(٢) المنار المنيف ص ٥٤-٥٦.

(٣) السابق ص ٩٠.

(٤) المغير على الأحاديث الموضوعة فى الجامع الصغير للغمارى ص ٨ . والآية ١٨٧، الأعراف.

(٥) المنار المنيف ص ٥٧.

فى عمر الدنيـا مخالف أيضًا للحديث «ما المسئول عنها بأعلم من السائل»[١] .

٧ - أن يكون مخـالفًا للتاريخ كحـديث « وضع النَّبى - ﷺ - الجزية عن اليهود ، وقد سبق أن ذكرناه»[٢] .

٨ - أن يدعى على النبى - ﷺ - أنه فـعل أمـرًا ظاهرًا بمحضـر من الصحابة كلهم ، وأنهم اتفقوا على كتمانه ، ولم ينقلوه كراوية أنه أخذ بيد على بن أبى طالب رضى الله عنه ، بمحـضر من الصحابة كلهم ، وهم راجعون من حـجة الوداع ، فوقفه بينهم حـتى عرفه الجمـيع ، ثم قال : « هذا وَصِـيِّى وأخى ، والخليفـة من بعدى ، فاسمعوا له وأطيعوا» ، ثم اتفق الكل على كتمانه»[٣] .

٩ - أن يتضـمن وعيدًا شديدًا على ذنب صـغير، أو وعدًا عظيـمًا على عمل قليل ، مثل كثير من الأخبار التى يرويها الوضّاعون ، وتروج عند العامة وأشباههم ، مـثل الرواية فى فضل رجب على الشهور، وأنه كفضل القرآن على سائر الكلام[٤] . ومثل الرواية بأن من صلى يوم الأحد أربع ركعات بتسليمـه واحدة يقرأ فى كل ركعة (الْحَمْدُ) و (آمَنَ الرَّسُـولُ) إلى آخـرها . كتب الله لـه ألف حجـة ، وألف

---

(١) جزء من حديث الإسلام والإيمان والإحسان : متفق عليه .

(٢) ص ٨٤ من هذه الدراسات .

(٣) المدخل الى توثيق السنة عن المنار المنيف ص ٥٧ ، ٥٨ .

(٤) قواعد التحديث للقاسمى ص ١٥٧ عن السخاوى فى المقاصد الحسنة.

عمرة، وألف غزوة»[1] .

١٠- الإغراق فى الخيال القصصى ، وحديث القصاص مع يحيى بن معين ، خير مثال على ذلك[2] .

أهم المصنفات فى الأحاديث الموضوعة :

هذا وقد صنف العلماء كثيرا من الكتب ، لخَّصُوا فيها الأحاديث الموضوعة لتعرف ، ومصنفات أخرى أفردوها للوضاعين من الرواة ليحذروا . ومن أشهر المصنفات فى الموضوعات :

١ - «الموضوعات» لابن الجوزى وقد أخذ مادته من كتاب الأباطيل للجوزجانى ، ومن أخطر عيوب كتاب ابن الجوزى ، انه كان يتسرع فى الحكم بالوضع على بعض الأحاديث، وقد تكون صحيحة أو ضعيفة ، بيد أن العلماء من بعد تتبعوه بالنقد والتمحيص بالإضافة إليه، والتعليق عليه ،حتى أصبح - بحمد الله - من السهل الافادة منه ، والانتفاع به ، وقد طبع حديثا فى ثلاثة مجلدات .

٢ - كما صنف فى الموضوعات جلال الدين السيوطى كتابه اللآلئ المصنوعة ، فى الاحاديث الموضوعة» ثم ذيله بكتاب « ذيل اللآلئ المصنوعة» ثم ألف التعقيبات على الموضوعات ، وهى كلها محورها

(١) المدخل إلى توثيق السنة ، عن المنار المنيف ص ٦٨.

(١) سبق أن عرض فى هذه الدراسات .

كتاب «الموضوعات» لابن الجوزى ، وكتب السيوطى مطبوعة .

٣ - كما ألف أبو الحسن بن عراق كتابه «تنزيه الشريعة» ، وقد جمع فيه أغلب ما جمع قبله ، وقد حذا فيه حذو ابن الجوزى من حيث منهج الكتاب ، وتوزيعه حسب ذكر الاحاديث الموضوعة ، داخل الأحكام : الأصولية ، فالفقهية .. إلخ . وهو مطبوع .

٤ - كما ألف على القارئ . كتابه المشهور : فى معرفة الحديث الموضوع ، وهو مطبوع أيضًا أكثر من مرة .

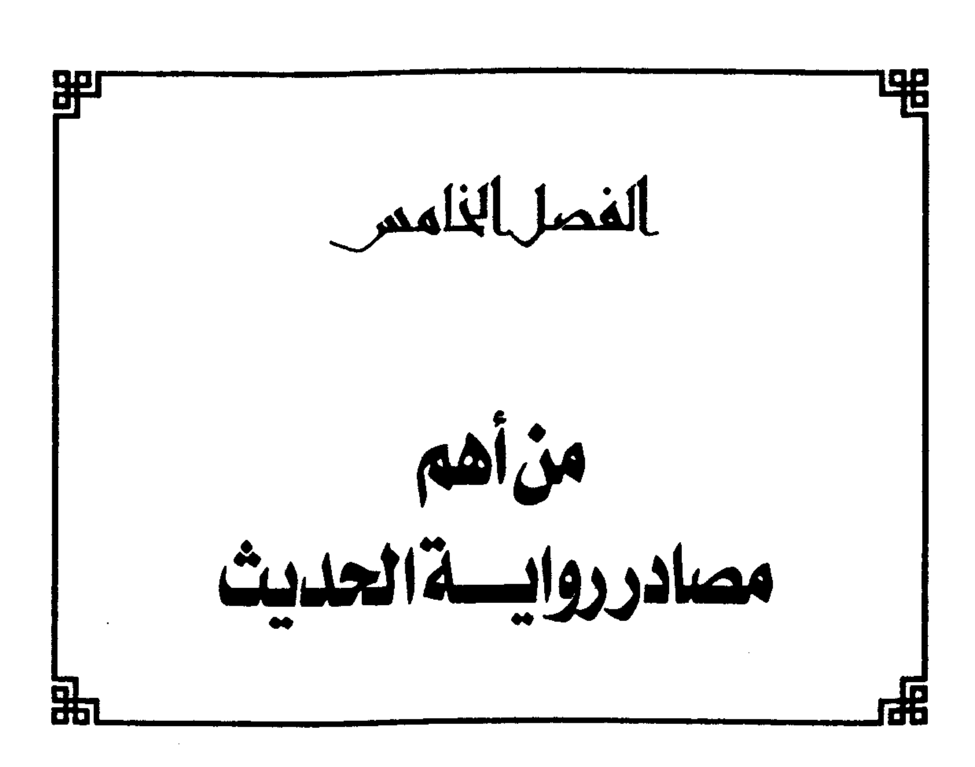
٥ - بالإضافة إلى إسهام الشوكانى بكتابه : « الفوائدالمجموعة فى الأحاديث الموضوعة» وقد طبع أكثر من مرة .

٦ - وفى العصر الحديث اهتم علماء السنة بالتنبيه على الأحاديث الموضوعة ، مثل الجهد الطيب الذى بذله المرحوم محمد بن صديق الغمارى فى كتابه «المغير على الأحاديث الموضوعة فى الجامع الصغير» يقصد كتاب الجامع الصغير للسيوطى ، وبالرغم من أن الكتاب صغير ، فإنه عظيم الفائدة ، حبذا لو أكمل ، ووضع مثله فى الجامع الكبير ، أو جمع الجوامع بدلا من التهجم عليه بمنع طبعه ، أو الحيلولة دون انتشاره .

وكذلك الجهد المشكور الذى بذله الشيخ ناصر الدين الألبانى فى سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة .

٧ - علمًا بأن هناك سلسلة من المصنفات للتنبيه على الأحاديث المنتشرة

بين الناس ، لبيان حالها ، وتحديد قيمتها العلمية مثل كتاب «المقاصد الحسنة» للسخاوى ، و«كشف الخفاء» للعجلونى ، وهى تنبه فيما تنبه اليه - على الأحاديث الموضوعة .



الفصل الخامس

من أهم مصادر رواية الحديث

الفصل الخامس

من أهم مصادر رواية الحديث :

١- موطأ الإمام مالك .

٢ - مسند الإمام أحمد بن حنبل .

٣ - الجامع الصحيح البخارى .

٤ - الجامع الصحيح لمسلم .

٥ - سنن أبى داود .

٦ - سنن الترمذى .

٧- مجتبى النسائى .

٨ - سنن ابن ماجه .

موطأ الإمام مالك

مؤلفه :

هو الإمام مالك بن أبى عامر الأصبحى ، نسبةإلى قبيلة كبيرة من اليمن ، بيته بيت علم وفضل ، ؛كان جـده أبو عامر من كبار الصحابة غزا مع النبـى - ﷺ - غزواته كلها خـلا بدرًا ، وقد أجـمع الأئمة على إمامة مالك ، ودينه وورعه ، وأثنوا عليـه بما هو أهله حتى قال فيه تلميذه الإمـام الشافعى : « مالك حجـة الله على خلقه» ، وكان يُنَادىَ فى المدينة «لا يَفْتِى إلا مالك» . وقـد امتحنته السلطة الحاكـمة فى قوله بعـدم لزوم طلاق المكره ، لأن الحكام يُكْرِهُون الـناس على الحلف به، توثيقًـا لأيمان البيـعة لهم، فرأوا أن فتـوى مالك تهون الثـورة عليهم، فضربـوه بالسياط حتى كـسر ذراعه ، وظل مريضًـا بسبب ذلك بسَلَسِ البول حتى توفى .

ولد الإمام مالك سنة (٩٩هـ) وتوفـى سنة (١٧٩هـ) ولذلك فهو يعـتبـر من أتبـاع التابعين ، وقـد أخذ الـعلم عن أبى الزناد ، ونافع ، وسالم بن عبد الله بن عمر ، وزيد بن أسلم ، وهشام بن عروة ، وابن المنكدر ، والزهرى ، وخلق كثير من التـابعين ، وأتباعهم ، وقد تتلمذ عليه ، وأخذ عنه خلق لايحصـون ، قال الحجْوى المالكى : « أما الرواة عنه فالحظ الذى حصل لمالك لم يحصل لغـيره ، فقد روى عنه ما ينيفُ عن ألف وثلاثمـائة ، من أعـلام الأقطار الإسلامـيـة ؛ من الحجـاز ،

واليمن ، والعراق ، وخـراسان ، والشام ، ومصر ، وإفـريقية (تونس) والأندلس»[1] .

وقد كانت المدينة -حيث نشأة مالك وتربيته- مركز التقاء العلماء، وطلاب العلم ، وكعبة قصاد المعرفة خصوصا فى الحديث والفقه آنذاك، ولذلك لم يرحل مالك إلى البلدان شأن كثير من أقرانه .

سبب تأليفه للموطأ :

١ - رغبته فى المشاركة فى تدوين الآثار والآراء الفـقهية ، فقد سبق أن ذكرنا ان هذه الفـترة (خلال القرن الثـانى الهجري) شهـدت إسهام علماء الأمصار الإسلامية -كلها تقريباً- فى التدوين والتصنيف[2] ، فعالم المدينة (مالك) أولى بهذه المشاركة .

٢ - اتجاه التصنيف فى المدينة لكتب العلم ، وقـد كان هذا الاتجاه يتسم بالميل إلى الفقه ، دون العناية بتـأييد ذلك بالحديث والآثار ، فرأى مالك ان يوجـههم إلى هذه الجـهة بطريقـة عملية ، فـألف الموطأ، فحذا العلماء حذوه[3] .

٣ - طلب الخليفة أبى جعفر المنصـور ، الخليفة العباسى ، من مالك أن يصنف كـتابا ، يجـمع عليه الناس فى قـضاء واحـد بعـد ما رأى

---

(١) الفكر السامي المجلد الأول جـ٢/ ٣٧٩.

(٢) ص من هذه الدراسات .

(٣) انظر كتب السنة دراسة توثيقية لزميلنا الدكتور رفعت فوزي ص ١٠، ١١ .

اختلافهم ، وكان عبد الله بن المقفع ، الأديب البليغ ، كتب إلى الخليفة رسالة فى ذلك ، يحذره فيها من اختلاف الاحكام ،فيروى أن الخليفة طلب من مالك حسن الاختيار والتوسط بين الشدة والتخفيف[1]، وإن كان مالك نفسه ، بعد تصنيف الموطأ . رفض أن يجمع الناس عليه ، وترك لهم الحرية فى الاختيار ، ولم يرض أن يجعل للسياسة دخلا فى كتابه، فأقبل الناس عليه باختيارهم[2] .

منهجه فى تأليفه :

وقد نهج الإمام مالك فى موطئه منهجًا خاصًا . أهم سماته :

١ - بدأه بمواقيت الصلاة ، ثم وقت الجمعة ، ومن أدرك ركعة من الصلاة ، وما جاء فى دلوك الشمس ، وغسق الليل ، وجامع الوقوف . . . ولما كان يلزم للصلاة الطهارة تكلم عن أبواب الطهارة، ثم عاد إلى الصلاة ، ثم انتقل إلى كتاب الزكاة ، ثم الصيام ، ثم كتاب الحج، ثم الجهاد ، ثم كتاب النذور . . . . . وبعد العديد من كتب الفقه ، أنهى الموطأ بما سماه : كتاب «الجامع» ذكر فيه الآداب ، والأخلاق ، والأدعية ، وختمه بأسماء النبى - ﷺ - وفى نهاية كل كتاب يقول : جامع كذا ، ويذكر تحته الأحاديث والآثار التى تدخل ضمن الكتاب ، ولا يجد لها ترجمة

---

(١) السابق ص ١٠ .

(٢) الفكر السامي جـ١/ ٣٣٦.

مفردة . ولعل هذه الطريقة كانت النواة لتسمية كتب السنة بعد ذلك بالجوامع ، كالجامع الصحيح البخارى أو للترمذى ، أولغيرهما .

٢ - جمع فى كتابه الحديث مع فتاوى الصحابة والتابعين ، وعمل أهل المدينة المجمع عليه عندهم فى عصره ، وقبل عصره ، بل أضاف إليه آراءه الخاصة فى بعض المسائل ، ولذلك يعتبر كتابه هذا كتاب حديث وفقه معًا .

٣ - التزم فيمن ينقل عنهم من رجال الحديث الاتصاف بالعدالة ، والضبط ، واليقظة ، وروح النقد . ولا غرو فقد كان مالك نفسه من أئمة رجال نقد الحديث ، فاختار بدقة بالغة ، وعناية شديدة من يروى عنهم ، وكان ينفر من الغريب ، فإذا أضفنا إلى هذا أنه كان دائم النظر فيه بعين النقد والتمحيص وحذف ما يتضح له أن فيه شيئًا من الضعف ، أدركنا إلى أى مدى كانت أحاديث الموطأ أحاديث منتقاة .

٤ - لم يلتزم مالك في أحاديث الموطأ اتصال السند ، بل روى المتصل ، والمرسل ، والمنقطع ، بل والبلاغات التى ليس لها سند مطلقا غير قوله : بلغنى . . وذلك لأن مالكا - كما عرفنا - يقبل الترسل[1] ، ورغم ذلك فقد ظلت هذه الطريقة نقطة ضعف فى الموطأ -

---

(١) ص١٠٨ من هذه الدراسات. وأهم هذه الشروط : الثقة في الرواة، والاطمئنان إلي نقلها نقلا صحيحا. انظر كتب السنة جـ١ ص١٩ لزميلنا الدكتور رفعت فوزي.

خصوصا عند متأخرى المحدثين ، وإن كان الإنصاف يقتضينا أن نقول إن ما بين مالك والرسول -ﷺ- هما طبقتان : الصحابة، والتابعون ، أما الصحابة فهم عدول فذكرهم وحذفهم سواء ، وأما من روى عنهم مالك من التابعين فقد وثق فيهم ، ورواية مالك عن إنسان كافية فى تعديله ،لما عرفناه من تشدده فيمن يروى عنهم .

وقد صنف ابن عبد البر المحدث المالكى كتابا ، وصل فيه ، ما روى فى الموطأ من المراسيل ، والمقتطعات ، والمعضلات . فبلغت واحدًا وستين حديثًا، وكلها مسندة من غير طريق مالك إلا أربعة لا تعرف وهى:

أ) إنِّى لاَ أَنسى ولكن أُنسى[1] .

ب) أنَّ رسول الله -ﷺ- أرىَ أعْمَارَ النَّاس قَبْلَه ، أوْ مَا شَاءَ الله تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ ، فَكَأنَّهُ تَقَاصَرَ أعْمَارَ أُمَّته»[2] .

جـ) قول معاذ : «آخِرُ ما أوْصَانِي بِهِ رَسُول الله -ﷺ- ، وقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِي فِي الْغَرْزِ : أنْ قَالَ : حَسِّنْ خُلُقَكَ لِلنَّاسِ»[3] .

د) إذا نشأت بحرية ، ثم تشاءمت فتلك عين غُدَيْقَة[4] .

---

(١) كتاب السهو .

(٢) كتاب الاعتكاف .

(٣) كتاب الخلق .

(٤) كتاب الاستسقاء. أى إذا جاءت سحابة من ناحية البحر، ثم استحالت شامية فهو أمطر لها. ومعني غديقة. اى ماؤها كثير. والمعني أنها بمنزلة ما يفور من ماء العين.

عناية العلماء والدارسين به :

تختلف هذه العناية فى أمور كثيرة منها : روايته ، وشرحه ، وبيان فضله :

١ - روى كثير من العلماء الموطأ عن الإمام مالك ، وقد وصلتنا كثير من نسخهم ، ولكن أشهرها ست عشرة نسخة، وهى موجودة إلى الآن بنصها ، أو فى مضفات العلماء المشهورة الاخرى، وبينهما اختلافات يسيرة ترجع إلى اختلاف الاوقات التى أخذ أصحابها الموطأ عن مالك، رضى الله عنه»[1] وقد شاع فى الناس الموطأ برواية اثنين من كبار العلماء هما: الإمام محمد بن الحسن الشيبانى، صاحب أبى حنيفة، رضى الله عنهما ، والثانية برواية يحيى بن يحيى .

٢ - وقد شرحه كثيرون جدًا ، تنوعت شروحهم له بين شروح معانيه وبيان ما به من أحكام فقهية، وشرح غريبه،والكلام عن رجاله . شرحه ابن عبد البر فى كتاب (التمهيد) ، وكتاب (الاستذكار)، والقاضى أو بكر ابن العربى فى كتاب سماه (القبس) ولأبى الوليد الباجى ثلاثة شروح : المنتقى ، والأسماء ،والاستيفاء . وكذلك شرحه الزرقانى فى كتابه الشهير (شرح الموطأ) ، والسيوطى فى تنوير الحوالك ، ومن ألف فى شرح غريبه : البرقى ، وأحمد بن

---

(١) كتب السنة جـ١/٤٦ ومرجعه تاريخ التراث جـ٢ ص١٢٢-١٢٤، ومقدمة تحقيق موطأ مالك برواية محمد بن الحسن ص ١٦-١٩.

عمران الاخفش ، وممن ألف فى رجاله : القاضى أبو عبد الله الحذاء ، وأبو عبد الله بن مقزع[1] .

٣ - وفى فضل الموطأ ، وعناية الأمة الإسلامية به ، وضع محمد بن علوى بن عباس كتابه القيم (فضل الموطأ وعناية الأمة الإسلامية به).

أهمية موطأ مالك :

ترجع أهمية الموطأ، من وجهة نظرنا إلى أمور منها :

١ - أول مصنف كامل فى الفقه والحديث يصلنا كما صنفه صاحبه ، ولذلك فهو يعتبر وثيقة كاملة فى هذا الصدد .

٢ - يدل على طريقة التصنيف فى الحديث فى هذه الفترة من منتصف القرن الثانى الهجرى ، وفيها يتضح اختلاط الحديث بالفقه فى مصنفاتهم .

٣ - يعتبر الموطأ المادة العظمى للكتب الستة ، وغيرها من كتب الحديث المعتمدة حتى قيل إن الكتب الستة مستخرجات عليه[2] .

وقد حقق الموطأ ، ورقم أحاديثه وضبطه المحقق الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، برواية يحيى بن يحيى .

ونشر فى دار إحياء الكتب العربية ، وكذلك نشر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية طبعة أخرى برواية عن محمد بن الحسن الشيبانى .

(١) مقدمة السيوطي لتنوير الحوالك ١/ ١٢ .

(٢) الفكر السامى ١/ ٣٣٦ .

مسند الإمام أحمد

مؤلفه :

أبو عبد الله ، أحمد بن محمد بن حنبل ، العدنانى ، الشيبانى ، المروزى ، البغدادي، الإمام الشهير الجليل ، المنفرد فى زمانه بغاية الورع والزهادة ، والمبرز على أقرانه بحفظ السنة النبوية ، والذَّبٌ عنها ، وجمع شتاتها[1] .

روى العلم عن كثير من العلماء منهم : هشيم ، وإبراهيم بن سعد ، وجرير بن عبد الحميد ، وعبد الرزاق الصنعانى ، والوليد بن مسلم ، وابن مهدى ، وابن عيينه ،وغيرهم .

ومن تلاميذه الإمام البخارى روى عنه فى الصحيح فى باب ما يحل من النساء ومايحرم ، وروى عنه ،ولداه السيدان الحافظان : صالح، وعبد الله. وكذلك روى عنه الإمام مسلم ، وأبو داود ، وأبو القاسم البغوى .

ولد الإمام أحمد سنة (١٦٤هـ) وتوفى فى بغداد سنة (٢٤١هـ)، وقد امتحن فى حياته ، فألَّب المعتزلة عليه خلفاء بنى العباس ، فسجن وضرب لعدم قوله بخلق القرآن حتى كان الخليفة المتوكل ، فأنصف علماء السنة وأدال من المعتزلة .

وأهم ما نحب أن ننبه إليه من أخلاق الإمام أحمد : أنه كان :

(١) الفكر السامى مجلد٢جـ١٨/٣ .

«المحدث الذى حاول أن يكون صورة صادقة لما كان عليه الرسول - ﷺ - فى الزاوية الأخلاقية»[1] وسوف يكون لهذا أثره فى منهجه الواضح فى كتابه «المسند» كما كان له هذا الأثر القوى فيما شاع عن شدة مذهبه . وإنما تأتى الشدة فى مذهب الأمام أحمد، من أن منهجه ليس قاصراً على تصحيح أعمال العبادات والمعاملات فحسب ، بل هو منهج يعنى أن يكون المسلم صورة عملية ، لـلسنة : فى العبادات ، والمعاملات ، والحياة الشخصية فى كل نواحيها ، بمعنى ألا ينفصل علم السنة والكتاب عن العمل ؛ فالعلم هو العمل فى الحقيقة ، أما الجمع دون عمل فهو نفاق العمل ، وقد أخذ هو نفسه بالعمل ، بكل حديث كتبه ، حتى لقد احتجم ، وأعطى الحجام ديناراً ، كما فعل النبى - ﷺ -[2] .

المسند :

وقد ترك الإمام أحمد ثروة علمية، ضخمة،أهمها وأشهرها كتاب المسند،والمسند:هو مجموعة الأحاديث والآثار، التى جمعها الإمام أحمد خلال حياته العلمية، وكان يكتبها متفرقة على هيئة مسودات، بها نيفٌ وثلاثون ألف حديث، فلما أحسَّ دنو أجله بادر بإسماعه أهله وبنيه[3] .

(١) السنة فى مكانتها وفى تاريخها ، . للشيسخ عبد الحليم محمود ص ٧ المكتبة الثقافية العدد رقم ١٦٦.

(٢) مقدمة المسند طبعة الاعتصام ١/٢٦.

(٣) مناقب الإمام أحمد ، طبعة الخانجى ص١٩١ .

والسبب فى جمعه وتصنيفه يرجع إلى رغبة الإمام أحمد فى أن يضع أمام الناس الطريقة المثلى للإسلام ، إسلام الاتِّباع لا الابتداع، لكل ما ينزل من نوازل ، وما يحتاجون إليه من أحكام ، إما بالنص بالمأثور ، أو بالقياس عليه فى أضيق الحدود ، ولذلك قال لابنه عبد الله: احتفظ بهذا المسند ، فإنه سيكون للناس إمامًا » .

شرطه فى المسند :

وللإمام أحمدشرطه الخاص فى رواية ما فى المسند ، سجله ابنه عبد الله فى حواره معه. موجزه أن الإمام أحمد قصد إلى رواية المشهور من الآثار ولم يقصد الاقتصار على رواية ما صح لديه ، لأنه لو قصد هذا ما روى منه إلا الشئ بعد الشئ ، وقال لابنه : «تَعَرَّفْ طريقتى فى الحديث ؛ لست أخالف ما ضعف ، إذا لم يكن فى الباب ما يدفعه»[1].

ويفهم مما سبق عدة أمور :

الأول : أن الإمام أحمد لم يُعنَ فى مسنده بالاقتصار على الصحيح ، لأن العناية بإفراد الصحيح مرحلة تالية ، تولاها تلاميذ أحمد، إنما كان همه - كما هو همُّ أقرانه - أن يقدم للناس ما جمعه من مشهور الأحاديث والآثار .

الثانى : أن الإمام أحمد كان يقبل الضعيف ويستدل به بشروطه التى

(١) انظر أحمد بن حنبل للمرحوم الشيخ محمد أبو زهرة الطبعة الأولي ص ٢٦٢ ومابعدها .

أهمها - كما سبق -[1] الا يكون ضعفه شديداً ، وألا يكون فى الباب أقوى منه ، وألا ينسبه إلى رسول الله ، وأن يكون فى ما له أصل مشهور ؛ لأنه كان يعتقد أن ضعيف الحديث خير من الرأى ، ومعنى هذا أنه لم يتحرج من رواية بعض الآثار الضعيفة فى المسند .

منهجه فى تأليفه :

١ - رتب الإمام أحمد - على الراجح -[2] كتابه هذا على أساس مراعاة اسم الراوى من الصحابة إن كان متصلا ، أو اسم التابعى إن كان مرسلا .

٢ - بدأه بمسانيد العشرة المبشرين بالجنة ، وبدأ هؤلاء بمسانيد الخلفاء الراشدين ، ثم مسانيد : أبى عبيدة بن الجراح ، وعبد الرحمن بن أبى بكر ، ،وزيد بن خارجة ، والحارث بن خزيمة ، ثم مسانيد أهل البيت ، ثم مسانيد المشهورين في الصحابة ، ثم مسند المكيين، ثم مسند المدنيين، ثم مسند الشاميين، ثم الكوفيين ، ثم البصريين، ثم مسند الأنصار، ثم مسند الأمصار، ثم مسند النساء، ثم ختم بمسند القبائل .

---

(١) ص ١٠١ من هذه الدراسات .

(٢) يقال هذا الترتيب من صنع ابنه عبد الله ، والمرجع ما ذكرناه مقدمة (المسند طبعة الاعتصام) جـ١/ ٣٨.

ونلاحظ أن هذا الترتيب غـاية فى الصعوبة ، خصـوصا فى حالة انعدام الفـهارس التفصـيلية ، ولذلك استـصعبه العلمـاء والدارسون ، «ولم يعتمد ضـمن - الكتب التى قد انعقد الاجماع عـلي اعتمادها . ولو كان نظام الفهارس معلومًا آنذاك - لاعتمد الكتاب بعد فهرسته»[1] .

أسباب اتخاذ الإمام أحمد هذا المنهج لكتابه :

لعل السر وراء هذا المنهج يرجع إلى طبـيعة الإمام أحمـد نفسه ، ورغبـته الأصليـة ، فى تصنيفـه لتحقـيق الغاية الأولى التى صـنفه من أجلها، ألا وهى الاتباع ، وهذا المنهج يحقق ما يتغياه المصنف من رسم صورة صادقـة لحياة السلف ، والتى يجب أن تكون دائمًـا ماثلة ، بكل ملابساتها ، أمام الأجيال المسلمة ، ولذلك فإن هذا الترتيب بالذات دون الترتيب الموضوعـى ، يحقق الأغراض التالية ، التى تنـتهى إلى الاتباع الصحيح :

١ - يبرز ذلك الترتيب أحاديث كل صحابى ، أو تابعى ، على حدة مما يساعد على تَمَـثُّلِ شخصيته فى كـثير من جوانبها ، فيـساعد على معايشتها والاقتداء بها .

٢ - مفارقة البدع ، وذلك ان كل جديد فى الدين ، لم يعمله الصحابة ولا التـابعـون فهـو ابتـداع ، وفى رأينا ان هذا كـان - ولايزال - ضروريًا للمحافظة على الشخصية الإسلامـية المتميزة . ، ومعرفة ما إذا كان الصحابة او التابعون فعلوا ذلك أو لم يفعلوه ، متوفر بهذا

---

(١) المسند . طبعة الاعتصام١/ ٣٢ المقدمة .

النهج ، الذى نهجه أحمد فى مسنده ، دون أية طريقة أخرى .

٣ - هذا المنهج يساعد على إدراك البواعث النفسية المسيطرة على نشاط أصحاب رسول الله - ﷺ - والتيارات الفكرية المختلفة التى شغلت الناس فى الأمصار الإسلامية ، ومفاهيمها التفسيرية للقرآن الكريم وغير ذلك من الفوائد التى لا توجد فى غيره من الكتب التى نهجت فى تصنيفها نهجًا آخر .

عناية الأمة الإسلامية بالمسند :

عنيت الأمة الإسلامية بالمسند ، و خصوصا فقهاء الحنابلة ، وتركزت هذه العناية فى محاولات بعض المدركين لأهمية المسند ، فى محاولات صادقة لتقريبه للناس ، بتلافى هذه المصاعب ، التى حالت بين الناس والانتفاع به . . . نذكر منها :

١ - رتبه عبد الله بن المحبى على معجم الصحابة ، ولاشك أن هذه المحاولة تحافظ على كثير من طبيعة المسند ، مع تسهيل الانتفاع به .

٢ - محاولة المرحوم الشيخ عبد الرحمن الساعاتى ترتيبه موضوعيًا فرتبه فى سبعة أقسام: بدأه بقسم عن التوحيد وأصول الدين، ثم تلاه بالفقه ثم القرآن،وما يتعلق به، ثم الترغيب، ثم الترهيب، ثم التاريخ والسيرة والمناقب، وأخيرا احوال الآخرة، وما يقدم ذلك من الفتن[1] .

---

(١) الفتح الربانى ، مسند أحمد بن حنبل الشيبانى ، للشيخ عبد الرحمكن الساعاتى جـ١/ ٢٤-٣٩ الطبعة الأولى ، مطبعة الإخوان المسلمين .

٣ - كما أن الشيخ أحمد شاكـر - رحمه الله - بذل جهدًا مضنيًا ، في تحقيقه ، وتخريج أحاديثه ، ولكن عاجلته المنية دون إتمامه .

٤ - وقد تعهد محققاه - في طبعة الاعتصام الأخيرة - أن يقدما فهارس تفصيلية في نهاية الكتاب تعين على الانتفاع به .

صحيح البخاري أو الجامع الصحيح

مؤلفه : أبو عبد اللـه ، محمد بن إسمـاعيل ، بن إبراهيم ، بن المغيرة ، ابن بردزية الجعفى مولاهم ، ولد - رحمه الله - ببخارى سنة (١٩٤هـ) ، وأُلهِم حـفظ الحـديث منذ صغـره ، وارتحل فى طلبـه إلى الشام ، ومصر ،والجزيرة ،والبصرة ، والحجاز ، وبغداد ، وكان يجمع إلى الحفظ ، الفـهم الثاقب ، والمعرفـة الواسعة بتـاريخ الرجال، وعلل الأحاديث ، والفقه ، واتسم بالحياء ، والشجاعة ، والسخاء ، والورع، والزهد فى الدنيا ، وشرف النفس ، والاعـتزاز بالعلم ، وقد ترك ثروة علمية ضخمة ، فمنها غيـر الجامع الصحيح: قضايا الصحابة والتابعين، والتاريخ الكبير ، والتاريخ الأوسط، والتاريخ الصغير ، والأدب المفرد، والقراءة خلف الإمام وغيرها .

توفى ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٦هـ[١] .

ولعل سبب تأليفه الجامع الصحيح ، يرجع إلى السببين التاليين:

١- **حث أستاذه** : إسحـاق بن راهويه على إفراد الصحـيح بالتصنيف ولم يكن أفرد بالتـصنيف قبل ذلك ، فرأى أن يقوم بهـذه المهمة أو على حـد تعبـيره : «فـوقع فى قلبى ، فأخـذت فى جمع الجـامع الصحيح[١] .

---

(١) انظر ترجمته في تذكرة الحـفاظ الذهبي جـ٢ ص٢٥ ومكا بعدها ، وقد أفاض ابنت حجر في الترجمة له في مقدمة فتح الباري المسماه «هدى السارى» .

(٢) هدي الساري لابن حجر ص ٥.

٢ - رغبة كامنة فى نفسه ، توضحها رؤيا منامية ، رأى نفسه خلالها بطرد الذباب عن وجه رسول الله - ﷺ - وفسرت له بأنه هي نفى الكذب عن حديث رسول الله - ﷺ - قال : « فسألت بعض المعبرين فقال لى : أنت تَذُبُّ عنه الكذب ؛ فهو الذى حملنى على إخراج الجامع الصحيح[1] .

شرط البخارى فى صحيحه :

لم يصرح البخارى بشروطه فى الجامع الصحيح ، إنما استنبطها العلماء والدارسون من طريقته فى إخراج الأحاديث ؛ ولذلك ، فقد أصاب بعضهم فى استنباطه وأخطأ آخرون .

ولعل أصح من حالفه الصواب في هذه القضية الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمى (٥٤٨هـ - ٥٨٤هـ) فى كتيبه : شروط الائمة الخمسة ، ومحمل ما ذكره أن شرط البخارى أن يخرج لكل راو مسلم، عاقل ، عدل ، ضابط ، مع طول ملازمة الراوى لشيخه ، ويضيف ابن حجر بأن هذا إن كان من المكثرين ، فأما غير المكثرين ، فقد اعتمد الشيخان (البخارى ومسلم) فى تخريج أحاديثهم ، على الثقة، والعدالة ، وقلة الخطأ[1] .

كما أن البخارى اشترط فى الحديث المعنعن ، ليكون حديثا

---

(١) السابق .

(٢) انظر شروط الأئمة الخمسة ص ٣٩-٥٢.

صحيحًا، أنه لا يكتفى لاعتباره كذلك بمجرد المعاصرة ، بل لابد عنده من ثبوت اللقاء بينهما تاريخيًا ، وقد أظهر البخارى هذا المذهب فى تاريخه ، وجرى عليه فى صحيحه ، وأكثر منه[1] .

منهجه فى تأليفه :

بلغت أحاديث البخارى الموصولة (٢٦٠٢) حديثًا ، لأنه لم يستوعب كل الصحيح؛ ولا قصدإلى ذلك ، بدون تكرار ، وبلغت بالتكرار (٧٣٠٧) حديثًا ، أما إذا أضفنا إليها ما ذكره من التعليقات : أى بدون سند كقوله : قال فلان ، أو ماذكره للمتابعة فقط أو للاستشهاد به بلغت (٩٠٨٢) حديثًا[2] .

ويمكن تلخيص الطريقة التى وزع بها هذه الاحايث خلال الكتاب فى النقاط التالية :

١ - يشتمل الكمتاب على العقائد ، والأحكام الفقهية ، والمغازى والسير ، والأخلاق والآداب ، . وقد قسمه إلى كتب ، وقسم الكتب إلى أبواب صغيرة ، وقد بلغت كتبه (٩٧) كتابًا ، كما بلغت أبوابه (٣٤٥٠) بابًا[3] .

٢ - بدأه بكتاب : بدء الوحى ، ثم كتاب الإيمان ، ثم كتاب العلم ،

---

(١) هدي الساري ص ٢٨٨ .

(٢) انظر كتب السنة ، ومراجعة جـ١ ص ٧٧.

(٣) في رحاب السنة : الكتب الصحاح الستة ص ٦٦.

ثم كتاب الوضوء ، . . . وفى النهاية ختم بكتاب التوحيد .

٣ - ترجم لكل باب - غالبا - بعنوان ، كان يكون عبارة عن آية قرآنية، أو بعض آية ، أو جزء من الحديث، أو نتيجة ما استنبطه مما سيذكره تحت الترجمة من أحاديث ، وقد تكون هذه الترجمة دقيقة بحيث يبدو أن بينها وبين ما تحتها من أحاديث بونا ، ولكن المتأمل فى هذه التراجم يشهد للبخارى بالفقه والدقة ، وأنه كان يحاول أن يختار ، ويرفض ، بل ويرد أيضًا على بعض مخالفيه.

ويلاحظ أنه قد يذكر بعض الأبواب دون تراجم ، وذلك إذا لم يصح لديه فى معناها حديث، وقد يذكر الباب بدون ترجمة ، إما لاتصاله بما قبله أو لعدم عثوره على ترجمة دقيقة أو لغير ذلك .

٤ - كان البخارى يكرر الأحاديث فى مواضع متعددة ،ويجزئ بعضها لهذا الغرض نفسه ، ولكنه التزم - إلا نادراً - ألا يكرر ما ذكره الا جاء معه بفائدة جديدة فى المتن او فى السند .

عناية الأمة الإسلامية بالجامع الصحيح :

تمثلت هذه العناية فى جملة أمور أهمها :

١ - **شرحه** : فقد شرحه - قديما وحديثا ، كثير من العلماء، ذكر صاحب كشف الظنون منهم أكثر من ثمانين شارحًا ،فضلا عما سها عنه ، وما جد بعده إلى الآن ، وأشهر هذه الشروح :

أ) **الكواكب الدرارى** : تأليف شمس الدين محمد بن يوسف ابن على الكرْمانى (٧٩٦هـ) وهو شرح مبسط سهل ، يمتاز بضبط أسماء الرواة واللغات .

ب) **عمدة القارئ** : تأليف بدر الدين محمود بن أحمد العينى (ت٨٥٠هـ) ويمتاز بضبط الرواة ، والترجمة لهم ، وشرح الحديث بطريقة مفيدة ، مبينًا ما فى الحديث من فقه خاصة مذهب أبى حنيفة ، ثم ما فى الحديث من صور جمالية ، متذوقا لها ، ولا يترك الحديث قبل أن يورد ما قد يخطر على بال القارئ من أسئلة حديثية أو فقهية ، أو لغوية، ثم يجيب عنها بالبيان الشافى ، خصوصا فى الأحاديث الأولى، وهو من هذه الناحية فريد .

جـ) **فتح البارى** : للحافظ ابن حجر : أحمد بن محمد العسقلانى (ت ٨٥٢هـ) ويمتاز الفتح بجمع طرق الحدث، ووصل المقتطعات ، والحكم على الروايات التى يذكرها فى الشرح ، وذكر آراء الفقهاء ، ولاسيما مذهب الشافعي، ولا يخلو من البيان واللغة ، وقد يستطرد فيرد على صاحب عمدة القارئ ما يرى أنه قد أخطأ فيه ، ويمتاز بتلك المقدمة الهامة التى سماها (هدى الساري) .

د) **إرشاد السارى** : تأليف أحمد بن محمد بن عبد الملك

القسطلانى (ت ٩٢٣هـ) ويمتاز بالبساطة والسهولة ؛ ولذلك فهو يصلح لطلاب العلم المبتدئين .

٢ - **الاختصار والتجريد :**

ومن ذلك :

أ) التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح ، لأحمد بن عبد اللطيف الزبيدى (ت٨٩٣هـ) وقد شرحه الشيخ عبد الله الشرقاوي.

ب) اختصره وأعاد ترتيبه حسب حروف المعجم ، فى عصرنا الحديث الشيخ السيد عبد الرحيم عنبر الطهطاوى وسماه «هداية الباري» ونشره فى بيروت فى جزءين .

٣ - العناية بمشكلاته الإعرابية ، وأشهر من اهتم بذلك : جمال الدين ابن مالك - محمد بن أحمد (ت٧٧٢هـ) ورسم كتابه (التوضيح فى مشكلات الجامع الصحيح) تعرض فيه للمشكلات النحوية فى البخارى ،ووجهها ، وأيدها بكلام العرب ، وهو بذلك يخدُم النحو كما يخدُم الحديث ، فالمعروف عن ابن مالك أنه ممن يرون الاستشهاد بالحديث الصحيح على القواعد النحوية .

٤ - نقد البخارى : فبالرغم من أن الأمة تلقت الجامع الصحيح بالقبول فإن هذا لم يمنع بعض العلماء من تناول صحيح البخارى بالنقد ، وهذا يدل على أن الأمة الإسلامية لم تقدس إلا كتاب الله - سبحانه وتعالى- كما أن هذا النقد يدل على حرية الرأى ، وسعة

العلم ، وشدة الرغبة فى الاحتياط ، والتحرى لخدمة سنة النبى - ﷺ - نصحًا لله ،ولرسوله ، وللأئمة المسلمين وعامتهم .

انتقده إمام محدثى عصره أبو الحسن الدار قطنى (ت٣٨٥هـ) فى بعض الرجال ، ولكن البحث والتحرى ، والتمحيص أثبت ان البخارى كان على حق في مجموع ما ذكره وفى مجموع ماترك ، وذلك فى ما ذكره الحافظ ابن حجر فى هدى السارى من رد لهذه الانتقادات مرتين ، مرة إجمالا ، ومرة تفصيلا[١] .

وقد تعرض البخارى فى العصر الحديث لحملات التشكيك، والزعم بأن به بعض الموضوعات، أو بعض الإسرائيليات، وهذه مزاعم كاذبة ، لا تطيل بسردها او الرد عليها ، وقد ورد عليها دارسو السنة[٢].

ونحب أن نذكر أن فى بعض أحاديث البخارى القليل جدا من الاحاديث التى بها ضعف ، ولكنها هذا بجانب البحر الزاخر من الصحيح، إن دلت على شيء ، فإنما تدل على أنه لم تصح العصمة لأحد إلا الأنبياء والمرسلين .

وينبغى ألا نلتفت إلى إرجاف المرجفين ، وزعم الجاهلين أن فى صحيح البخارى أحاديث موضوعة مكذوبة ، ولا يزعم هذا الا غرٌ ضيّق الأفق فى العلم بالسنة ورجالها ، والعلم بشروطهم فى الرواية ، وهذا امر قد انتهى اليه العلماء المحققون[٣] .

---

(١) انظر هدي السارى الصفحات ٣٤٥. ٣٤٦. ٣٤٨. ٣٥٤. ٣٦٢. وأيضا الصفحات من ٣٨١-٤٦٥ ، وكتاب كتب السنة من ص ٩٧-١٠٨جـ١ .

(٢) كتب السنة جـ١ /١٠٩-١٦٧.

(٣) الكتب الصحاح الستة ص ٧٣.

صحيح مسلم

مؤلفه : هو الإمام أبو الحسين ، مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاد ، القشيرى النيسابورى .

ولد سنة (٢٠٦هـ) وتوفى سنة (٢٦١هـ) وقد ابتدأ سماع الحديث سنة (٢١٨هـ) ثم رحل إلى كثير من أقطار العالم الإسلامى، وأخذ العلم على أكابر علماء كل مصر ، فقد سمع بخراسان يحيى بن يحيى، وإسحاق بن راهويه وبالرى محمد بن مهران ، وبالعراق أحمد بن حنبل، وبالحجاز ، سعيد بن منصور ، وبمصر عمرو بن سواد وحرملة ابن يحيى وغيرهم خصوصا الأمامين : البخارى ومحمد بن يحيى الذهلي، ولكنه لم يرو عنهما رغم تلقيه عنهما لسبب حدوث خلاف بينهما ، فكأنه رأى - لما بينهما من خلاف - ألايخرج لواحد منهما ، فى صحيحه ، مع اعترافه بمشيختهما[1] ، ولعله لم يخرج عنهما لثقته فى حفظ حديثهما من الضياع لتدوينه بخلاف غيرهما .

وقد روى عنه ، واختص به إبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه الزاهد ، كما روى عنه غيره من الأئمة الأجلاء منهم أبو حاتم الرازى ، وموسى بن هارون ، وأحمد بن سلمة ، وأبو عيسى الترمذي، و يحيى ابن صاعد وغيرهم .

وقد ألف الإمام مسلم الكثير من الكتب منها : الجامع الصحيح

---

(١) المرجع السابق ص٨١.

الذى نعرض له الآن ، والمسند الكبير على الرجال ، والعلل ، وأوهام المحدثين وغيرهما[1] .

درجة أحاديث صحيح مسلم ومنزلته :

ذكر ابن الصلاح - رحمه الله - أن جميع ما حكم مسلم بصحته فى هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته ، والعلم النظرى حاصل بصحته في نفس الأمر ، ذلك لأن الأمة تلقت ذلك بالقبول سوى من لا يعتد بخلافه ووفاقه فى الإجماع .

وذكر النووى تعقيبا على رأى ابن الصلاح الذى نختاره أن تلقى الأمة للخبر المنحط عن درجة التواتر بالقبول ، يوجب العلم النظرى ، خلافا لبعض محققى الأصوليين ، حيث نفى ذلك بناء على أنه لا يفيد فى حق كل منهم إلا الظن ، وإنما قبله ، لأنه يجب عليه العمل بالظن، والظن قد يخطئ .

ثم قال النووى : « وهذا - الخطأ فى الظن - مندفع ؛ لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ ، والأمة فى إجماعها معصومة من الخطأ»[2] .

(١) انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ الذهبي جـ٢ ص١٠ وما بعدها .
(٢) مقدمة النووي شرح صحيح مسلم جـ١/١٩ طبعة المكتبة المصرية .

شروط الإمام مسلم فى صحيحه :

واضح لكل من اطلع على صحيح مسلم : وماذكره في مقدمته انه اشترط ثلاثة شروط ، وإن كان بعض هذه الشروط لم يصرح به ، إنما هو مفهوم من صنيعه :

أ) لا يروى إلا الصحيح، والصحيح عنده : ما اتصل إسناده ، بنقل الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه سالمًا من الشذوذ والعلة[1] .

وكما رأينا البخارى يراعى عدالة الراوى فى مشايخه فلا يخرج إلا لمن كان شديد الملازمة لشيوخه ، وقلما يخرج لمن كان قليل الملازمة لهم من رجال الطبقة الثانية ، فإن الإمام مسلما يخرج لرجال الطبقة الثانية كثيرا ، وذلك لأن طبقات الرواة من حيث مراعاة العدالة بالنسبة لشيوخهم خمسة ، فمثلا ، إذا اعتبرنا ذلك فى أصحاب الزهرى .

١ - وفيها هؤلاء التلاميذ الذى نتوافرت فيهم شروط العدالة والضبط وفوق ذلك كانوا يلازمون الزهري، مثل مالك بن أنس ، وسفيان ابن عيينة وهذه الطبقة هى الغاية والمقصد ، وعليها اعتماد البخارى فى صحيحه .

٢ - شاركت الأولى فى العدالة ، ولكن لم تلازمه إلا يسيرا يقول الحازمى وهم شرط مسلم .

٣ - جماعة لزموا الزهرى مثل أهل الطبقة الأولي، غير أنهم لم يسلموا

(١) هو رأى ابن الصلاح . انظر مقدمة صحيح مسلم ١/ ١٥.

من غوائل الجـرح ، فهم بين الرد والقـبول ، يقـول هم شرط أبى داود والنسائى .

٤ - قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثـة في الجرح والتعديل ، وتفردوا بعدم ممارستـهم لحديث الزهرى ؛ لأنهم لم يصحـبوه كثيـرا يقول : هم شرط أبى عيسي.

٥ - نفر من الضـعفاء والمجـهولين ، لا يجوز لمن يخـرج الحديث على الأبواب أن يخرج أحاديثهم إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبى داود فمن دونه فأما عند الشيخين فلا[1] .

ب) واشتـرط مسلم شـرطا آخر هو أنه لا يخرج إلا مـا أجمـعوا عليه أى ما أجمعوا على قبوله سندًا ومتنًا .

قال مسلم : «ليس كل شيء صحـيح عندى وضعته ههنا - يعنى فى كتابه الصـحيح ، وإنما وضعت ما أجمعـوا عليه «ولكن المطلع على صحـيح مسلم يجد أن العلمـاء قد اختلفوا فى صـحة بعضـها ، فلعله اجتهد فرأى أن ما أخرجه مـجمع على صحته ، وإن كان الواقع خلاف ذلك، وأنه قـــصـــد إلى ذلك، ولكنـه ذُهِلَ عن شـــرطه فـى بعض المواضع»[2] .

جـ) يفرق مسلم فى صحيحـه بين لفظ حدثنا وأخبرنا ؛ فلا يذكر الأول إلا عند السـماع من لفظ الشيخ، وأمـا أخبـرنا فلما قـرئ على

(١) شروط الأئمة الخمسة ٤٣-٤٦ .

(٢) انظر رأى النووى في المقدمة جـ١/١٦ .

الشيخ. قال النووى وهذا الفرق هو مذهب الشافعى وأصحابه ، وجمهور أهل العلم بالمشرق[1] .

د) يكفى عنده - فى الحديث المعنعن - أن يأخذ حكم الاتصال إذ ثبتت المعاصرة بين الراوى والمروى عنه ، وإن لم تثبت اللقيا . بل إنه عاب من اشترط ذلك ، قال مسلم : « وزعم القائل الذى افتتحنا الكلام على الحكاية عن قوله ، والأخبار عن سوء رويته ، أن كل إسناد لحديث فيه : عن فلان ، عن فلان ، وقد احاط العلم بأنهما قد كانا فى عصر واحد، وجائز أن يكون الحديث الذى روى الراوى عمن روى عنه قد سمعه منه ، وشافهه به ، غير أنه لا نعلم فيه سماعا، ولم نجد فى شيء من الروايات انهما التقيا قط ، أو تشافها بحيث إن الحجة لا تقوم عنده بكل خبر جاء هذا المجئ ، حتى يكون عنده العلم بأنهما قد اجتمعا من دهرهما مرة . فصاعداً ، أو تشافها بالحديث بينهما ، أو يرد خبر فيه بيان اجتماعهما وتلاقيهما مرتين دهرهما فما فوقها ، فإن لم يكن عنده علم ذلك ، ولم تأت رواية صحيحة تخبر أن هذا الراوى عن صاحبه قد لقيه مرة ، وسمع منه شيئًا لم يكن في نقله الخبر عمن روى عنه ذلك والأمر كما وصفنا حجة ، وكان الخبر عنده موقوفا . . . إلى أن قال : « وهذا القول - يرحمك الله - فى الطعن فى الأسانيد قول مخترع ، مستحدث ، غير مسبوق صاحبه إليه ،ولا مساعد له من أهل العلم عليه ، وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار

---

(١) السابق ص٢١.

والروايات ، قديمًا وحديثًا ، أن كل رجل ثقة ، روى عن مثله حديثا ، وجائز ممكن لقاؤه ، والسماع منه لكونهما جميعًا كانا في عصر واحد ، وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتمعا ، ولا تشافها بكلام ، فالرواية ثابتة ، والحجة بها لازمة ، إلا أن يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوى لم يلق من روى عنه ، ولم يسمع عنه شيئًا ، فأما والأمر مبهم على الإمكان الذي فسرنا ، فالرواية على السماع أبدا ،حتى تكون الدلالة التي بينا»[1] .

وهو يعنى بهذا الكلام الإمام البخارى ، لأنه هو الذى اشترط ما عابه والفرق بينهما أن مسلما يعتمد على ثقة الراوى ، وحسن الظن به ، فما دام قد روى عن شخص عاصره فالأصل أنه لقيه ، فلا ينفى هذا الأصل إلا بقرينة تثبت عكس ذلك ، بخلاف البخاري الذى احتاط فى هذا الأمر ، لأن لفظة عن فلان تحتمل أنه سمعه منه ، أو سمعه من شخص آخر سمعه منه ، فالجهل بالواسطة يوجب التوقف ، حتى يتأكد أنهما مع معاصرتهما التقيا .

وهكذا نرى أن الفرق بينهما ضئيل ، وإن كان البخارى أكثر احتياطا وإذا كان لم يسبق إلى هذا الشرط فهو شرط حسن .

(هـ) اشترط أيضًا أن يذكر أولا حديث الحفاظ ، ثم الذين يلونهم - على سبيل المتابعة والاستشهاد - وطرح أحاديث رجال الطبقة الثالثة.

(١) مقدمة مسلم للصحيح جـ١ ص١٢٩ ، ١٣٠ .

قال القاضي عياض : « وقد فاوضت فى تأويلى هذا ، ورأيى فيه ، من يفهم هذا الباب فما رأيت منصفا إلا صوبه ، وبان له ماذكرت ، وهو ظاهر لمن تأمل الكتاب وطالع مجموع الأبواب»[1] .

وذلك لأن مسلما نفسه صرح بهذا الشرط، ولكن العلماء اختلفوا فى فهمه ، قال مسلم فى مقدمته للصحيح : « ثم إنا - إن شاء الله - مبتدئون فى تخريج ماسألته وتأليفه ، على شريطة سوف أذكرها لك ، وهو أنا نعمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله - ﷺ - فنقسمها على ثلاثة أقسام ، وثلاث طبقات من الناس ، على غير تكرار» .

ثم ذكر القسم الأول وهى « الأخبار التى هي أسلم من العيوب من غيرها ،أنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة فى الحديث وإتقان» .

ثم ذكر القسم الثانى وهو : « أخبار يقع فى أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان كالصنف قبلهم ، على أنهم وإن كانوا فيما وصفنا دونهم ، فإن اسم الشهرة والصدق وتعاطى العلم يشملهم» .

ثم ذكر القسم الثالث ، وهو أخبار عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون - أو عند الأكثر منهم - فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم»[1] .

ولذلك فإن بعض النقاد عاب على مسلم أن يخرج لرجال هذا

---

(١) ذكره عنه النووي في مقدمته للشرح جـ١ ص٢٣،٢٤ .

(٢) انظر مقدمة مسلم للصحيح مع شرح النووي جـ١ / ٤٨-٥٥ .

القسم الثانى ؛ لأن فيهم بعض الضعف .

وقد دافع ابن الصلاح عن ذلك بوجوه موجزها ، أن هذا الضعيف عند غيره ثقة عنده ، وأنه لا يقال يقدَّم الجرح على التعديل ، لأنه يقدم عليه إذا كان مسببًا مفسرًا ، أو أن يكون ذلك واقعًا فى المتابعات والشواهد ، لا فى الأصل ، أو أن يكون ضعف الراوى الضعيف قد طرأ عليه بعد أخذ الإمام مسلم عنه كالاختلاط مثلا[1] .

منهج الإمام مسلم فى صحيحه :

نلخص منهج الإمام مسلم فى النقاط التالية :

١ - جملة ما فى صحيح مسلم حوالى أربعة آلاف حديث ، وقد رتبها ترتيبًا حسنًا ، وقد بدأه بمقدمة هامة ذكر فيها تقسيم الأخبار ، وشرطه فيما سيخرجه منها فى صحيحه ، وأحوال الرواة، والكشف عن عيوبهم، وبيان حرمة الكذب فى حديث رسول الله - ﷺ - والحث على التثبت فى الرواية ، والنهى عن الرواية عن الضعفاء، وبيان أن الإسناد من الدين ، ثم عرَّج على صحة الاستدلال بالحديث المعنعن دون اشتراط اللقيا ، وأفاض فى ذلك ، ورد على من اشترط اللقيا غير مكتف بالمعاصرة .

٢ - ثم ذكر أحاديث الكتاب بادئًا بأحاديث الإيمان ، فالطهارة، فالصلاة، فالزكاة ، فالنكاح ، فالطلاق، فاللعان ، فالعتق،

---

(١) انظر تفصيل ذلك في مقدمة النووي للشرح ١/ ٢٥ .

فالبيوع، فالمساقاة ، فالمزراعة، فـالفرائض ، فالهبات ، فالوصية ، فالنذر ، فـالأيمان، فالقسـامة ، فالحـدود ، فالأنصبـة ، فاللقطة، فالجـهاد والسـير ، فـالإمارة ، فـالصيـد والذبائح، فالأضـاحي، فـالأشربة ، فـاللبـاس ، والزينة ، فالاداب ، فـالسـلام ، فقـتل الحـيات، وغـيرها ، فـالألفاظ من الأدب وغـيرها ، فـالشعـر ، فالفـضائل ، فالبـر والصلة ، فالقـدر ، فالعلم، فالذكـر والدعاء والتوبة والاستغفار، فالرقاق، فالتوبة ، فصفات المنافقين ، فصفات القـيـامة، والجنـة والنار ، فالـفتن ، وأشراط الـساعـة فـالزهد ، فالتفسير.

٣ - لم يضع للأحاديث تراجم ، إنما ذكرها غُفْلا ، إما لخوفه من طول الكتاب ؛ مما يسبب الإملال ، وأما الرغبة فى أن يترك للقارئ حرية الفهم والاستنباط عكس الترجمـة ، التى قد توحى باختيار المصنف ، مما قد يؤثـر على ميول القـارئ، وأما مـا نراه من تراجم للكتب والأبواب فإنما هى من صنيع الشـراح . وأحسن ما وضع له تراجم تفصيلية هو الإمام النووى .

٤ - كـما يجـمع الأحاديث المتـعلقـة بالموضوع فى مكان واحـد ، ولا يجـزئ الحديث ولا يعـيده إلا إذا دعـته الضـرورة إلى ذلك ، مع تعدده الروايات لـلحديث الواحد ، حـسب الاقسـام التى ذكرها ، وحدد من يخـرج له منها ؛ ولذلك قـال : « فتقـسمهـا على ثلاثة أقسام ، وثلاث طبقـات من الناس، على غير تكرار ، إلا أن يأتى

موضع لا يُستَغنَى فيه ، عن ترداد حديث فيه زيادة معنى أو إسناد يقع إلى جنب إسناد، لعلة تكون هناك ، لأن المعنى الزائد فى الحديث المحتاج اليه يقوم مقام حديث تام ، فلابد من إعادة الحديث الذى فيه ما وصفنا من الزيادة ، أو أن يتصل ذلك المعنى من جملة الحديث على اختصاره إذا أمكن ، ولكن تفصيله ربما عسر من جملته ، فإعادته بهيئة إذا ضاق ذلك أسلم ، فأما ما وجدنا بدا من إعادته بجملته من غير حاجة منا إليه ، فلا نتولى فعله إن شاء الله»[1] .

عناية الأمة الإسلامية به :

تبدو هذه العناية فى الشروح الكثيرة - نسبيا - التى قام بها جملة من كبار العلماء ، كما تبدو أيضا فى محاولة اختصاره لتقريب الافادة منه ، والانتفاع به من جانب كثير من الناس .

أما أهم شروحه فيمكن إيجازها فيما يلى :

١ - (إكمال المعلم فى شرح صحيح مسلم) للإمام القاضى عياض (ت٥٤٤هـ) . وبعض أجزائه موجودة مخطوطة بدار الكتب المصرية.

٢ - المنهاج فى شرح صحيح مسلم للإمام النووى (ت٦٧٦هـ) المشهور باسم : شرح صحيح مسلم ، وقد طبع مع الصحيح عدة طبعات،

---

(١) مقدمة مسلم جـ١ ص ٥٠، ٥١ .

وقد قدم له بمقدمة هامة فى أصول الحديث ، وتعتبر مفتاحًا لصحيح مسلم .

٣ - «إكمال المعلم» لأبى عبد الله محمد بن خليفة الدشتانى (ت٨٢٧هـ) .

٤ - وكان الأستاذ الدكتور محمد محمد أبو شهبة ، قد بدأ بوضع اللبنات الأولى لشرح مبسوط له ؛ فشرح بعض موضوعاته فى ثلاثة أجزاء أثناء تدريسه الحديث ، فى كلية أصول الدين - جامعة الأزهر -[١] ؛ ولا ندرى أأتمه أم لا ، فلعل الله يوفق لإتمامه إن لم يكن أتمه ،؛ لما فى ذلك من منفعة عامة لجميع المسلمين .

١ - وأما مختنصراته فأشهرها مختصر الشيخ المرسى أبى عبد الله شرف الدين محمد بن عبد الله (ت٦٥٦هـ) .

٢ - ومختصر القرطبى ؛ أحمد بن عمر بن إبراهيم (ت٦٥٦هـ) .

٣ - مختصر المنذرى : الحافظ زكى الدين عبد العظيم ابن عبد القوى (ت٦٥٦هـ)[٢] .

---

(١) الكتب الستة ص١٠١ .

سنن أبي داود

المؤلف : هو الإمام الثبت ، سليمـان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدى السجستانى . ولد سنة (٢٠٢هـ) وتوفى سنة (٢٧٥هـ) .

وقد رحل إلى معظم الأمصـار الإسلاميـة ، فرحل إلى الحـجاز ومصر والشـام ، والعراق ،والجزيرة وخراسان ، وقد اتخـذ من البصرة مركزا لنشر علمه ، فعمرت به وأصبـحت كعبة لقصاد علمه الغزير بسنة رسول الله - ﷺ - .

تلقى العلم على أعلام عصره مـن أهمهم : أحمد بن حنبل الذى يكن له تقديراً خـاصًا، ويحاول أن يتشـبه به فى كل شىء ، ولذلك لما ألف السنن عرضه عليه ، فاستجاده أحمد واستحسنه ، ومنهم مسلم بن إبراهيم ، وعبد الله بن رجاء ، وأبو الوليد الطيالسى ، وغيرهم .

وقد تتلمذ عليه ، وأخذ عنه العلم كثـير من التلاميذ الذين أصبح بعضـهم من أئمة رواية الحـديث ، منهم عبـد الرحمن النسـائى ، وأبو عيسى الترمذى ، وأبو على اللؤلؤى ، وأبو بكر بن داسة، وابنه أبو بكر ابن أبى داود وغيرهم .

مصنفاته :

وقد صنف أبو داود العـديد من الكتب منها : كـتاب السنن الذى سنعرضـه عليك الآن ، وكتـاب المراسيل ، وكتـاب القدر ، وفـضائل

الأعمال وغيرهما ، ولكن أشهرها وأبقاها وأكثرها فائدة هو كتاب السنن.

شرطه فى كتابه :

ذكر أبو داود شرطه فى كتابه هذا ، خلال رسالته التى كتبها لأهل مكة يعلمهم فيها بهذا الشرط ، قال : « سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التى فى كتاب السنن أهى أصح ما عرفت فى هذا الباب ؟ فاعلموا أنه كذلك ، إلا أن يكون قد روى من وجهين صحيحين ، أحدهما أقدم أسنادًا ، والآخر صاحبه أقوم فى الحفظ ، فربما كتبت ذلك ، ولا أدرى فى كتابى من هذا عشرة أحاديث ، وإن كان فى الباب أحاديث صحاح فإنه يكبر ، وإنما أردت قرب منفعته ، وليس فى كتاب السنن الذى صنفته عن رجل متروك الحديث شىء ، فإن ذكر لك عن النبى - ﷺ - سنة فيما خرجته فاعلم أنه حديث واهٍ ، إلا أن يكون فى كتابى من طريقة أخرى ، فإنى لم أخرج الطرق ، لأنه يكثر على المتعلم ، ولا أعرف أحدًا جمع على الاستقصاء غيرى»[1] .

ويفهم من ذلك عدة أمور منها :

١ - اختار أبو داود واشترط على نفسه أن يخرج أصح ما يعلم فى بابه.

٢ - قد يخرج بعض الأحاديث لعلو الإسناد ، مع أن غيرها فى بابها أقوى إسنادا من حيث الحفظ ، وأن هذا النوع من الأحاديث فى السنن قليلة لا تعدو عشرة .

---

(١) شروط الأئمة الخمسة ص ٥٤ ، ٥٥.

٣ - يكتفى ببعض الأحاديث الصحيحة فى الباب دون استقصاء لكل الصحيح ، حتى لا يطول الكتاب .

٤ - اشترط ألا يروى عن متروك أى مجمع على تركه ، ومعنى هذا أن فى أسانيد حديثه رجالاً مختلفا فى عدالتهم ، ورجالا مجمعًا على عدالتهم .

٥ - ونضيف أنه قد ينبه على بعض الرواة الضعفاء ، ومن ضَعَّفَهم ، وسبب ضعفهم ، ولكنه أحيانا يسكت ، فما سكت عنه ، إن كان فى أحد الصحيحين ، فحكمه حكمها ، وإن لم يكن فإن صححه أحد الأئمة فصحيح، وإلا بحثنا فى رواته ؛ « ولذلك فليس من الدقة فى شىء أن نعتمد على الحديث لمجرد وجوده فى سنن أبى داود؛ لأنه قد يكون مما ذكره وسكت عنه ، ولكننا نوصى الباحث ألا يأخذ بالأحاديث التى سكت عنها أبو داود إلا بعد التمحيص والتوثيق ، حتى يعلم درجتها من الصحة ، أو الحسن أو الضعف»[1] .

مقصده من تصنيفه :

قصد أبو داود - كما هو واضح من الكتاب نفسه - أن يقصر مصنفه على أحاديث الأحكام الشرعية فقط، دون ذكر للمواعظ والآداب، والرقاق، والتاريخ ، والتفسير إلا بالقدر اليسير جدا ، ولكن

(١) الكتب الصحاح الستة ص ١١٣ .

ليس كهدف اساسى ؛ ولذلك فإن كتابه يعتبر خطوة جديدة فى مجال التصنيف فى الحديث، أعطاه أهمية خاصة ، فهو هنا لم يهتم بإفراد الصحيح فقط بالتأليف، كما صنع البخارى أو ذكر الصحيح ومعه طرقه من المتابعات والشواهد ، كما فعل مسلم ، إنما هو يهتم بذكر السنن التى تستنبط منها الأحكام الشرعية فقط ؛ ولذلك فقد أفاد الفقهاء من هذا الكتاب فى الاستدلال أكثر من غيره ، لحسن ترتيبه الأحاديث على الأحكام ، وإن كان هذا لا يمنع من أنه فى نهاية الكتاب - ذكر بعض الكتب عن الآداب ، والفتن والملاحم ، وما إلى ذلك .

منهجه فى تأليفه :

ذكر أبو داود أنه جمع من حديث رسول الله - ﷺ - خمسمائه ألف حديث ، ثم انتخب منها أربعة آلاف حديث وثمانمائة حديث (٤٨٠٠)[1]، وإن كان بعض الباحثين عدها فكانت (٥٢٧٤) حديث ، وذلك راجع إلى أن بعض العادين قد يعتبر الحديث المكرر حديثا واحدا، وقد يعتبرهما البعض حديثين ، والطريقتان معروفتان عند المحدثين .

١ - قسم أبو داود هذه المادة الغزيرة من الأحاديث النبوية إلى كتب، وقسم الكتب إلى أبواب: فكانت (٣٥) كتابا ، وعدد الأبواب (١٨٧١) بابا ، منها ثلاثة كتب لم يبوب فيها أبوابا ، وهى كتاب الفقه ، ويشتمل على عشرين حديثا ، وكتاب الحروف والقراءات

---

(١) شروط الأئمة الخمسة ص ٥٥.

ويشتمل على أربعين حديثا ، وكتاب المهدى ويشتمل على اثنى عشر حديثا.

٢ - رتب الكتاب ترتيبًا فقهيًا حسنًا ، فبدأ بكتاب الطهارة ، فالصلاة ، فالجهاد ، فالضحايا ، فالصيد ، فالوصايا ، فالفرائض، فالخراج ، والإمارة والفئ فالجنائز، فالأيمان، والنذور ، فالبيوع والإيجارات، فالأنصبة، فالعلم، فالأشربة ، فالأطعمة ، فالطب، فالعتق ، فالحروف والقراءات، والحمام، واللباس، والترجل، فالخاتم، فالفتن ، فالمهدى ، فالملاحم ، فالحدود ، فالميراث ، فالسنة ، فالأدب .

وأكثر هذه الكتب أبوابًا هو كتاب الصلاة حيث اشتمل على (٣٦٧) بابا ، وأصغر هذه الكتب أبوابا هو كتاب الحمام حيث اشتمل على ثلاثة أبواب فقط ، ويليه كتاب الصيد حيث اشتمل على أربعة أبواب فقط[١] .

ويلاحظ أن ترتيبه للكتب ترتيب منطقى إلى حد كبير ، غير أنه يلاحظ عليه ذكر كتاب الجنائز بين الخراج والإمارة والفئ من جهة ، والأيمان والنذور من جهة مع بعد المناسبة بينهما ، ولعل مكانه المناسب بعد كتاب الصلاة وقبل كتاب الزكاة، كما هو المشهور فى كثير من كتب الحديث والأحكام ، وكذلك ذكره كتاب الحروف

(١) انظر إحصائية فى ذلك ذكرها الشيخ محيى الدين عبد الحميد في تقديمه للسنن جـ١ ص١٣-١٦ طبعة دار إحياء السنة النبوية .

والقراءات بين كتابي: العتق من جهة، وكتاب الحمام، واللباس، والترجل من جهة أخرى، وكان الأولى به أن يذكر بعد الديات ، وقبل كتاب السنة ، والآداب ، وعلى كل فهذه وجهة نظر ،ولعل أبا داود لاحظ مناسبات أدق ، فرتب كما رتب انطلاقا منها ، وتحقيقا لها.

٣ - ويضع لكل باب ترجمة إلا نادرا[١] ، ويلاحظ على أنه يختار ترجمة محايدة إلى حد كبير ، لأنه يذكر أحاديث السنن التي عليها عمل كثير من الفقهاء من ذلك مثلا قوله : « باب الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه من آخر الركعة » ،وقد ذكر تحتها حديثين يفهم من أحدهما أن صلاته صحيحة ومن الآخر أنه أحدث قبل تمام الصلاة فصلاته ناقصة، وكثيراً ما يذكر كل اتجاه فقهي تحته ترجمته، ويذكر ما يشهد له من السنن ، مثلا ذكر باب ما يقطع الصلاة[٢] ، ثم باب من قال : المرأة لا تقطع الصلاة[٣] ، ثم باب من قال : الحمار لا يقطع الصلاة[٤]، ثم باب من قال الكلب لا يقطع الصلاة[٥] ، ثم باب من قال : لا يقطع الصلاة شيء[٦] ، ومثله

---

(١) ومن ذلك النادر ما ذكره في كتاب الصلاة في باب بدون ترجمة ، وذكر تحته الاحاديث من رقم ٧٤٣ إلى ٧٤٧ جـ١ / ١١٩.

(٢) ١/ ١٨٧.

(٣) ١/ ١١٩٠

(٤)١/ ١٩٠.

(٥) نفس المرجع

(٦) نفس المصدر .

أيضـا أبواب قراءة الفـاتحة ، باب تـرك القراءة فى صـلاته بفاتحـة الكتاب[١] ، ثم باب من ترك الـقـراءة بفـاتحـة الكتـاب إذا جـهـر الإمام[٢]، ثم باب من ترك القراءة إذا لم يجهر[٣] .

وقد يشير فـى الترجمة إلى اختـياره من ذلك مـثلا قـوله باب : الوضوء من مس الذكر ، بـاب الرخصة فى ذلك[٤] ، وقوله باب فى ترك الوضوء مما مست النار[٥] ، وقوله باب الوضوء من اللبن ، ثم باب الرخصة فى ذلك[٦] .

٤ - وفى خلال ذكره لأسانيد الأحاديث ومتونها، يلاحظ عليه عدة أمور منها :

أ) الدقة فى نسبة كل لفظ لقائله عند تعدد الرواة عن الشيخ الواحد مثال ذلك قوله : حدثنا مسـدد بن مسرهد ، ثنا حماد بن زيد وعـبد الوارث ، عن عـبد العـزيز بن صهـيب ، عن أنس بن مـالك ، قال : كـان رسول الله - ﷺ - إذا دخل الخـلاء ، قال: (. . . مسدد) عن حماد : « اللَّهُمَّ أنِّى أعُوذُ بِكَ» .

وقال عن عبد الوارث : «أعُوذُ باللهِ مِنْ الْخُبْثِ والْخَبَائِثِ»[٧].

ب) قد يذكر نقـدا على الرواة فيذكر ما لهم وما عليـهم مثال ذلك

---

(١) ١/٢١٦.
(٢) ١/٢١٨
(٣) السابق .
(٤) ١/٤٦.
(٥) ١/٤٨.
(٦) ١/ ٥٠.
(٧) ١/٣ وانظر ص ٦ حديث رقم ٢٠.

قوله عن عمرو بن نايف : رافضى ، رجل سوء ولكنه كان صدوقا فى الحديث[1]، وقوله: قال يحيى بن معين : عينية - يعنى - يعنى ابن منصور - ثقة ، وكان أحمد بن حنبل لا يروى عنه ، لأنه كان ينظر فى الرأى[2] .

وقد يقارن بين الأسانيد كأن يقول : وهذا أصح من ذلك[3] .

جـ) كما أنه قد يتعرض لمتون الأحاديث يذكر المراد ببعض الألفاظ خصوصا إذا كان تفسيرها مختلفا فى تحريره ، وأنه نتج عن هذا الاختلاف اختلاف الحكم الفقهى، ومن ذلك حديث أنس: «كانَ النَّبى - ﷺ - يَتوضَّأُ بِإِنَـاءٍ يَسَعُ رَطْلَين وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ . . .» .

قال أبو داود : وسمعت أحمد بن حنبل يقول : «الصاع خمسة أرطال ، وهو صاع ابن أبى ذئب وهو صاع النبى -ﷺ-[4].

د) كما أنه قد يشير إلى آراء بعض أئمة الفقه ، فقد ذكر بسنده عن ربيعة أنه كان لا يرى على المستحاضة وضوءًا عند كل صلاة ، إلا أن يصيبها حدث غير الدم فتتوضأ ، قال أبو داود هذا قول مالك[5].

---

(١) ١/ ٧٧.　　(٢)جـ/ ٨٣.

(٣) جـ١/ ١٤٧ .

(٤) ١/ ٢٤.

(٥) السابق٨٢ .

هـ) وقد يعلّقُ على متـون بعض الأحاديث بذكر قواعد فقهـية عامة أشـبة بالقـواعد الأصـولية من ذلك مـثلا قـوله : « إذا تنازع الخبران عن رسول الله -ﷺ- نظر إلى مـا عمل به أصحابه من بعـده .. وذلك فى تعلـيقـه عـلى باب لا يقطع الصـلاة شئ»[1] .

٥ - لا يكتفي بذكـر الصحيح ، إنما يـذكر الضعـيف أيضا ، ولكن مع التنبيـه عليه غالبـا ، وذكر الضعيف مع التـنبيه عليه - من وجـهة نظرى - أهم من الاكتـفاء بالصحيح ، لأن فـيه زيادة علم ، وهذا كثير في السنن منه .

«كان النبى -ﷺ- إِذَا دَخَلَ الْخَلاءَ وَضَعَ خَاتَمهُ»

قال أبو داود : هذا حديث منكر ، وإنما يعرف عن ابن جرير ، عن زياد بن سعـد ، عن الزهرى أن النبى -ﷺ- «اتَّخَذَ خَـاتِمًا مِنْ وَرِقٍ ثُمَّ ألقاه» والوهم فيه من همام ، ولم يروه إلا هَمَّام[2] .

٦ - قـد يكرر الحديـث بتمـامـه ، دون أية زيادة أو نقص فى سنده أو متنه، ذلك لتعدد مـواطن الاستدلال به ، ولكن ذلك قليل ، ومن ذلك القليل تـكراره حـديث عـائشـة قـالت : «كـان رسـول الله -ﷺ- لا يُصلى فى شـعرنا أو فى لحـفنَا» فـقد ذكـر تحت رقم

---

(١) ص١٩١ .

(٢) ١/ ٥ وانظر ايضا الحديث رقم ٦٨ جـ١/ ٤٠-٤١،رقم ١٥٩جـ١/ ٤١ ورقم ٢٠٢/١ جـ١/ ٥٢، ورقم ٢١٣جـ١/ ٥٥، رقم ٢٨ جـ١ ٥٨، رقم ٢٤٨ جـ١/ ٦٥.

٣٦٧، باب فى شعر النساء من كتاب الصلاة ، ثم كرر برقم ٦٤٣[١]، فى كتاب الصلاة أيضا . باب : الصلاة فى شعر النساء[٢] .

وحديث ابن عمر قال : قال رسول الله -ﷺ- : «لَوْ تَرَكْنَا هَذَا البَابِ لِلنِّسَاء»

قال نافع : فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات .

وقال عبد الوارث قال عمر : وهو أصح ، فقد ذكره تحت رقم ٤٦٢ ، كتاب الصلاة ، باب : فى اعتزال النساء فى المساجد عن الرجال[٣]، فقد كرره تحت رقم ٥٧١ كتاب الصلاة باب التشديد فى ذلك (أى خروج النساء إلى المسجد)[٤] .

٧ - ذكره فتاوى بعض التابعين ، إما لأنه يعتبرها أحاديث موقوفة ، لأنها فيما لا مجال للعقل للقول به ، أو لأنه يرجح الاستدلالات بفعل التابعين وآرائهم فيما اختلف فيه من الأحاديث، إذا لم توجد أفعال للصحابة ، أو اختلف فيه أفعال الصحابة أيضًا .

ففتاوى التابعين واختيارهم أدل على المنهج السليم ، لأنهم أقرب إلى الوحى ، وأعلم بالسنة بعد الصحابة من غيرهم .

---

(١) ١/١٠١ .

(٢) ١/١٧٤.

(٣) ١/١٢٦.

(٤) ١/١٥٦.

من ذلك مثلا عن عطاء أنه كره الوضـوء باللبن والنبيذ ، وقال : «إنَّ التيمم أعجب إلى منه»[1] .

وأيضًا مـا ذكره عن ابن خلدة قـال : سألت أبا العـالية عن رجل أصابته جنابة وليست عنده ماء ، وعنده نبيذ ، أيغتسل به ؟ قال : لا .

ومثله ما ذكره عن محمد بن عثمان أنه قال للقاسم بن محمد عن المستحاضة فقال : « تدع الصلاة أيام أقرائها ، ثم تغتسل فتصلى ، ثم تغتسل فى الأيام. . . . » .

ثناء العلماء عليه :

لهذا كله استحق كتاب السنن ثناء العلمـاء الفقهاء الذين عرفوا له قدره ، حـتى قـال ابن الأعرابى « لو أن رجـلا لم يكن عنده شىء من كتب العلم ، إلا المصـحف الذى فيـه كلام الله تعالى ، ثم كـتاب أبى داود ، لم يحتج معهما إلى شىء من العلم ألبتة» .

وقال ابن القـيم : « كتاب السنن لأبى داود سليمـان بن الأشعث السجـستـانى رحمه اللـه ، من الإسلام بالموضع الذى خصـه الله به ، بحيث صار حكما بين أهل الإسلام، وفصلا فى موارد النزاع والخصام، فإليه يتحـاكم المنصفون ، وبحكمه يرضى المحققـون ، فإنه جمع شمل أحاديث الأحكام ، ورتبـها أحسن ترتيب ، ونظمهـا أحسن نظام ، مع انتقائها أحسن انتقاء ، وأطراحه منها أحاديث المجروحين والضعفاء .

---

(١) ١/ ٢٢ .

عناية العلماء به :

وتتضح هذه العناية فى شرحهم له ، واختصارهم لأحاديثه ، وتهذيب مختصراته ، فمن شروحه ما يلى :

١ - معالم السنن : وهو شرح وسط ، اعتنى فيه باللغات ، وتحقيق الروايات ، واستنباط الأحكام ، والآداب ، وصاحبه هو أبو سليمان أحمد بن إبراهيم البستى الخطابى(ت ٣٨٨هـ) وهو مطبوع .

٢ - عون المعبود على سنن أبى داود ، اقتصر فيه على كشف بعض اللغات العربية ، والعبارات الصعبة ، على سبيل الاختصار والترجيح ، بين بعض الأحاديث إيجازاً ، ومؤلفه هو : شرف الحق: محمد أشرف بن على حيدر الصديق العظيم أبادى . وقد طبع فى الهند.

٣ - المنهل المعذب المورود . شرح سنن أبى داود ، ومؤلفه هو : الشيخ محمود خطاب السبكى ، مؤسس الجمعية الشرعية بمصر، وهو شرح مبسوط ، اهتم فيه ببيان تراجم رجال الحديث ، وشرح ألفاظه ، وبيان معناه ،وما يستفاد منه من الأحكام والآداب ، مع ذكر من أخرج الحديث غير أبى داود ، وبيان حال كل حديث من حيث الصحة أو الحسن أو الضعف، وقد واتاه أجله قبل الفراغ منه، وقد طبع اكثر من مرة ، وهو فى رأيى : خير شرح لسنن أبى داود ، وقد أتمه ابنه الشيخ أمين خطاب على نفس نهج الشيخ محمود خطاب - رحمهما الله - .

مختصرات السنن منها :

مــختــصــر سنن أبى داود للحافظ عــبــد العظيم بن عــبد القــوى المنذرى، ويمتاز بتخــريج أحاديث السنن ، وبيان ما فى بعــضها من علل حديثية .

وقــد هذّب ابن القيم مــحــمد بن أبى بكــر (٧٥١هـ) مختــصــر المنذرى، وزاد عليه فصحح أحاديث لم يصــححها ، وأزال إشكال متون لم يزل إشكالها .

وقد طبع مــعالم السنن ، مع مختــصر المــنذرى ، مع تهذيب ابن القيم فى كتاب واحد بمصر .

سنن الترمذي

المؤلف : هو الإمام الحافظ ، أبو عيسى ، محمد بن عيسى ، بن سَوْرة، بن الضحَّاك ، السلمى ، الترمذى ، أحد الأئمة المحدثين الأعلام ، وصاحب التأليف المشهورة ، والآثار الباقية ، ولد سنة تسع ومائتين (٢٠٩هـ) وتوفى سنة تسع وسبعين ومائتين (ت٢٧٩هـ).

رحل فى طلب العلم إلى كثير من بلدان العالم الإسلامى منها : الحجاز ، والعراق ، وخراسان ، وغيرها . وفى هذه البلدان قابل مشاهير العلماء ، وتلقى عليهم ، وأخذ عنهم .

من أشهر شيوخه : الإمام البخارى ، والإمام مسلم ، وأبو داود، وقتيبة بن سعيد ، وإسحاق بن موسى ، ومحمود بن غيلان ، وسعيد ابن عبد الرحمن، ومحمد بن بشار، وعلى بن حجر، وأحمد بن منيع ، ومحمد بن المثنى . . . وغيرهم .

وقد تلقى عليه العلم الكثيرون منهم : أبو العباس محمد بن محبوب المحبوبى ، راوية كتاب الجامع ، ومكحول بن الفضل ومحمد ابن محمود بن عنبر ، وحماد بن شاكر ، والهيثم بن كليب الشاشى . . . وغيرهم .

وقد صنف الترمذى العديد من المصنفات ، فى رواية الحديث ، وعلله ، ورجاله منها : كتاب الجامع ، والعلل ، والتاريخ والشمائل النبوية ، والزهد ، والأسماء والكنى . . . وغيرها[١] .

---

(١) تذكرة الحفاظ للذهبي جـ٢ ص١٨٧ .

تسمية الكتاب :

وهذا الكتـاب - الذي نحن الآن بصـدد الحديث عنه - أشـتهـر باسم: جامـع الترمذى ، كـما يقـال له أيضًا : سنن التـرمذى ، ولكن الاسم الأول أكثر شـهرة ، بيد أن تسميته بالجامع الصحـيح للترمذى، وبإضفاء وصف الصـحة عليه تساهل من بعض العلمـاء ، كالحاكم أبى عبد الله ، والخطيب البغدادى اللذين أطلقا ذلك عليه ، قال ابن كثير: « وهذا تساهل منهما ، فإن فيه أحاديث كثيرة منكرة»[1] .

شرط الترمذى فى تصنيفه :

ذكر الترمـذى شرطه فى هذا الكتاب بقوله : «جـميع ما فى هذا الكتاب هو مـعمول به ، وبه أخـذ بعض أهل العلم ، ما خـلا حديثين . . . »[2] وقبل أن نذكـر ماهما هذا الحـديثان ؟ وهل كمـا ذكر ، وعلل لهما ؟ نوضح أن العلمـاء والنقاد رأوا أن هذا الشرط : « شرط واسع ؛ فإن على هذا الأصل كل حديث احتج به محتج، أو عمل بموجبه عامل أخرجه، سـواء أصح طريقه أم لم يصح ، وقد أزاح عن نفـسه الكلام، فإنه شفى فى تصنيفه، وتكلم على كل حـديث بما يقتضيه»[3]؛ ولذلك لم يتمـحض للصحيح فقط ، بـل اشتمل على الصحـيح ، والحسن ، والضعيف ، وخصـوصا فى أبواب المناقب ، فإن هذه يتسامح فيـها كما

(١) الباعث الحثيث لابن كثير ص١٢ طبعة دار الفكر .

(٢) جامع الترمذي ٥/ ٢٩٢ ، طبعة دار الفكر .

(٣) شروط الائمة للمقدسى ص١٣ .

لا يتسامح فى غيرها من أحكام الحلال والحرام، ولكنه لم يخرج فى حديثه عن الكذّابين والوضّاعين .

قال الحافظ ابن رجب فى شرح علل الترمذى : « أعلم أن الترمذى خرّج فى كتابه الحديث الصحيح ، والحديث الحسن ، وهو ما نزل عن درجة الصحيح ، وكان فيه بعض ضعف ، والحديث الغريب . والغرائب التى خرجها فيها بعض النكارة، ولا سيما فى كتب الفضائل، ولكنه يبين ذلك - غالبا ولا يسكت عنه ، ولا نعلم أنه خرّج عن متهم بالكذب ، متفق على اتهامه حديثا بإسناد منفرد ، إلا أنه قد يخرج حديثا مرويا من طرق ، أو مختلفا فى أسناده ، وفى بعض طرقه متهم، وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب[1] ، ومحمد ابن السائب الكلبى[2] ، نعم ، قد يخرج عن سئ الحفظ ، وعمن غلب على حديثه الوهم ، ويبين ذلك غالبا ، ولا يسكت عنه»[3] .

ولذلك فإن أحاديثه ليست على درجة واحدة ، إنما هى أربعة أقسام :قسم صحيح مقطوع به ، وهو ما وافق فيه البخارى ومسلما ، وقسم على شرط أبى داود والنسائى، وابن ماجه ، وقسم أخرجه

(١) شروط الائمة الخمسة للحازمى ، هامش ص ٤ من نقل الشيخ محمد زاهد الكوثري .

(٢) شامى من أهل دمشق، هالك ، اتهم بالزندقة ، فصلب كما أتهم بالكذب ووضع الحديث ، انظر ترجمته فى ميزان الاعتدال للذهبى جـ٣/ ٥٦١ تحقيق على محمد البجاوى (طبعة حلبى)

(٣) هو أبو النضر الكوفى المفسر ، ليس بثقة ، كذاب ، السابق ٥/ ٥٥٦-٥٥٩.

للضدية ، وأبان عن علته ،ولم يغفل ، قسم رابع ، أبان هو عنه[1] .

ونخلص من هذا أن من شرطه إلا يخرج عمن أجمعوا على اتهامه ، وأنه إذا خرج للضعفاء بالذات نبه عليهم وأنه يخرج الأحاديث التى عمل بها أى فقيه ، مع بيان علة المعلول ، وسبب ضعف الضعيف.

بقى أن نذكر هذين الحديثين اللذين استثناهما مما أخرجه ، وهما من وجهة نظره ليس عليهما عمل أحد من الفقهاء .

قال الترمذى «حديث ابن عباس ان النبي -ﷺ- جمع بين الظهر والعصر بالمدينة ، وبالمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر ، ولا مطر».

وحديث النبى -ﷺ- أنه قال : «إِذَا شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوه فَإِنْ عَادَ فِى الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ» ، وقد بينا علة الحديثين فى الكتاب[2] .

أما الحديث الأول ، فقد أخطأ فى زعمه أنه ليس عليه أحد من أهل العلم ، وأعله إعلالا لاقيمة له ، وبيان ذلك أنه ذكر حديث عكرمة عن ابن عباس ، عن النبى- ﷺ - قال : «مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ مَنْ غَيْر عُذْرٍ، فَقَدْ أَتَى بَابًا مِنْ أَبْوابِ الكَبَائِرْ»، يريد أن يقول: « إن ابن عباس ، الذى روى عنه الجمع ، وهو الذى روى عنه اعتبار

(١) شروط الائمة الستة ص ١٣ .

(٢) الجامع ٥/ ٢٩٢.

الجمع من أبواب الكبائر ،كأن هذه علة توجب رد الحديث لاضطرابه ، ولكنه ذكر أن فى سند هذا الحديث الأخير حنش : أبو على الرحبى، وهو ضعيف ضعفه أحمد»[1] ، ومعنى هذا أنه لا يقوى على معارضة حديث الجمع لضعفه، على أن حديث ابن عباس جواز الجمع لرفع الحرج ، أراد إلا يُحْرِجَ أمته . . . ولا شك أن رفع الحرج حكمة تكفى لتكون سببًا فى تخفيف الحكم . بينما الذى يعتبر من أبواب الكبائر الجمع بلا حرج فالجهة مُنْفَكَّةٌ .

وأما أنه مخالف لما عليه أهل العلم فغير صحيح . قال النووى : « وأما حديث ابن عباس - يعنى فى الجمع - فلم يجمعوا على ترك العمل به ، بل لهم أقوال : منهم . . . . وذهب جماعة من الأئمة إلى جواز الجمع فى الحضر للحاجة لمن لا يتخذه عادة ، واختاره ابن المنذر ، ويؤيده ظاهر قول ابن عباس : أراد ان لا يُحْرِجَ أُمَّته»[2] .

وأما الحديث الثانى وهو فى شأن جلد شارب الخمر ، «فَإِنْ عَادَ فى الرَّابِعةِ يُقْتَلُ» فهو كما علله ، وكما ذكر من أنه ليس العمل عليه لدى جميع العلماء ، وإنما كان في أول الأمر ، ثم نسخ بعد ، هكذا روى محمد بن إسحاق ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله، عن النبى - ﷺ - ثم ذكره . إلى أن قال : «ثم أتى النبى - ﷺ - بعد ذلك برجل قد شرب فى الرابعة فضربه ، ولم يقتله . .

---

(١) جامع الترميذي ١/١٢١-١٢١ .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم جـ٢/٢١٨ المطبعة المهدية .

فرفع القتل وكانت رخصة قال . والعمل على هذا عند عامة أهل العلم، لا نعلم بينهم اختلافا فى ذلك ، فى القديم والحديث»[1] .

منهجه فى تأليفه :

يشتمل الكتاب على خمسين وأربعة آلاف حديث(٤٠٥٠) ماعدا الأحاديث التى ذكرها فى خاتمة الكتاب ، والتى سماها : «كتاب العلل»، أما إذا أضفنا إلى ذ لك أحاديثها بلغت : سبعا ومائة وأربعة آلاف حديث (٤١٠٧)، وكان له فى توزيعها خلال الكتاب نهج خاص، يمكن إيجازه فى النقاط التالية :

١ - رتب الأحاديث ترتيبا فقهيا ، وكان يطلق على كل مجموعة متشابهة من الأبواب اسما خاصا، ثم يذكر تحتها الأبواب، بابا إثر باب ، وقد بدأها بأبواب الطهارة ، ثم أبواب العيدين ،ثم أبواب السفر ، ثم أبواب الزكاة ، ثم أبواب الصوم ، ثم أبواب الحج ، ثم أبواب الجنائز ، ثم أبواب النكاح ، ثم أبواب الرضاع ، ثم أبواب الطلاق ، واللعان ثم أبواب البيوع ، ثم أبواب الاحكام ، ثم أبواب الحدود ، ثم أبواب الصيد ، ثم الأضاحى ، ثم النذور ، والأيمان ، ثم السير ، ثم فضائل الجهاد ، ثم الجهاد ،ثم أبواب اللباس ، ثم الأطعمة ، ثم الأشربة ، ثم البر ،والصلة ، ثم أبواب الطب ، ثم أبواب الفرائض ، ثم أبواب الوصايا ، ثم أبواب الولاء

(١) جامع الترمذي جـ٢/ ٤٥٠ ابواب الحدود . باب من شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه.

والهبة ، ثم أبواب القدر ، ثم أبواب الرؤيا ، ثم أبواب الشهدات، ثم أبواب الزهد ، ثم أبواب صفة القيامة ، ثم صفة الجنة ، ثم صفة النار ، فالإيمان فالعلم فالاستئذان ، والآداب ،ثم الأمثال ، ثم فضائل القرآن ، ثم القراءات ، ثم التفسير ، ثم الدعوات ، ثم أبواب المناقب ، فأبواب الكتابة الجامعة خمسة وأربعون مجموعة من الأبواب ، وقد وضع لكل باب ترجمة مختصة » ولكن يلاحظ انه كثيرا ما ترك الابواب الداخلية بدون ترجمة .

٢ - بين درجة ما يذكر من أحاديث الباب فيقول : حديث صحيح، أو حسن أو غريب ، أو حسن صحيح ، كما يذكر أحيانا أن الحديث ضعيف وسبب ضعفه كذا من الأسباب .

٣ - يورد طريقا واحدا عن أحد الصحابة ، ويشير إلى غيرها فيقول : وفى الباب عن فلان وفلان .

٤ - يذكر العلماء الذين يحتجون بما ذكر عن حديث بطريقة مجملة كأن يقول ، وعليه جماعة من أهل العلم من الصحابة وغيرهم . أو يقول: وعليه بعض علماء الكوفة ، وقد يحدد . ومن أشهر من حدد اسماءهم : الثورى ، ومالك ، وابن المبارك ، والشافعى، وأحمد ، وإسحاق بن إبراهيم ، ولم ألاحظ أنه حدد أحداً من مدرسة أبى حنيفة كأبى حنيفة نفسه ، أو أحد تلاميذه ولعل السر فى ذلك يرجع إلى العداوة التقليدية ، التى كانت بين مدرسة

الحديث، ومدرسة الرأى ، وقد بين الترمذى نفسه سنده إلى من حدد أسماءهم من كبار الفقهاء[1] .

٥ - ثم يذكر الأحاديث المخالفة لوجهة النظر التى يميل إليها ، ومن أخذ بها ، أو بنسخها إذا كانت منسوخة ، وهذا يدل على فقهه ، فقد كان - رحمه الله - أحد عمد مدرسة فقهاء المحدثين[2] .

ويبدو أن الترمذى كان متحرجًا من ذكر الفقهاء ، وذكر ما ذكر من علل الحديث ، فى بداية الأمر ، ولكن يبدو أنه ارتاح لذلك أخيرًا، لما رأى فيه من فائدة تعود من وراء الانتفاع بكتابه ، وهو كما رأى فعلا ، قال : « وأما ما حملنا على ما بينا فى هذا الكتاب ، من قول لفقهاء، وعلل الحديث ، لأنا سئلنا عن هذا فلم نفعله زمانًا، ثم فعلناه ، لما رجونا فيه من منفعة الناس»[3] .

٦ - ثم ختمه بخاتمه قيمة ، بين فيها شرطه فى هذا الكتاب ، ومن نقل عنهم علل الحديث كالبخارى، وعبد الله بن عبد الرحمن، وأبى زرعة ، وغيرهم[4]، ثم ناقش فيها ست قضايا هامة ، تلقى الكثير من الضوء على الكتاب، ورأى مؤلفه فى بعض قضايا الحديث النبوى .

---

(١) انظر العلل فى آخر الجامع جـ٢ / ٢٩٢،-٢٩٤.

(٢) انظر دراسات فى السنة على الآلة الناسخة للزميل الدكتور رفعت فوزي ط ١٩٧٥، ١٩٧٦.

(٣) الجامع جـ٥ / ٣٩٤

(٤) السابق .

القضية الأولى :

وهى قضيــة الكلام عن الرواية ، وهل هذا يعتبر من الغــيبة التى نهى عنها الشرع ، وهل مرتكبها كمن يأكل لحم أخيه ميتًا ؟ لأنه : « قد عاب بــعض من لا يفهم على أهل الحــديث الكلام فى الرجــال ، وقد وجدنا غير واحد من الأئمة من التابعين ، وقد تكلموا فى الرجال . . . فإنما حــملهم على ذلك عندنا - والله أعلم - النصيحــة للمسلمين ، لا يظن بهم أنهم أرادوا الطعن على الناس والغيــبة ، إنما أرادوا - عندنا - أن يبينــوا ضعف هؤلاء ، لكى يعــرفوا ؛ لأن بعض الذين صنفــوا كان صاحب بدعة ، وبعضهم كان متهما فى الحديث، وبعضهم كان صاحب غفلة ، وكثــرة خطأ ، فأراد هؤلاء الأئمة أن يبينوا أحوالهم شــفقة على الدين وتثبيتًا ، لأن الشهادة فى الدين أحق أن يتثبت فيها من الشهادة فى الحقوق والأموال»[1] .

القضية الثانية :

قضــية الرواية بالمعنى . هل هى جائــزة أم لابد من التزام اللفظ ؟ والترمــذى يميل إلى جواز الرواية بالمعنى ، إذا لم يغــير الراوى المعنى ، واستشهد على صحة ذلك بأقوال نقلها عن الأئمة السابقين يقول : «فأما من أقام الإسناد، وحفظه وغــير اللفظ، فإن هذا واسع عند أهل العلم، إذا لم يتغير المعنى»[2] .

---

(١) السابق ص ٣٩٥.

(٢) السابق ص ٤٠٢.

القضية الثالثة :

مناهج التحمل والأداء ، فذكر منها ، السماع ، وأن التعبير عنه يكون بحدثنا ، والعرض وأنه عنده كالسماع قيمة وأداء ، وأن من العلماء من كان يستعمل حدثنا على ما سمعه من الناس ، وما يقول حدثنى فهو ما سمعه وحده وأن قوله : « أخبرنا على ما قرئ على العالم وهو شاهد ، وما قال فيه أخبرنى فهو ما قرأه ،عكس يحيى بن سعيد الذى كان عنده حدثنا وأخبرنا واحد ثم ذكر الإجازة ، والإعلام، والمكاتبة»[1] .

القضية الرابعة :

الحديث المرسل . وهو عنده كما هو رأى المحدثين ضعيف قال أبو عيسى « والحديث إذا كان مرسلا ، فإنه لا يصح عند أكثر أهل الحديث، قد ضعفه غير واحد ، ولكن ليست المراسيل كلها فى درجة واحدة من الضعف ، بل بعضها أقوى من بعض ، ثم ذكر السبب فى ضعف المرسل وهو أن هؤلاء الأئمة قد حدثوا عن الثقات وغيرهم، فإذا روى أحدهم حديثا وأرسله ، لعله أخذه عن غير ثقة»[2] .

القضية الخامسة :

قضية اختلاف النقاد فى الحكم على الراوى ، فقد يحكمون على

(١) السابق ص ٤٠٧-٤٠٩.

(٢) السابق ص ٤١٠.

الراوى حكمًا سيئًا ، ولكنهم يأخذون عنه الحديث، وذلك لأنهم يحكمون عليهم حكمهم السئ لابتداعهم تحذيرا منهم ، ولكنهم أخذوا عنهم لحفظهم وضبطهم فقد تكلم الحسن البصرى فى معبد الجهنى ، ثم روى عنه[1] قال أبو عيسى : « وقد اختلف الائمة من أهل العلم، فى تضعيف الرجال كما اختلفوا فيما سوى ذلك من العلم ، ذكر عن شعبة أنه ضعف أبا الزبير ، وعبد الملك بن أبى سليمان وحكيم بن جبير ، وترك الرواية عنهم ، ثم حدث شعبة عمن هو دون هؤلاء فى الحفظ والعدالة»[2] .

القضية السادسة :

قضية بعض المصطلحات، التى ذكرها خلال الكتاب. وفى رأيى أن هذه من أخطر هذه القضايا ، لتعلقها بالكتاب ،وهذه المصطلحات هى :

مصطلح حسن ، والحسن عند الترمذى « كل حديث يروى لا يكون فى إسناده من يتهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذا ؛ ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حسن»[3] .

ويعتبر كتابه بعد سنن أبى داود من أهم مظان الحديث الحسن[4] ،

(١) السابق .
(٢) السابق ص٤١١ .
(٣) جـ٥/٤١٣ .
(٤) أدب الرواية ص ٢٦ .

والترمذى يعتبر من الذين أكثروا من ذكره ، وإن كان قد استعمله من سبقه من الأئمة كالشافعى وأحمد والبخارى[1] .

ولكن الأخطر أن الترمذى قد استعمل لفظ : حسن صحيح فما مراده بذلك ؟ ومع خطورة هذا المصطلح ، فقد أبهمه الترمذى ، ربما لظنه أنه واضح لا يحتاج إلى بيان ، أو ذهل عن بيانه ، ولكن الثابت انه أثار خلافا هامًا بين العلماء .

فمنهم من رأى أنه يقصد بذلك أن الحديث له طرق بعضها صحيح وبعضها حسن[2] ، فهو حسن باعتبار وصحيح باعتبار آخر ، ولكن ينقض هذا الكلام أنه حكم بهذا على بعض الأحاديث ، التى لها طريق واحد كقوله : حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

ومنهم من رأى أن الحديث عند الترمذى له ثلاث مراتب، مرتبة الصحة ومرتبة الحسن ، ومرتبة متوسطة بينهما أدنى من الصحة، وأعلى من الحسن[3] .

ومنهم وهو الذى نميل إليه ، أنه يقصد مجرد المعنى اللغوى[4]، فهو صحيح جيد .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٥١ .

(٢) السابق ص ٥٩ .

(٣) الباعث الحثيث ص ٢٢ .

(٤) مقدمة ابن الصلاح ص ٥٩ .

المصطلح الثانى الغريب : وقد قال عنه إن أهل الحديث يستغربون الحديث لأسباب :

السبب الأول : أن يكون غريبًا لأن أحد رواته لا يعرف له غير هذا الحديث ومثل له بقـوله حدثنا حماد بن سلمـة عن أبى العشراء عن أبيه : «قلت يارسول الله . أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللَّبة ؟ فقال : لو طَعَنْتَ فِي فَخْذِهَا أجزأ عَنْكَ» قال التـرمذى : « فهذا حديث تفرد به حماد بن سلمة ، عن أبى العشراء ، ولا يعرف لأبى العشراء إلا هذا الحديث»[1] .

السبب الثانى : غـرابة الإسناد : بمعنى أنه يروى عن شـخص معين ، فإذا روى عن غـيره كان مستغربا ، ومـثل حديث أبى كريب . قال الترمذى : حدثنا أبو كـريب ، وأبو هشام الرفاعى، وأبو السائب ، والحسن بن الأسود ، قالوا : أخبـرنا أبو أسامة ، عن يزيد بن عبد الله ابن أبى بـردة ، عن جـده ، أبى بردة عن أبى مـوسى ، عن الـنبى - ﷺ - قال : «الكافرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أمْعَاء ، وَالْمُؤْمِنْ يَأْكُلُ فِى مِعاءِ وَاحدةِ ، هَذَا حَديثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهُ»[2] .

يعنى أن المعروف إنما هـى رواية أبى كريب عن أبى أسامـة فرواية غيره عن أبى أسامة غريبة .

---

(١) ص ٤١٣ .

(٢) السابق ص ٤١٥ .

السبب الثالث : غرابة بزيادة شئ فى متن الحديث، بمعنى أن يكون الحديث مشهوراً بدون هذه الزيادة ، فهذه الزيادة غريبة ، وقد يصح فيكون غريبا صحيحًا مقبولة ،مثال ذلك ما روى مالك بن أنس، عن نافع ، عن ابن عمر قال: «فَرَضَ رَسُولُ الله - ﷺ - زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَان عَلَى كُلِّ حر أوْ عَبْدٍ ، ذَكَرٍ أوْ أنْثَى مِنْ المسلمين ، صاعًا من تَمْرٍ، أو صاعًا من شَعِيرٍ، قال: وزاد مالك فى هذا الحديث، من المسلمين ثم ذكر الترمذى أن غير واحد من الأئمة روى هذا الحديث عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر بدون هذه الزيادة ، ولكنها زيادة مقبولة، والحديث -رغم غرابة هذه الزيادة فيه- صحيح؛ لأنها من رواية الثقة- ومن أوثق فى الحديث من مالك ؟ ولأنها لا تتعارض مع الصحيح، ولذلك أخذ بها غير واحد من أئمة الفقه ، واحتجوا بها منهم الشافعى، وأحمد فلم يوجبا صدقة الفطر على عبيد الرجل من غير المسلمين[1] . لأن هذه الزيادة فى حديث مالك تفيد أن صدقة الفطر على المسلمين فقط، وهو ما يعرف فى الأصول بمفهوم اللقب .

خصائص جامع الترمذى ومميزاته :

١ - سرعة الإفادة منه ، لحسن تبويبه ، ولذلك قال الحافظ أبو الفضل المقدسى : سمعت الإمام أبا إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصارى

---

(١) ص ٤١٤. يلاحظ أنى لم أرتب هذه الأسباب كما رتبها الترمذى ، ربما لأنى لاحظت الغرابة فى الإسناد ، والغرابة فى المتن ، فجمعت بين المتشابه ، وفرقت بين المفترق .

بهراة ، وجرى بين يديه ذكر أبى عيسى الترمذى وكتابه فقال : «كتابه عندى أنفع من كتاب البخارى ومسلم ، لأن كتاب البخارى ومسلم ، لايغنى عن الفائدة منها إلا المتبحر العالم ، وكتاب أبى عيسى يصل إلى فائدته كل أحد من الناس»[1] .

٢ - يمتاز بما يشتمل عليه من صناعة الحديث، والكشف عن العلل ما ليس فى غيره ، ولذلك قال أبو جعفر ابن الزبير : « لأبى داود فى جمع أحاديث الأحكام واستيفائها ما ليس لغيره ، وللترمذى فى فنون الصناعة الحديثية ما لم يشاركه غيره ، وقد سلك النسائى أغمض تلك المسالك وأجلها»[2] .

٣ - جمع الترمذى مقدمة الشيخين : البخارى ومسلم ، وطريقة أبى داود ، فبينما اهتم الشيخان ، يجمع الصحيح فقط ، واهتم أبو داود بأحاديث الاحكام ، فإن الترمذى جمع كل ما ذهب إليه ذاهب.

٤ - يمتاز الترمذى ببيان مذاهب الصحابة والتابعين ، وفقهاء الأمصار وخصوصا آراء الأئمة الذين انقرضت مذاهبهم[1] .

قال ابن الأثير: «وهذا كتابه الصحيح أحسن الكتب، وأكثرها فوائد ،وأحسنها ترتيبًا ، وأقلها تكرارا ، وفيه ما ليس فى غيره ، من

(١) تبسيط علوم الحديث ص ٢٥٧ ، ٢٥٨ . والمعنى لا يستفيد منها إلا صاحب الخبرة.

(٢) الحديث والمحدثون ص ٤١٧، وانظر أيضًا كلام الشيخ زاهد الكوثرى في التطبيق علي شروط الأئمة الخمسة هامش ص ٤٤ .

(٣) هامش ص ٥٥-٥٦ من كلام الشيخ زاهد الكوثرى على شروط الأئمة الخمسة .

ذكر المذاهب، ووجوه الاستدلال، وتبيين أنواع الحديث من الصحيح، والحسن، والغريب، فيه جرح وتعديل، وفي آخره كتاب العلل فقد جمع فوائد حسنة ، لا يخفى قدرها على من وقف عليها»[1] .

الأحاديث المنتقدة عليه :

وقد انتقد بعض الحفاظ - ومنهم ابن الجوزى - على الترمذى أحاديث موضوعة ، ذكرها فى جامعه ، وجملة ذلك ثلاثون حديث- تقريبًا .

والحق أن ابن الجوزى متساهل فى الحكم على بعض الأحاديث بالوضع ، وقد حقق السيوطى هذه الأحاديث فى كتابه : « القول الحسن فى الذب عن السنن » وقد أورد فى هذا الكتاب مائة وبضعة وعشرين حديثا غير موضوعة منها ما هو فى سنن الترمذى ، وهو ثلاثة وعشرون حديثا ، وبين أنها ليست موضوعة ، وإنما هى ضعيفة ، وفى الترمذى الضعيف الذى بينه وخرج عن عهدته[2] ، وعلى فرض أنه سلم لابن الجوزى القول بأن بعضها موضوع ، فهو لا يعتمد ذكر ما هو موضوع ، إنما أخطأ أو نسى، أو ذُهِلَ عن ذكره ، وهذه الأحاديث قليلة جدا فما نسبة بضعة وعشرين حديثا إلى أربعة آلاف وسبعة من الأحاديث المقبولة»، وفى الحق أن كثيرا منها فى الفضائل ، يعنى المناقب وهى لا

(١) جامع الأصول من أحاديث الرسول لابن الأثير جـ١ .

(٢) دراسات في السنة للدكتور رفعت فوزي ص ٤٧ ، ٤٨ بتصرف .

تغض من قيمة الكتاب ، واعتباره من كتب الحديث المعتمدة وموسوعاته المشهورة[1] .

أهم شروحه :

شرحه كثيرون منهم: ابن العربى فى عارضة الأحوذى (ت٥٤٣هـ)، وابن سيد الناس(ت٧٣٤هـ)، وزين الدين بن عبدالرحيم العراقى(ت٨٠٦هـ) ، وشرح ابن عمر البلقينى (ت٨٠٥هـ)، كما شرح العلل الحافظ زين الدين بن عبد الرحمن بن رجب (ت٧٩٥هـ)، وجلال الدين السيوطى (٩١١هـ) الشيخ أبو الحسن بن عبدالهادى السنوسى (ت١١٣٩هـ) ، وغيرهم[2]، ولكن أهمها جميعا كتابان:

١ - عارضة الأحوذى تأليف الحافظ أبى بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربى (ت٥٤٣هـ) تكلم فيه عن الرجال ، والأسانيد، والغريب ، وذكر فنونا من النحو ، والعقائد ، والأحكام، والآداب والحكم والمصالح، وقد أجاد فى ذكر توجيه الأقوال ، وأدلتها، ولا سيما مذهب مالك ، وقد طبع بمصر .

٢ - قوة المتنذى على جامع الترمذى لجلال الدين السيطوى ، (ت٩١١هـ) ،وهو شرح وجيز ، اعتمد فيه على عارضة الأحوذى طبع بالهند[3] .

---

(١) فى رحاب السنة : الكتب الصحاح الستة ص ١٢٥ .

(٢) كشف الظنون ١/ ٢٨٨ .

(٣) فى رحاب السنة : الكتاب الصحاح الستة ص ١٢٥، ١٢٦ .

سنن النسائي الصغرى (المجتبى)

التعريف بالمؤلف[1] :

هو أحمد بن شعيب ، بن على ، بن بحر ، بن دينار وكنيته : أبو عبد الرحمن ولد سنة (٢١٤هـ) وقيل (٢١٥هـ) ببلدة نسا القريبة من سَرَخْسَ ، إحدى مدن خراسان .

نشأ منذ صباه محبا لعلم الحديث، فرحل فى سبيل طلبه إلى مشايخه ،فى كثير من أقطار العالم الإسلامى، بعد أن نال قسطًا وافرًا منه على علماء خراسان ، فى مدنها الكثيرة ،و التى اهتمت بالحديث فى ذلك الوقت وبخاصة مدينة نيسابور، ثم رحل إلى الحجاز، وبغداد، والشام، ومصر.

ومن أبرز شيوخه الذين اطلعنا عليهم ، خلال قراءتنا للمجتبى : إسحاق بن إبراهيم ، وأحمد بن سعيد ، وإبراهيم بن محمد ، والحسن ابن محمد الزعفرانى ، وقتيبة بن سعيد ، والحارث بن مسكين ، وعمران بن بكار ، وأمد بن سليمان ، ومحمد بن إسماعيل الترمذى ... وغيرهم .

ومن تلاميذه الذين نقلوا عنه علمه ، ورووا كتبه : أبو القاسم الطبرانى ، وأبو جعفر الطحاوى ، ومحمد بن هرون ، وأبو على الحسين بن على الحافظ ، ومحمد بن جعفر القلاس ، وأبو بكر أحمد

---

(١) انظر ترجمته فى تذكرة الحفاظ جـ٢/ ٢٤١-٢٤٣ .

ابن إسحاق الشهير بابن السنى ، راوية كتاب السنن .

وقد ظل الإمام النسائى ينشر ما ألفه بالرواية ، والتصنيف فى كل بلد يحل فيه ، كمصر ، والرملة ، ومكة وغيرها ، حتى أراد الرحيل إلى الشام ، فلما دخل دمشق. سأله أهلها عن فضائل معاوية ،لأنهم كانوا يتشيعون له . وكان النسائى قد صنف فضائل على . فرفض . وقال أنه يكفى أن يتساوى معاوية بعلى ، وأنه لا يجد لمعاوية فضائل يذكرها ، فظنوا فيه التعصب لعلى ضد معاوية ، فانهالوا عليه ضربا وركلا . حتى كادوا أن يفتكوا به ، فطلب حمله إلى خارج دمشق ، فوافته منيته متأثرا بذلك ، ودفن - على ما يقال - فى مكة . ولكن أغلب المؤرخين على أنه دفن بالرملة - بلد بفلسطين - قريبة من مصر سنة (٣٠٣هـ) عن ثمان وتسعين أو تسع وتسعين سنة - رحمه الله - وأجزل مثوبته .

وقد ترك مصنفات عديدة منها : السنن الكبرى ، والسنن الصغرى، المسماة بالمجتبى أو المجتنى، والخصائص ، وفضائل الصحابة، والمناسك.

وأهمها هو كتابة المجتبى ، وهو الذى نعرضه فى هذه الصفحات.

سبب تأليفه :

كان النسائى قد صنف كتابه السنن الكبرى ، ثم دفعه إلى أمير الرملة فلما اطلع عليه. سأله: أكله صحيح ، قال النسائى: لا . قال:

فجرد منه الصحيح . فاجتبى منه السنن الصغرى ، التى سماها ، المجتبى بالباء، وقيل بالنون، ومعناهما واحد. ومما تجدر الإشارة إليه ، أنه بالرغم من أن المجتبى مختصر من السنن الكبرى ، فإن أضاف إليه بعض الأحاديث ، ومن ذلك ما جاء فى كتاب القصاص مما ليس فى السنن[1] .

شرطه فى المجتبى :

يشبه شرطا لنسائى فى المجتبى شرط أبى داود ، فى أنه يخرج الصحيح ، وما يشبهه ولكنه يبينه غالبا ، ولذلك فإن ما فى المجتبى من الأحاديث ثلاثة أقسام :

القسم الأول : وهو ما فى هذا الكتاب ، وقد أخرجه الشيخان فى صحيحهما .

القسم الثانى : الصحيح على شرطهما ، لأنهما لم يستوعبا كل الصحيح .

القسم الثالث : أحاديث أخرجها رغم علمه بضعفها ، ولكن أبان علتها غالبًا ، ولعل السبب فى إخراجه هذه الأحاديث المعلولة، لأن أقواما ذكروها للاستدلال بها ، فأوردها النسائى ليبين ضعفها ، كما ذكر مثلا فى كتاب الشراب من الأحاديث التى يستدل بها من يقولون ، بصحة عدم حرمة أنواع من

---

(١) المجتبى جـ٨ ص٤٦-٥٧ طبعة عيسى البابى الحلبى .

المسكرات ، وقد ترجم لذلك بقوله فى كتاب الأشربة : « ذكر الاخبار التى اعتل بها من أباح شرب المسكر» .

وبالرغم من أننا سنعود إلى هذه النقطة عند كلامنا عن منهجه فى إخراج الأحاديث ، فإننا نرى من المفيد تقديم نموذج من هذه الأحاديث فقد ذكر بعضها قائلا :

« أخبرنا الحسن بن إسماعيل بن سليمان قال: أنبأنا يحيى بن يمان، عن سفيان ، عن منصور بن خالد بن سعد ، عن أبى مسعود ، قال : عَطِشَ النَّبِى -ﷺ- حَوْلَ الْكَعْبَةِ ، فاستَسْقى فَأتَى بِنَبِيذَ مِنَ السِّقَايَةِ فَشَمَّهُ ، فَغَضِبَ . فَقَالَ : عَلَىَّ بِذَنُوبٍ مِنْ زَمْزَمَ ، فَصَبَّ عَلَيْه، ثُمَّ شَرِبَهُ . فَقَالَ رَجُلٌ : أحَرَامُ هُوَ يَارَسُولَ الله؟ قَالَ لاَ » .

وقد علّق عليه النسائى قائلا : « وهذا خبر ضعيف ، لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان ، ويحيى بن يمان لا يحتج بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطئه»[1] .

ولعل السبب أيضًا فى إيراده غير الصحيح ، أنه لم يشترط إفراد الصحيح بالتأليف ، أو لأنه فعل كما يفعل الفقهاء فى إيراد أدلة خصومهم لبيان ضعفها ، والرد عليها[2] .

وقد امتاز النسائى بأنه مدقق فى اختيار الرجال الذين روى عنهم

---

(١)جـ٨ ص ٢٩١.

(١) بتصرف من شروط الأئمة الستة للمقدسى ص ١٢ .

لدرجة أن بعض العلماء ، رأى أن شرطه فى الرجال أشد من شرط البخارى ومسلم[1] .

وإذا كان هذا غير مسلم ، كما ذكر ابن كثير[2] ، فإنه يفيد أن العلماء لاحظوا عليه التشدد فى ذلك ، ولذلك يقول الشيخ محمد أبو زهوة : قدمنا لك عن الحازمى أن أبا داود ، والنسائى يخرجان من أحاديث الطبقة الأولى ، والثانية ، والثالثة ، وألا يتجاوزه إلى الرابعة فى الأصول ، بخلاف المتابعات والشواهد ، غير أن سنن النسائى قدم على سنن ابي داود لتحرى مؤلفه ، واحتياطه فى أمر الرجال»[3] .

ولكن كيف يتفق ذلك مع ما ذكره بعض العلماء من أن النسائى يروى عن كل ما لم يجمعوا على تركه ؛ وأن هذا شرط واسع ؟ نعم إن النسائى قال هذا عن نفسه ، وهذا شرطه فيمن يخرج لهم من الرجال، ولكن مراده بالاجماع ، إجماع خاص ... وذلك أن كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ، ومتوسط .

فمن الأول : شعبة وسفيان ، وشعبة أشد من سفيان .

ومن الثانية : يحيى القطان ، وعبد الرحمن ، بن مهدى ويحيى أشد.

ومن الثالثة : يحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى أشد.

ومن الرابعة : أبو حاتم والبخارى ،وأبو حاتم أشد .

---

(١) السابق .

(٢) الباعث الحثيث ص١٣ .

(٣) الحديث والمحدثون ص ٤١٠ الطبعة الأولى .

فكأن كلام النسائى معناه أنه لا يزال الرجل عنده مرضيا ، حتى يجتمع الجميع على تركه ، فأما إذا وثقة ابن مهدى ، وضعفه يحيى القطان مثلا ، فإنه لا يترك حديثه لما عرف من تشدد يحيى ومن هو مثله، قال الحافظ ابن حجر « وإذا تقرر ذلك ظهر أن الذى يتبادر إلى الذهن من أن مذهب النسائى فى الرجال مذهب متسع ، ليس كذلك ، فكم من رجل أخرج له أبو داود والترمذى تجنب النسائى إخراج حديثه»[1] ، ولذلك فقد حكم لبعض العلماء على أحاديث المجتبى بالصحة كلها .

ومن هؤلاء كما قال الحافظ أبو الفضل ابن حجر : أبو على النيسابورى ، وأبو أحمد بن عدى ، وأبو الحسن الدار قطنى ، وأبو عبد الله الحاكم ، وابن مندة ، وعبد الغنى بن سعيد ، وأبو يعلى الخليلى ، وأبو على بن السكن ، وأبو بكر الخطيب وغيرهم[2] .

بل إن محمد بن معاوية الأحمر روى أن النسائى ذكر فيه قال : «كتاب السنن - يعنى السنن الكبير - كله صحيح ، وبعض معلول ، إلا أنه لم يبين علته ، والمنتخب المسمى بالمجتبى صحيح كله»[3] ، ولكن هذه الرواية تتناقض مع الثابت عن النسائى أنه رفض أن يحكم على السنن بالصحة ، واستجاب لطلب أمير الرملة باختيار المجتبى منها .

---

(١) مقدمة السيوطى لزهر الربا على المجتبى المطبوع مع المجتبى جـ١ ص ١٠.

(٢) السابق ص ١١.

(٣) السابق .

ولذلك فنحن مع ابن كثير في أن هذا القول فيه نظر ، لأن فيه أحاديث مضعفة ، ومعللة ، ومنكرة.

ومن العلماء من اعتبر المجتبى للنسائى فى الصحة بعد الصحيحين مباشرة فيقدَّم بذلك على كتب السنن الأخرى، ومنهم من يجعله بعد أبى داود ، وقيل الترمذى ، فمن العلماء الذي جعلوه بعد الصحيحين مباشرة الشيخ محمد أبو زهو فى كتابه الحديث والمحدثون[1] ، ويقول الشيخ زاهد الكوثرى : « ليس بقليل من يفضل كتاب النسائى الصغير - يعني المجتبى - على سنن أبى داود ، لكن بالنظر إلى عدد الأحاديث التى انقتدها ابن الجوزى من بين أحاديث الكتب الستة يكون أبو داود مقدمًا على النسائى ، ثم الترمذي وابن ماجه»[2] .

وقال الإمام أبو عبد الله بن رشيد مفضلا كتاب النسائى على سنن أبى داود ، وجامع الترمذي : «كتاب النسائى» أبدع الكتب المصنفة فى السنة تصنيفاً ، وأحسنها ترصيفًا ، وكان كتابه جامعًا بين طريقى البخارى ومسلم ، مع حظ كبير من بيان العلل ، وفى الجملة فكتاب السنن أقل الكتب بعد الصحيحين حديثًا ضعيفًا ، ورجلا مجروحًا ، ويقاربه كتاب أبى داود ، وكتاب الترمذي»[3] .

ومهما يكن من أمر . فهذا من الكتب المعتمد عليها فى معرفة

---

(١) انظر ص ٤١٠.

(٢) من تعليقاته على شروط الأئمة الستة للمقدسى ص ١٢ .

(٣) مقدمة زهر الربا ص ١٠.

سنن رسول الله - ﷺ - فقد جرى يومًا ذكر الصحيحين أمام ابن حزم الفقيه ، فعظم فيهما ، ورفع من شأنهما وذكر أن سعيد بن السكن اجتمع إليه يومًا قوم من أصحاب الحديث ، فقالوا له : إن الكتب قد كثرت علينا ، فأخرج أربع رزم ، ووضع بعضها على بعض وقال هذه قواعد الإسلام : كتاب مسلم ، وكتاب البخارى ، وكتاب أبى داود ، وكتاب النسائى»[1] .

منهجه فى تأليفه :

اتسم منهج النسائى فى المجتبى بعدة سمات أهمها ما يلى :

١ - رتب أحاديث كتبه ترتيبا فقهيا مثل كل كتب السنن خصوصا سنن أبى داود ، والترمذى، فبدأ بالطهارة ، ثم الصلاة ، ثم الزكاة ، ثم المناسك ، . . . إلى أن ختم بكتاب الإيمان والإسلام ، وكان يجمع المواضع المتشابهة تحت اسم كتاب .

٢ - وضع تراجم دقيقة جدا للأبواب ، ولم ألاحظ أنه نسى ترجمة واحدة، وكانت تراجمه عبارة عن الأحكام المستنبطة من الأحاديث، أو اثارة مشوقة لما تحتويه ، وكانت هذه التراجم - فى الغالب - تتمشى مع ما يحدث فى الواقع ، ومن ذلك مثلا ترجمته لأبواب كتاب الجمعة حيث جاءت كالتالي : إيجاب الجمعة ، التشديد فى التخلف عن الجمعة ، كفارة من ترك الجمعة من غير عذر ، ذكر فضل يوم الجمعة ، كفارة من ترك الجمعة من غير عذر ، ذكر فضل

---

(١) شروط الأئمة الستة ص ١٦ .

يوم الجمعة، إكثار الصلاة على النبى -ﷺ- يوم الجمعة ؛ الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة، فضل غسل يوم الجمعة، الهيئة للجمعة، المشى إلى الجمعة ، التبكير إلى الجمعة ، وقت الجمعة ، الأذان للجمعة، الصلاة يوم الجمعة، وقد خرج الإمام (أى للخطبة)، مقام الإمام فى الخطبة ، فضل الدنو من الإمام ، النهى عن تخطى رقاب الناس والإمام على المنبر يوم الجمعة ، الصلاة يوم الجمعة، لمن جاء والإمام يخطب، الإنصات للخطبة يوم الجمعة، فضل الإنصات وترك اللغو يوم الجمعة ، كيفية الخطبة ، حض الإمام فى خطبته على الغسل يوم الجمعة ، حث الإمام على الصدقة يوم الجمعة فى خطبته[1] .

٣ - والنسائى قد يذكر الأحاديث ، ويعلق عليها ببعض الشرح نادراً لكنه فى الغالب لا يذكر شيئًا من الشرح والتوضيح ؛ إما لأنها لم تكن غريبة فى عصره ، وإما لأنه اعتبر أن مهمته الأصلية تتركز فى ذكر ما يحفظ من حديث رسول الله -ﷺ- فإذا ما فسر شيئًا من ذلك ، فقد ينسبه إلى أحد الأئمة السابقين ، أو يذكره دون إسناده إلى أحد[2] .

٤ - العناية بإسناد كل لفظ إلى قائله ، فى السند أو المتن ، ففى الأسانيد قد يروى عن أكثر من واحد ، فيحرص على تحديد

(١) انظر هذه التفصيلات فى جـ٣ ص ٧١ وما بعدها .

(٢) انظر فى ذلك كتاب البيوع ، باب بيع المنابذة جـ٧ ص٢٢٩، وكتاب النكاح ، باب كيفية اللعان جـ٦ ،ص ١٤٢ ونفس الكتاب ص ١٦٨ .

صاحب اللفظ الذى يروى عنه ، وفى المتون يحرص على ذكر اختلاف الرواة فى الألفاظ التي ترد خلالها ، مما قد يؤثر فى استنباط الأحكام الشرعية[1] .

٥ - الاهتمام بمختلف الحديث، ونعنى بها تلك الأحاديث التى تبدو متعارضة ؛ لأن بعضها يثبت حكما بينما بنفيه الآخر ، وقد يكون السبب فى ذلك أن بين تلك الاحاديث عمومًا وخصوصًا ، فيحمل كل منهما على ما سيق له؛ أو لأن أحدهما ناسخ والآخر منسوخ، أو لأن بعضها صحيح والآخر فيه ضعف ينزل به عن معارضة الصحيح .

ومن ذلك مثلا التراجم التالية المنبئة عن الأحاديث التى تحتويها : «النهى عن استقبال القبلة عند الحاجة» ، «النهى عند استدبار القبلة عند الحاجة» ، « الأمر باستقبال المشرق أو الشرق عند الحاجة» وقوله فى ترجمة أخرى : «الرخصة فى ذلك»[2] ، ومثلة : «إيجاب الغسل يوم الجمعة»[3]، «الرخصة فى ترك الغسل يوم الجمعة» . وهو فى هذا الجانب يشبه أبا داود والترمذى ، عكس الشيخين : البخارى ومسلم .

---

(١) انظر فى ذلك جـ٣ ص٨١ ، جـ٤ ص٣٢، ص٣٥ فى الأسانيد ، جـ١ ص ١٧٨، ١٨٢، جـ٣ ص ٢١، ٢٢ فى المتون .

(٢) جـ١ ص ٢٣-٢٥ .

(٣) جـ٣ ص ٧٦.

٦ - رواية الضعيف لبيان حاله ، وقد أعان النسائى على ذلك علمه الواسع بعلل الحديث، وتاريخ الرجال ، وقواعد الجرح والتعديل، ولذلك نراه يكشف عن مواضع الانقطاع فى الاسانيد التى تبدو متصلة[١]، ويكشف عن الشذوذ ببيان مخالفة الضعيف الثقات[٢]، ولذلك تعرض للحكم على الرجال[٣] ، وضبط اسمائهم[٤]، والمفاضلة بينهم[٥] .

٧ - ومن سماته أيضًا أنه عند استيعاب طرق الحديث يبدأ بما هو غلط ثم يذكر بعد ذلك الصواب[٦] ، فيقول : هذا خطأ والصواب كذا[٧] ، وقلما يعكس[٨].

٨ - على أن فى المجتبى ميزة لم ألاحظها فى غيره من الكتب المعتمدة الاخري، ويدخل فى ذلك الصحيحان ، وهى ذكره بعض نماذج توثيق العقود الشرعية وكتابتها .

وبالرغم من أنها ليست أحاديث ، ولا هى من كلام فقيه معين ، لكنها تعطى فكرة عن طريقة كتابة العقود فى عصره «النصف الثانى من

---

(١) جـ١ ص١٧٧ .

(٢) جـ٧ ص ٢٥ .

(٣) جـ٧ ص١١٣ ، جـ٢ ص١١٨ ، ٣ص ٥٢ ، جـ٧ ص ١١٠ .

(٤) جـ٧ ص٢٣٣ .

(٥) جـ٣ ص٢٠٨ .

(٦) شروط الأئمة الخمسة ص ٤٤ تعليق زاهد الكوثرى .

(٧) جـ٤ ص١٠٣ ، ص١٣١ ، جـ٧ ص٦٥ .

(٨) جـ٧ ص٦٣ .

القرن الثالث الهجرى» ، كما أنها تحتوى على نماذج تطبيقية على وجهة نظر النسائى فى أركان العقد وشروطه[1] .

أهم شروح المجتبى :

لم يحظ مجتبى النسائى - رغم أهميته - بما يستحق من عناية ، ولذلك جاءت العناية به قليلة ، ومن تلك الشروح :

١ - «زهر الربا على المجتبى» للسيوطى ، وهو شرح موجز أشبه بالتعليقات ، عنى فيه بضبط أسماء الرواة ، وشرح بعض الألفاظ الغربية، وذكر شىء من الآداء الشرعية ، وبعض الأحكام الفقهية .

٢ - حاشية السندى وهو تعليقات موجزة جدا ، لا تشبع نهما ولا تنقع غلة .

٣ - شرح زوائد النسائى لسراج الدين ابن الملقن الشافعى (٨٠٤هـ) وهو شرح على ما زاده النسائى فى سننه على ما فى الصحيحين ، وأبى داود ، والترمذى ، ويقع فى جزء ، ولا يزال مخطوطا بينما طبع الشرحان السابقان على هامش المجتبى بمصر .

---

(١) جـ٧ ص ٤٧-٥٨ .

سنن ابن ماجه

المؤلف :[1]

هو الإمام أبو عبد الله ، محمد بن يزيد ، بن ماجه الربعى ، القزوينى ولد سنة تسع ومائتين (٢٠٩هـ) وتوفى سنة ثلاث وسبعين ومائتين (٢٧٣هـ).

وقد نشأ محبًا للعلم ، خصوصا علم الحديث النبوى ، فارتحل فى سبيل جمعه وحفظه ، إلى العراق ، والحجاز، والشام ، ومصر ، والكوفة ، وغيرهما من الأمصار والأقطار ، ولقى الكثير من الشيوخ ، حتى أصبح أحد ائمة هذا العلم .

من مؤلفاته : السنن ، وتفسير القرآن الكريم ، وكتاب التاريخ ، وغيرها .

منزلتها بين كتب السنة :

من علماء الحديث من جعل الكتب المعتمدة خمسة : صحيح البخارى، وصحيح مسلم ، وسنن الترمذى، وسنن ابى داود ، وسنن النسائى ﷺ ولم يذكر الموطأ ؛ لاشتمال هذه الكتب على أحاديث الموطأ ، ولا سنن ابن ماجه ، لتأخر مرتبتها ، وممن صنع فذلك الحافظ ابو بكر محمد بن موسى الحازمى ، فى رسالته شروط الأئمة الخمسة ، ومنهم من عدها ستة وأضاف إليها موطأ الإمام مالك مثل رُزين بن

(١) انظر ترجمته فى تذكرة الحفاظ جـ٢ / ١٨٩، ١٩٠ .

معاوية البغدرى فى كتابه : (جامع الصحاح) ، وتبعه ابن الأثير فى كتابه : (جامع الأصول) ، ومنهم من عدها ستة ، فجعل سادسها سنن ابن ماجه ، ومن صنع ذلك الحافظ أبو الفضل ، محمد بن طاهر المقدسى ، فى رسالته ، شروط الأئمة الستة ، وترك الموطأ لاشتمال هذه الأصول على أحاديثه إلا ما ندر ، وتابعه على ذلك عبد الغنى المقدسى، فى الإكمال، وأصحاب كتب الأطراف المتأخرون[1] ، ومنهم من جعلها ستة ، وأضاف إليها سنن الدارمى، فإنه قيل الرجال الضعفاء ، نادر الأحاديث المنكرة والشاذة، وإن كان فيه أحاديث مرسلة ، فهو مع ذلك - فى رأى هؤلاء - أولى منه[2] ، أى أولى من سنن ابن ماجه باعتبارها سادس هذه الكتب ، وأصحاب هذه الصنيع احتجوا بما ذكره بعض النقاد من أن ما انفرد به ابن ماجه يكون ضعيفا ، ولكن هذا غير صحيح على إطلاقه ، بل ما انفرد به فيه كثير من الصحيح وقال ابن حجر : أنه انفرد بأحاديث كثيرة ، وهى صحيحة فالأولى جمل الضعيف على الرجال ، كما أن الحافظ احمد بن أبى بكر البوصيرى ، صنَّف كتابًا فى زوائده على الخمسة نبه على غالبها[3] .

وقد دفع هذا الاختلاف الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقى إلى تحقيق هذه المسألة الهامة ، لأن النتيجة الصحيحة ترتب عليها مدى أهمية سنن

(١) من كلام الشيخ زاهد الكوثرى فى تعليقه على شروط الأئمة الخمسة ص٢١.

(٢) الحديث والمحدثون ص ٤١٨.

(٣) السابق ص ٤١٧، منهم ابن الصلاح والعلائى انظر تبسيط علوم الحديث، وأدب الرواية ص ٢٦٨.

ابن ماجه وإذا ما كان يستحق اعتباره أحد الكتب الستة أولا؟

وقد انتهى بالإحصاء الدقيق المتأنى إلى التالى :

أحاديث السنن بلغت (٤٣٤١) حديثًا .

منها ما أخرجه أصحاب الكتب الخمسة (٣٠٠٢) حديثًا .

والزائد عليها عدده (١٣٣٩) حديثًا .

ما رجالة ثقات من الزوائد (٤٢٨) حديثًا .

ما رجاله من رجال الحسن (١٩٩) حديثًا .

ما هو ضعيف الأسناد (٦١٣) حديثًا .

أحاديث واهية أو مكذوبة (٩٩) حديثًا .

ثم قال معقبًا ومستنتجًا : « إن كتابًا جمع بين دفتيه (٣٠٠٢) حديثًا، يرويها أصحاب الكتب الخمسة، فى كتبهم ، ثم يجئ ابن ماجه يرويها كلها عن طرق غير طرقهم، وكلها طرق يؤيد بعضها بعضًا، مما يعطى للأحاديث قوة فوق قوتها ، ثم يضيف إلى عددها (٤٢٨) حديثًا صحيحة الإسناد، رجالها ثقات (١٩٩) حديثًا ، حسنة الإسناد ، لهو كتاب له قيمة لو اقتصر على هذه المزية[1] .

فإذا أردنا أن نضيق الدائرة على هذه الأحاديث التسعة والتسعين التى ذكر المحقق أن فيها الواهى والمنكر والمكذوب ، لنعرف كم منها يعتبر من الموضوعات ، لوجدنا أن ابن الجوزى فى الموضوعات اعتبر من

(١) سنن ابن ماجه جـ٢ ص ٥١٩ طبعة دار إحياء الكتب العربية تحقيق الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقى .

الموضوعات منها ثلاثين حديثًا فقط، وقد نازعه السيوطى فى الحكم عليها بالوضع ، والحق أن ما يسلم فيها لابن الجوزى كثير ، وبعض هذه الأحاديث مما أجمع النقاد على وضعه ؛ ولذلك يجب ألا يؤخذ بحديث مما انفرد به إلا بعد البحث والتحرى عن رواته ، والتأكد من صلاحيته للاحتجاج[1]، وقد قام الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقى بجهد كبير مشكور فى هذا المجال، مما سهل الانتفاع بالسنن ، وأضاف إليها بعدًا جديدًا ، ومكانة فوق مكانتها .

منهجه فى ترتيبه :

١ - قسم ابن ماجه كتابه ، إلى كتب وأبواب ، ورتبه ترتيبًا فقهيًا غالباً، وقد اشتمل على (٤٣٤١ حديثًا) مقسمة إلى سبعة وثلاثين كتابا (٣٧)، والكتب مقسمة إلى أبواب وعددها ألف وخمسمائة وخمسة عشر بابًا (١٥١٥بابًا) .

٢ - بدأه بمقدمة قيمة ، فيها أبواب عن اتباع سنة رسول الله -ﷺ- وتعظيم حديث رسول الله -ﷺ- واتباع سنة الخلفاء الراشدين ، واجتناب البدع والجدل ، والرأى ، والقياس، ثم أبواب عن الإيمان، والقدر، وفضائل الصحابة، ثم أبواب عن ذكر الخوارج ، والجهمية ، وإحياء السنن ، وتعليم العلم ... إلخ.

ثم انتقل إلى أبواب الفقه ، فبدأ بالطهارة ، وأبواب التيمم، وكتاب الصلاة ، ثم كتاب الأذان، وكتاب المساجد ، والجماعات، ثم

---

(١) فى رحاب السنة ، أو الكتب الصحاح الستة ص ١٤١ .

كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، ثم كتاب الجنائز، ثم كتاب الصيام، ثم كتاب الزكاة ، فالنكاح ، فالطلاق، فالكفارات ، فالتجارات، فالأحكام، فالهبات، فالصدقات، فالرهون، فالشفعة، فاللقطة، فالعتق ، فالحدود ، فالديات ،فالوصايا، فالفرائض، فالجهاد ، فالمناسك، فالأضاحى، فالذبائح، فالصيد ، فالعقيقة، فالأشربة، فالطب ، فاللباس، فالأدب، فالدعاء، فتعبير الرؤيا، فالفتن ، فالزهد .

٣ - اهتم ابن ماجه بوضع تراجم للأبواب تعبر عن رأيه ، ولم يهتم بالجمع بين الأحاديث ، لأنه لم يذكر الأحاديث المختلفة ، إنما كان يذكر من الأحاديث ما يستدل به على ما اختاره من أحكام الفقه ، كما أن ابن ماجه كان يذكر الحديث كاملا فى موضعه دون تجزئة . ولا يكرره للاستشهاد به فى موضع آخر إلا نادراً[1]، وهو فى هذا يشبه الإمام مسلم ، وإن كان يكرر الحديث الواحد داخل الباب الواحد، لتعدد طرقه؛ أو لأن فى بعضها زيادة فى المتن أو الإسناد.

أشهر شروحه:

والعناية : بابن ماجه تشبه العناية بسنن النسائى ؛ ولذلك جاء الشروح والتعليقات عليه كالتالى :

١ - عنى به شهاب الدين البوصيرى (ت٨٤٠هـ)، وسمى كتابه :

(١)دراسات فى السنة ص ٦١.

مصـباح الزجاجـة فى زوائد ابن ماجـه ، وقد تكلم فـيه على كل حديث من تلك الأحـاديث الزائدة على الكتب الخمـسة ، بما يليق بحاله ، من صحة ، أو حسن ، أو ضعف ، أو وضع .

٢ - وكذلك عـلق عليه السـيوطى بحاشـية تشـبه حـاشيتـه على سنن النسائى، وسـماها مـصباح الزجـاجة على سنن ابن مـاجه ، وهو يقتصر فيها على المهم .

٣ - حاشية السندى : اقتصر فيها أيضًا على المهمات .

٤ - وقد حققه الأستاذ محمد فـؤاد عبد الباقى ، وعلق عليه مدرجًا فيه كتاب البوصيرى ، وغيره ، وشـرح ما يحتاج فيه إلى شرح بإيجاز شديد ، وأضاف إليه فهـارس متنوعة ، وقد طبع فى مجلدين بدار إحياء الكتب العربية بمصر .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

فهرس

الفصل الثالث

الفصل الرابع

من مصطلح الحديث

الفصل الخامس